اجتماع الجمعية العامة العادية

يوم الخميس الموافق 29 مايو 2025

Ordinary General Assembly Meeting

Thursday 29/05/2025



يدعو مجلس إدارة مجموعة الخليج للتأمين "جي. آي.جي" المساهمين إلى حضور اجتماع الجمعية العامة العادية (الاجتماع الأول) عن طريق وسائل التقنية الحديثة

يسر مجلس إدارة مجموعة الخليج للتأمين "جي.آي.جي" دعوة السادة المساهمين للمشاركة والتصويت في اجتماع الجمعية العامة العادية (الاجتماع الأول) والمقرر انعقادها بمشيئة الله تعالى عن طريق وسائل التقنية الحديثة في تمام الساعة 20:30 يوم الخميس 1446/12/02هـ الموافق 2025/05/29م.

مدينة و مكان انعقاد الجمعية العامة : مقر الشركة الرئيسي بمدينة الرياض، برج جي.أي.جي طريق الملك عبدالله، عن طريق وسائل النقنية الحديثة وذلك من خلال استخدام منظومة تداولاتي.

رابط بمقر الاجتماع: www.tadawulaty.com.sa

تاريخ انعقاد الجمعية 1446/12/02هـ الموافق 2025/05/29م.

وقت انعقاد الجمعية : 20:30

كيفية انعقاد الجمعية العامة : وسائل التقنية الحديثة

حق الحضور، وأحقية التسجيل، ونهاية التصويت: يكون حق الحضور للمساهمين المقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى مركز إيداع بنهاية جلسة التداول التي تسبق اجتماع الجمعية العامة وبحسب الأنظمة واللوائح، ويحق للمساهم إنابة من يختاره من غير أعضاء مجلس إدارة الشركة. كما أن أحقية تسجيل الحضور لاجتماع الجمعية تنتهي وقت انعقاد اجتماع الجمعية، وأن أحقية التصويت على بنود الجمعية للحاضرين تنتهي عند انتهاء لجنة الفرز من فرز الأصوات.

النصاب اللازم لانعقاد الجمعية: يكون اجتماع الجمعية العامة العادية (الاجتماع الأول) صحيحاً إذا حضره مساهمون يمثلون ربع رأس المال على الأقل.

جدول أعمال الجمعية: مرفق

نموذج التوكيل : إرفاق النموذج

حق المساهم في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية، وتوجيه الأسئلة، وكيفية ممارسة حق التصويت: يحق للمساهمين مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة، وبإمكان المساهمين الكرام التصويت عن بعد على جدول أعمال الجمعية وذلك من خلال خدمة (التصويت الالكتروني) عن طريق زيارة الموقع الالكتروني الخاص بتداولاتي www.tadawulaty.com.sa

تفاصيل خاصية التصويت الإلكتروني على بنود الجمعية: بإمكان المساهمين المسجلين في خدمات تداو لاتي التصويت إلكترونياً عن بعد على بنود الجمعية. بدءاً من الساعة الواحدة صباحاً من يوم الإثنين 1446/11/28 هـ الموافق 2025/05/26م وحتى نهاية وقت انعقاد الجمعية. وتحث الشركة مساهميها بالتسجيل في موقع تداو لاتي علماً بأن التسجيل والتصويت متاحاً ومجاناً لجميع المساهمين باستخدام الرابط التالي www.tadawulaty.com.sa

طريقة التواصل: حال وجود استفسار نأمل التواصل مع إدارة علاقات المساهمين على الرقم 0112730501 أو من خلال البريد الكتروني <u>Othub.Alnasser@gig.sa</u>

الملفات الملحقة:

ارفاق جدول الأعمال

Gulf Insurance Group « GIG » announces to Invites its Shareholders to Attend the Ordinary General Assembly Meeting (First Meeting) through modern technology means

The Board of Directors of GIG is pleased to invite the Company's shareholders to attend the Ordinary General Meeting (First Meeting) via modern technology means provided by Tadawulaty platform on Thursday at 20:30, in 29/05/2025 corresponding to 02/12/1446H.

City and Location of the General Assembly's Meeting: The company Head quarter in Riyadh, King Abdullah Road (through modern technology means provided by Tadawulaty platform)

Hyperlink of the Meeting Location: www.tadawulaty.com.sa

Date of the General Assembly's Meeting: 2025-05-29 Corresponding to 1446-12-02

Time of the General Assembly's Meeting: 20:30

Methodology of Convening the General Assembly's Meeting: Via modern technology means

Attendance Eligibility, Registration Eligibility, and Voting End: Shareholders Registered in the Issuer's Shareholders Registry in the Depository Centre at the End of the Trading Session Preceding the General Assembly's Meeting as per Laws and Regulations

Quorum for Convening the General Assembly's Meeting: The Ordinary General Assembly meeting (the first meeting) is valid if attended by shareholders representing at least 25% of the capital.

General Assembly Meeting Agenda: As attached

Proxy Form: As attached

The shareholder right in discussing the assembly agenda topics, asking questions, and exercising the voting right: The shareholders who are registered in Tadawulaty can remotely vote on the General Assembly Meeting's agenda items through the following link: (<u>www.tadawulaty.com.sa</u>). Voting on the items of the General Assembly agenda online will be start from 01:00 am, Monday 28/11/1446H corresponding to 26/05/2025, until the end of the Ordinary General Assembly

Details of the electronic voting on the Assembly's agenda: Please note that the eligibility to register attendance to the assembly meeting expires at the time of holding the assembly and that the attendees' eligibility to vote on the assembly clauses expires when the counting committee completes counting the votes

Method of Communication: If you have any questions, please contact the Shareholder Relations Department at 0112730501 or via email: <u>Othub.Alnasser@gig.sa</u>

جدول أعمال الجمعية العامة

General Assembly Agenda

1. Review and discuss the Board of Directors Report for the fiscal year ending on December 31, 2024.	الإطلاع على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م ومناقشته.	.1
2. Voting on the company's auditors' report for the fiscal year ending on December 31, 2024 after reviewing and discussing it.	التصويت على تقرير مراجعي حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م ومناقشته.	.2
3. Review and discuss the Annual Financial Statements for the fiscal year ending on December 31, 2024.	الإطلاع على القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م ومناقشتها.	.3
4. Voting on the appointment of the Company's auditors from among the candidates based on the recommendation of the Audit Committee, in order to examine, review and audit the financial statements for the second, third quarters and annual of the fiscal year of 2025 and the first quarter of year 2026, and determine their fees. (Attached)	التصويت على تعيين مراجعي الحسابات للشركة من بين المرشحين بناءاً على توصية لجنة المراجعة وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للربع الثاني والثالث والسنوي من العام المالي 2025م والربع الأول من العام المالي 2026م وتحديد اتعابهم. (مرفق)	.4
5. Voting on the amendment of audit committee terms of reference. (Attached)	التصويت على تعديل لائحة عمل لجنة المراجعة (مرفق)	.5
6. Voting to absolve the members of the Board of Directors from liability for their performance during the fiscal year ending on December 31, 2024	التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م .	.6
7. Vote to disburse the amount of 1,500,000 Riyals as a remuneration to the members of the Board of Directors for the fiscal year ending on December 31, 2024	التصويت على صرف مبلغ 1,500,000 ريال كمكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م.	.7
8. Voting on delegating to the Board of Directors the authorization powers of the General Assembly stipulated in paragraph (1) of Article 27 of the Companies Law, for a period of one year starting from the date of the approval by the General Assembly or until the end of the delegated Board of Directors' term, whichever is earlier, in accordance with the conditions set forth in the Implementing Regulation of the Companies Law for Listed Joint Stock Companies.	التصويت على تفويض مجلس الإدارة بصلاحية الجمعية العامة العادية بالترخيص الوارد في الفقرة (1) من المادة السابعة والعشرون من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة او حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوض أيهما أسبق. وفقاً للشروط الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.	.8

- 9. Vote on the business and contracts that concluded between the company and Al Jeraisy Group Company, in which the Board member, Mr. Omar Abdul Rahman Al Jeraisy, has an indirect interest, and they are insurance policies without preferential terms, noting that the transactions for the year 2024 amounted to 3,122,000 Riyals. (Attached)
- 10. Vote on the business and contracts that concluded between the company and to GIG Gulf and GIG Kuwait affiliated entity, in which the members of the Board of Directors, Mr. Bijan Khosrowshahi, Mr. Paul Adamson, Mr. Jean Cloutier, Mr. Ali Alhendal, and Mr. Osama Kishk have an indirect interest in them, which are various Expenses charged by related parties Without preferential terms, the transactions for the year 2024 amounted to 2,284,000 Riyals. (Attached)
- 11. Voting on the business and contracts that concluded between the company and GIG Group entities, in which the members of the Board of Directors, Mr. Bijan Khosrowshahi, Mr. Paul Adamson, Mr. Jean Cloutier, Mr. Ali Alhendal, and Mr. Osama Kishk have an indirect interest in them, which are Reinsurance Ceded Without preferential terms, the transactions for the year 2024 amounted to 5,038,000 Riyals. (Attached)
- 12 Voting on the business and contracts that concluded between the company and GIG Group entities, in which the members of the Board of Directors, Mr. Bijan Khosrowshahi, Mr. Paul Adamson, Mr. Jean Cloutier, Mr. Ali Alhendal, and Mr. Osama Kishk have an indirect interest in them, which are insurance premiums Without preferential terms, the transactions for the year 2024 amounted to 381,000 Riyals. (Attached)

- 9. التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وشركة مجموعة الجريسي والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ/ عمر عبدالرحمن الجريسي مصلحة غير مباشره فيها وهي عبارة عن وثائق تأمين دون شروط تفضيلية علماً بأن التعاملات لعام 2024م بلغت 3,122,000 ريال. (مرفق)
- 10. التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وشركة مجموعة الخليج للتأمين (الخليج) ومجموعة الخليج للتأمين (الكويت)، والتي لأعضاء مجلس الادارة الأستاذ / بيجان خسروشاهي، والاستاذ/ بول أدمسون، والاستاذ/ جيان كلوتير، والاستاذ/ علي الهندال، والاستاذ/ أسامة كشك مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن مصاريف لمجموعة من الخدمات حيث تمت هذه المعاملات في مسار العمل الطبيعي على أساس تجاري بحت ولا يوجد أي تضارب في المصالح، علماً بأن التعاملات لعام 2024 ملغت 2,284,000 ريال سعودي (مرفق)
- .11. التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة و كيانات ذات صلة بمجموعة الخليج للتأمين والتي لأعضاء مجلس الادارة الأستاذ / بيجان خسروشاهي، والاستاذ/ بول أدمسون، والاستاذ/ جيان كلوتير، والاستاذ/ علي الهندال، والاستاذ/ أسامة كشك مصلحة غير مباشرة فيها و هي عقود إعادة التأمين دون شروط تفضيلية علماً بأن التعاملات لعام 2024م بلغت 5,038,000 ريل. (مرفق)
- 12. التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة و كيانات ذات صلة بمجموعة الخليج للتأمين والتي لأعضاء مجلس الادارة الأستاذ / بيجان خسروشاهي، والاستاذ/ بول أدمسون، والاستاذ/ جيان كلوتير، والاستاذ/ علي الهندال، والاستاذ/ أسامة كمثك مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن أقساط التأمينية دون شروط تفضيلية علماً بأن التعاملات لعام 2024م بلغت 381,000 ريال. (مرفق)

- 13 التصويت على حصة معيدي التأمين من اجمالي المطالبات المدفوعة والتي يمكن استردادها من شركات إعادة التأمين كجزء من صافي النفقات أو الدخل من عقود التأمين ولأعضاء مجلس الإدارة الأستاذ/ بيجان خسروشاهي، والاستاذ/ بول أدمسون، والاستاذ/ جيان كلوتير، والاستاذ/ علي الهندال، والاستاذ/ أسامة كشك مصلحة غير مباشرة فيها علماً بأن التعاملات لعام 2024 بلغت 6,249,000 ريل (مرفق)
- 14 التصويت على صافي المطالبات المدفوعة بعد الإسترداد، والتي تشكل جزءاً من مصاريف خدمات التأمين في المعاملات مع الأطراف ذات الصلة و لأعضاء مجلس الإدارة الأستاذ/ بيجان خسروشاهي، والاستاذ/ بول أدمسون، والاستاذ/ جيان كلوتير، والاستاذ/ علي الهندال، والاستاذ/ أسامة كشك مصلحة غير مباشرة فيها علماً بأن التعاملات لعام 2024م بلغت 16,933,000 ريال (مرفق).
- 15. التصويت على رصيد الإستثمارات المحتفظ بها مع الأطراف ذات الصلة بمجموعة الخليج للتأمين والتي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح او الخسارة ولأعضاء مجلس الإدارة الأستاذ/ بيجان خسروشاهي، والاستاذ/ بول أدمسون، والاستاذ/ جيان كلوتير، والاستاذ/ علي الهندال، والاستاذ/ أسامة كشك مصلحة غير مباشرة فيها علماً بأن التعاملات لعام 2024م بلغت 3,621,000 ريال (مرفق)
- 16. التصويت على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية بمبلغ 63,000,000 ريال على المساهمين عن الفترة المالية 2024/12/31 بواقع (1.2) ريال سعودي للسهم الواحد والتي تمثل ما نسبته 12% من القيمة الإسمية للسهم على أن تكون الأحقية للمساهمين المالكين للأسهم بنهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة والمقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى شركة مركز إيداع الأوراق المالية (مركز الإيداع) في نهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ الاستحقاق، على أن يبدأ توزيع الأرباح يوم الأربعاء 25-6-2025م

- 13. Voting on the share of reinsurers from the total paid claims, which can be recovered from reinsurance companies as part of the net expenses or income from insurance contracts, in which the members of the Board of Directors, Mr. Bijan Khosrowshahi, Mr. Paul Adamson, Mr. Jean Cloutier, Mr. Ali Alhendal, and Mr. Osama Kishk have an indirect interest in them amounting to SAR 6,249,000 (attached).
- 14 .Voting on the net paid claims after recoveries, which constitute part of the insurance service expenses in related party transactions, in which the members of the Board of Directors, Mr. Bijan Khosrowshahi, Mr. Paul Adamson, Mr. Jean Cloutier, Mr. Ali Alhendal, and Mr. Osama Kishk have an indirect interest in them amounting to SAR 16,933,000 (Attached).
- 15 Voting on the balance of investments held with related parties, which are measured at fair value through profit or loss, in which the members of the Board of Directors, Mr. Bijan Khosrowshahi, Mr. Paul Adamson, Mr. Jean Cloutier, Mr. Ali Alhendal, and Mr. Osama Kishk have an indirect interest in them amounting to SAR 3,621,000 (attached).
- 16 Vote on the Board of Directors' recommendation to distribute cash dividend to shareholders for the financial year ending on December 31, 2024, at the rate of 63,000,000 riyals, at a rate of 12% of the nominal share value,(1.2) Saudi Riyal per share provided that the shareholders owning the shares are eligible at the end of the trading day of the General Assembly meeting and those registered in the company's shareholders' register with the Securities Depository Center Company (Edaa Center) at the end of the second trading day following the approval date, provided that the distribution of dividends begins on Wednesday 25-6-2025



التاريخ: 1446/10/16 هـ الموافق: 2025/4/14م

السادة مساهمي شركة مجموعة الخليج للتأمين المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،،

الموضوع : تقرير لجنة المراجعة للجمعية العامة لمساهمي الشركة للسنة المالية المنتهية ف*ي* 31 ديسمبر 2024م.

نفيد مساهمي الشركة بأن لجنة المراجعة هي لجنة مستقلة تشكل بقرار من الجمعية العامة العادية للشركة، تختص لجنة المراجعة بمراقبة أعمال الشركة والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية وأنظمة الرقابة الداخلية فيها، والسياسات المحاسبية والإشراف على اعمال المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين. عقدت اللجنة 6 (ستة) اجتماعات خلال العام المالي 2024 م، وقامت لجنة المراجعة خلال العام المالي 2024م بأعمال تدخل في نطاق اختصاصها و مسؤولياتها ومن أبرز ها ما يلي:

- مراجعة واعتماد خطة المراجعة الداخلية للعام 2024م.
- الاشراف على إدارة المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ خطة المراجعة المعتمدة للعام 2024م.
- دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ التوصيات الهامة الواردة في تقارير المراجعة الداخلية
- مراجعة مدى كفاية وفعالية أنظمة الرقابة الداخلية للشركة والمحاسبة والتقارير المالية والية عمل المراجع الداخلي فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الهامة المذكورة في تقارير المراجعة الداخلية
 - دراسة مدى فاعلية عملية تحديد المخاطر الهامة لنشاط الشركة وتقييمها وإعداد التقارير عنها، وأسلوب إدارة الشركة لتلك المخاطر، ورفع التوصيات المناسبة في هذا الصدد إلى مجلس الإدارة
 - الإشراف على أعمال المراجعة الخارجية.

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حى النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة واشراف هيئة التأمين.



- مراجعة ومراقبة استقلالية المراجعين الخارجين.
- راجعت لجنة المراجعة ، على أساس ربع سنوي ، بشكل منفصل مع كل من الإدارة والمراجعين الخارجيين ، أي مسائل مهمة معلقة (إن وجدت) بين الإدارة والمراجعين الخارجيين فيما يتعلق بإعداد القوائم المالية ، وأي صعوبات واجهتها أثناء مسار المراجعة (بما في ذلك أي قيود على نطاق العمل أو الوصول إلى المعلومات المطلوبة).
 دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية للعام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2024م.
- مراجعة خطاب الإدارة والصادر عن المراجع الخارجي على القوائم المالية ومتابعة ما تم في شأنها، ونتائج مراجعة العام المالي للشركة مع المراجعين الخارجيين وممثلي الإدارة ، ورفع التوصية للنظر باعتمادها الى مجلس الإدارة.
- مراجعة عروض الأتعاب المقدمة من المراجعين الخارجين والخاصة بأعمال المراجعة الخارجية وتقديم التوصية اللازمة للمساهمين بالشركة في الجمعية العامة بشأن تعيين المراجعين الخارجيين للعام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2024 وللربع الأول من عام 2025م.
 - · مراجعة واعتماد خطط إدارة الإلتزام لعام 2024م.
 - دراسة تقارير الالتزام التي تعكس مدى إلتزام الشركة بمتطلبات الجهات الإشرافية والرقابية والتأكد من الالتزام بما ورد فيها من إجراءات للالتزام بالملاحظات.
 - مراجعة السياسات والممارسات المحاسبية المهمة بما في ذلك مدى ثبات هذه السياسات سنويا.
 - مراجعة دليل عمل مكافحة غسل الأموال الخاصة بالشركة والمتضمن السياسات والإجراءات وفق نظام مكافحة غسل الأموال و تمويل الإر هاب
- مراجعة التقارير ربع السنوية حول المسائل القانونية ومسائل الالتزام التنظيمية ، بما في ذلك مسائل مكافحة الرشوة والفساد والإفصاح عن المخالفات.
 - · مراجعة التقارير الربع سنوية الخاصة بالشكاوي.
 - مراجعة النتائج الاكتوارية الربع سنوية وللسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024.
 - متابعة تنفيذ ملاحظات هيئة التأمين الخاصة بالزيارات التفتيشية للشركة.
 - تقديم محاضر اجتماعات اللجنة لمجلس ادارة الشركة وإشعار مجلس الإدارة بأي ملاحظات رئيسية.
- الإجتماع بأعضاء الإدارة التنفيذية بالشركة ومناقشة التقارير الرقابية، كلما دعت الحاجة لذلك

مجموعة الخليج للتأمين

PUBLIC

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh يالزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471 - 6378 | Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



نظام الرقابة الداخلية

الإجراءات الرقابية وفعاليتها في غاية الأهمية وتلعب دورا محوريا في تحقيق أهداف الشركة،كما أن إدارة الشركة مسؤولة عن إعداد نظام رقابة داخلية شامل وفعال يستند نظام الرقابة الداخلية على رؤية وتقدير إدارة الشركة لوضع نظام رقابة يتناسب مع الأهمية النسبية للمخاطر المالية وغيرها من المخاطر الكامنة المتعلقة بأنشطة الشركة. وتوجد ضوابط تنظيمية مناسبة مع الأخذ في الاعتبار التكلفة والمنفعة لتفعيل تلك الضوابط. تم تصميم نظام الرقابة الداخلية بغرض إدارة المخاطر التي تعيق تحقيق أهداف الشركة وليس لتفادي تلك المخاطر، وبالتالي فان نظام الرقابة المخاطر التي تعيق تحقيق أهداف الشركة وليس لتفادي تلك المخاطر، وبالتالي فان نظام الرقابة المخاطر التي تعيق تحقيق أهداف الشركة وليس لتفادي تلك المخاطر، وبالتالي فان نظام الرقابة المخاطر التي تعيق تحقيق أهداف الشركة وليس لتفادي تلك المخاطر، وبالتالي فان نظام الرقابة المخاطر التي تعيق تحقيق أهداف الشركة وليس لتفادي تلك المخاطر، وبالتالي فان نظام الرقابة المناطر التي تعيق تحقيق أهداف الشركة وليس لتفادي تلك المخاطر، وبالتالي فان نظام الرقابة المناطر التي تعيق تحقيق أهداف الشركة وليس لتفادي تلك المخاطر، وبالتالي فان نظام الرقابة والما ذكر فان لجنة المراجعة تراجع بشكل دوري التقارير التي تعد من قبل المراجعين الداخليين والخارجيين وإدارة الإلتزام، وتتضمن هذه التقارير تقييم لكفاية وفعالية نظام الرقابة الداخلية.

بناء على ما ذكر فإن الشركة لديها نظام رقابة داخلية سليم وفعال بدرجة معقولة من حيث التصميم والتطبيق ، ولا يوجد شك يذكر في قدرة الشركة على مواصلة اعمالها، وخلال العام لم يكن هناك ملاحظات جو هرية تتعلق بفعالية نظام وإجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.

> **أعضاء لجنة المراجعة:** 1-الأستاذ / خالد الطريفي (رئيس اللجنة) 2-الأستاذ / تركي العبيلان (عضو) 3-الأستاذ / بدر الجريسي (عضو)

مجموعة الخليج للتأمين

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



Date: 16/10/1446H Corresponding: 14/04/2025

To: Shareholders of Gulf Insurance Group Company

Subject: Audit Committee Report for the fiscal year ended on December 31, 2024

We inform the shareholders of the company that the audit committee is an independent committee formed by a decision of the company's ordinary general assembly. The Audit Committee is responsible for monitoring the company's business, verifying the fairness and integrity of the reports, financial statements, and internal control systems therein, accounting policies, and supervising the work of internal auditing and external auditors. The committee held 6 (Six) meetings during the fiscal year 2024 AD, and the audit committee undertaken during the fiscal year 2024 AD, and the audit committee and responsibilities , the most prominent of which are as follows:

- Review and approve the internal audit plan for the year 2024.
- Overseeing the internal audit department and following up on the execution progress of the approved audit plan for the year 2024.
- Studying the internal audit reports and following up on the implementation of the important recommendations included in the internal audit reports.
- Reviewing the adequacy and effectiveness of the company's internal control systems, accounting, financial reporting, and the functions of the internal auditor on the implementation of the important recommendations contained in the internal audit reports.
- Studying the effectiveness of the process of identifying, assessing and reporting on significant risks to the company's activity, and the company's management methodology for those risks, and submitting appropriate recommendations in this regard to the Board of Directors.
- Supervising the external audit work.
- Reviewing and monitoring the independence of external auditors.
- The audit committee reviewed, on a quarterly basis, separately with each of the management and the external auditors, any significant outstanding issues (if any) between the management and the external auditors regarding the preparation of the financial

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز جي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378 | الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة واشراف هيئة التأمين.



statements, and any difficulties encountered during the course of the review (including any limitations on scope of work or access to required information).

• Study the preliminary and annual financial statements for the fiscal year ended on December 31, 2024.

• Review the management letter issued by the external auditor on the financial statements and follow up on what has been done about them, and the results of the company's financial year review with the appropriate external auditors and representatives of management, and raise the recommendation for consideration and approval to the Board of Directors.

• Reviewing the fee proposals submitted by the external auditors related to the external audit work and submitting the necessary recommendation to the company's shareholders 'assembly to appoint the external auditors for the fiscal year ending on December 31, 2024 and for the first quarter of year 2025.

• Review and approve compliance management plans for the year 2024.

• Study compliance reports that reflect the extent of the company's compliance with the requirements of the supervisory authorities, and ensure compliance with the procedures stated in that reports.

• Review important accounting policies and practices, including the consistency of these policies, annually.

• Reviewing the company's anti-money laundering work guide that includes policies and procedures in accordance with the anti-money laundering and counterterrorism regime.

- Review quarterly reports on legal and regulatory compliance matters, including anti-bribery, anti-corruption and whistleblowing issues.
- Review quarterly reports on the complaints matter.
- Review of actuarial results for the quarter and year ended 31 December 2024.
- Follow up on the implementation of the Insurance Authority observations regarding the company's inspection visits.
- Presenting minutes of the committee's meetings to the company's board of directors and notifying the board of directors of any major remarks.
- Meeting with the members of the company's technical management and discussing the supervisory reports, whenever the need arises.

Gulf Insurance Group

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378 | الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة واشراف هيئة التأمين.



Internal Control System

Control procedures and their effectiveness are of utmost importance and play a pivotal role in achieving the company's goals. The company's management is responsible for preparing a comprehensive and effective internal control system. The internal control system is based on the vision and assessment of the company's management to put in place a control system commensurate with the relative importance of the financial risks and other risks inherent in the company's activities. Appropriate regulatory controls are in place with consideration of cost and benefit. The internal control system is designed for the purpose of managing the risks of not achieving the objectives and not avoiding them. Therefore, the internal control system is designed to give reasonable assurances to avoid material errors and losses related to it. In addition to the aforementioned, the audit committee periodically reviews the reports prepared by the internal and external auditors and the compliance department, and these reports include an assessment of the adequacy and effectiveness of internal control.

Based on the aforementioned, the company has a sound and effective internal control system to a reasonable degree in terms of design and application, and there is no doubt about the company's ability to continue its business, and during the year there were no fundamental observations related to the effectiveness of the internal control system and procedures in the company.

Audit Committee Members

- 1- Mr. Khalid Al-Turaifi, Chairman
- 2- Mr. Turki Alobilan, Member
- 3- Mr. Bader Al-Jeraisy, Member

مجموعة الخليج للتأمين

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority. شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.

PUBLIC



المعاملات مع الاطراف ذات العلاقة

السادة مساهمين مجموعة الخليج للتأمين "جي آي جي"

المحترمون

بالإشارة إلى المادة (71) من قانون الشركات الصادر عن وزارة التجارة والتي تنص على أن "يبلغ المجلس الجميعة العامة عند انعقادها عن الأعمال والعقود التي تكون لعضو مجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها,ويرفق في بالأبلاغ تقرير خاص من مراجع حسابات الشركة يعد وفق معايير المراجعة المعتمدة في المملكة"

وبناءً على ذلك, نود إخطاركم بالأعمال التي تم تنفيذها مع الأطراف ذات العلاقة خلال السنة المالية 31 ديسمبر 2024 والذي تسعى الشركة فيه للحصول على ترخيص الجمعية العمومية حيث لايوجد أي شروط \ مزايا تفضيلية في هذه الصفقات و العقود التي لدى أعضاء مجلس الأدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة وهي كما يلي:

التجديد وتفاصيل أخرى	العضو	الوصف	المبلغ (بألألف ريال)	لمبيعة المعاملة
تحررت عقود التأمين المذكورة على أساس سنو: وهي قابلة للتجديد.	عمر الجريسي	عقود التأمين الصادرة لمجموعة الجريسي (3,122 ريال سعودي) هذه العقود تمت في مسار العمل الطبيعي على أساس تجاري بحت ويوجد لبعض أعضاء مجلس إدارة الشركة مصالح في هذه الكيانات.	3,122	نساط التأمين
	علي الهندال، بول أدمسون، أسامة كشك، بيجان خسروشاهي، جون كلوتير	تشمل هذه المصاريف المدفوعة لشركة (جي أي جي) الخليج (2,284 ريال سعودي) كيان تابع. تمت هذه المعاملات في مسار العمل الطبيعي على أساس تجاري بحت ولا يوجد أي تضارب في المصالح.	2,284	نفقات التي يتحملها رأطراف ذات العلاقة
تحررت عقود إعادة التأمير المذكورة على أساس سنوءً وهي قابلة للتجديد.	على الهندال، بول أدمسون، أسامة كشك، بيجان خسروشاهي، جون كلوتير	تودع عقود إعادة التأمين لدى كيانات مجموعة الخليج خلال مسار العمل الطبيعى وعلى أساس تجاري بحت ولا يوجد أي تضارب للمصالح تم تحديده في هذا الصدد.	5,038	قود إعادة التأمين
تحررت عقود إعادة التأمير المذكورة على أساس سنو5 وهي قابلة للتجديد.	علي الهندال، بول أدمسون، أسامة كشك، بيجان خسروشاهي، جون كلوتير	كنتيجة لانتقال الملكية مع كيانات مجموعة الخليج، فقد سجلت الشركة عمولة شركات إعادة التأمين وفق وثائق إعادة التأمين. وتعد مجموعة الخليج من المساهمين الإستراتيجيين للشركة ولا يوجد أي تضارب للمصالح تم تحديده في هذا الصدد.	381	مولات إعادة التأمين
	على الهندال، بول أدمسون، أسامة كشك، بيجان	يمثل هذا الرصيد الجزء من المطالبات الإجمالية المدفوعة التي يمكن استردادها من شركات إعادة التأمين، كجزء من صافي النفقات أو الدخل من عقود إعادة التأمين المبرمة مع الأطراف ذات الصلة.	6,249	نصة معيدي التأمين من جمالي المطالبات مدفوعة (التي تشكل
	خسروشاهي، جون کلوتير			نزءاً من صافي لنفقات/الدخل من عقود عادة التأمين المبرمة)
تحررت عقود إعادة التأمير المذكورة على أساس سنوع وهي قابلة للتجديد.	على الهندال، بول أدمسون، أسامة كشك، بيجان خسروشاهي، جون كلوتير	يمثل هذا الرصيد صافي مبلغ المطالبات المدفوعة بعد الإسترداد، والتي تشكل جزءاً من مصاريف خدمات التأمين في المعاملات مع الأطراف ذات الصلة.	16,933	سافي المطالبات مدفوعة (التي تشكل بزءا من نفقات خدمات لتأمين)
	على الهندال، بول أدمسون، أسامة كشك، بيجان خسروشاهي، جون كلوتير	يمثل هذا الرصيد الإستثمارات المحتفظ بها مع الأطراف ذات الصلة والتى يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح او الخسارة (FVTPL))، مما يعكس التغيرات في القيمة السوقية مباشرة في النتائج المالية.	3,621	إستثمار المقاس بالقيمة عادلة من خلال الربح أو خسارة

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160028 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

رئيس مجلس الادارة نيابة عن المجلس

Gulf Insurance Group



Related Parties Transactions

To the respected shareholders of Gulf Insurance Group,

With reference to the requirements of paragraph (1), Article 71 of the Companies Law issued by the Ministry of Commerce, which states that "the Board shall notify the General Assembly when it convenes of the transactions and contracts in which such board member has a direct or indirect interest: the notice shall be accompanied with a special report prepared by the company auditor in accordance with auditing standards approved in the Kingdom"

Accordingly, we would like to inform you regarding the work that was carried out with related parties during the fiscal year December 31, 2024, and in which the company seeks to obtain authorization from the General Assembly, as there are no preferential / terms in these deals and contracts, they are as follows:

Gross Written Premium	(SR'000)			
	3,122	Insurance contracts issued to Jeraisy Group (SR 3,122) These contracts have been made in the normal course of business and on arm's length basis and some of Company's directors have interest in the entities.	Omar Aljeraisy	These insurance contracts are issued on annual basis and are renewable.
xpenses charged by related varties	2,284	These include expenses paid to GIG Gulf (SR 2,284) affiliated entity. These transactions have been made during the normal course of business and on arm's length basis; however, no conflict of interest has been identified.	Ali K AlHendal, Paul Adamson, Osama Kishk, Bijan Khosrowshah, Jean Cloutier,	
einsurance Ceded	5,038	Reinsurances are placed with GIG Group entities during the normal course of business and are on an arm's length basis. GIG Group is one of the strategic shareholders of the Company. No conflict of interest has been identified in this regard.	Ali K AlHendal, Paul Adamson, Osama Kishk, Bijan Khosrowshah, Jean Cloutier,	These reinsurance contracts are renewable annually
einsurance Commission	381	As a result of cession with GIG Group entities, the Company has recorded reinsurers commission on reinsurance polices. GIG Group is one of strategic shareholder of the Company. No conflict of interest has been identified in this regard.	Ali K AlHendal, Paul Adamson, Osama Kishk, Bijan Khosrowshah, Jean Cloutier,	These reinsurance contracts are renewable annually.
einsurers) share f gross claims aid (forming part of net xpenses/income from einsurance ontracts held	6,249	This balance represents the portion of gross claims paid that is recoverable from reinsurers, as part of net expenses or income from reinsurance contracts held with related parties.	Ali K AlHendal, Paul Adamson, Osama Kishk, Bijan Khosrowshah, Jean Cloutier,	
Net claims paid (which form part of insurance service expenses)	16,933	This balance represents the net amount of claims paid after recoveries, forming part of insurance service expenses in transactions with related parties.	Ali K AlHendal, Paul Adamson, Osama Kishk, Bijan Khosrowshah, Jean Cloutier,	These reinsurance contracts are renewable annually.
nvestment measured at fair value through profit or loss	3,621	This balance represents investments held with related parties that are measured at fair value through profit or loss (FVTPL), reflecting changes in market value directly in the financial results	Ali K AlHendal, Paul Adamson, Osama Kishk, Bijan Khosrowshah, Jean Cloutier,	
Yousef S Abalkhail Chairman of the board On behalf of the board				
Insurance Group		PUBLIC		خليج للتأمين

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حى النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة واشراف هيئة التأمين.



الرياض – حي العليا - طريق العروبة مبنى رقم ٢١٩٣ ، الطابق الأول ص. ب ٢٢٣ ، الرياض - ١٣٣٣ هــــتف: ١٦٢٦ ٦١١ ١١ ٢٢٩+ فاكس: ١٦٢٩ ٦١ ١١ ٢٦٩+ المملكة العربية السعودية www.rsmksa.com س.ت ٣٠٢٢٨٧٧٣ إلى السادة المساهمين

مجموعة الخليج للتأمين

Riyadh - Olaya District - Al Oruba Street 1* Floor, Bullding No. 3193 P.O. Box 8335, Riyadh - 12333 Tel.: +966 11 416 9361 Fax: +966 11 416 9349 Kingdom of Saudi Arabia www.rsmksa.com C.R: 4030228773

RSM Allied Accountants Professional Services Co.

تقرير التأكيد المحدود حول الإفصاح المقدم من رئيس مجلس الإدارة الى مساهمي مجموعة الخليج للتأمين

لقد قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد محدود فيما يتعلق بالافصاح المرفق لبيان المعاملات والعقود المبرمة بين مجموعة الخليج للتأمين ("الشركة") وبين أعضاء مجلس ادارة الشركة، بشكل مباشر أو غير مباشر (" الإفصاح ") للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ والذي يجب تقديمة من قبل رئيس مجلس الادارة للشركة ("المجلس") وفقًا للمعايير المعمول بها المذكورة أدناه للامتثال لمتطلبات المادة ٢١ من نظام الشركات.

الموضوع

إن الموضّوع لإرتباط التأكيد المحدود الذي قمنا به فيما يتعلق بالإقرار الذي أعدته إدارة الشركة واعتمده رئيس مجلس الإدارة كما هو مرفق بهذا التقرير ومقدم إلينا.

المتطلبات

إن المتطلبات المطبقة وفقاً لمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات الصادر عن وزارة التجارة (٢٠٢٢ - ١٤٤٣ هـ) والتي تنص على أنه في حال وجود أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في المعاملات أو العقود التي تمت لحساب الشركة مع أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة، فإنه يجب الإفصاح عن هذه المصالح للموافقة عليها من قبل الجمعية العامة للشركة . يجب على عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس عن هذه المصالح وأن يمتنع هذا العضو نفسه عن المشاركة في التصويت في المجلس على القرار الذي يصدر للموافقة على هذه المعاملات أو العقود من من الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة المراب بالمعاملات أو العقود التي يكون لعضو مجلس الإدارة مصالح أو معاهر و في منتوم رئيس مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة

مسؤولية الإدارة

إن إدارة الشركة مسؤولة عن إعداد الإفصاح وفقا للشروط والتأكد من اكتمالها . تتضمن هذه المسؤولية تصميم وتنفيذ والاحتفاظ بأنظمة رقابة داخلية مناسبة لإعداد الإفصاح الذي يخلو من الأخطاء الجوهرية، سواءً كانت ناتجة عن غش أو خطأ .

الأخلاق المهنية وإدارة الجودة

لقد التزمنا بمتطلبات الاستقلالية وفقاً للميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية)، المعتمد في المملكة العربية السعودية ("الميثاق") ذي الصلة بارتباط التأكيد المحدود في المملكة العربية السعودية، وقد وفّينا بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقاً لذلك الميثاق.

تطبق الشركة المعيار الدولي لإدارة الجودة رقم ١ المعتمد في المملكة العربية السعودية، والذي يتطلب من الشركة تصميم وتنفيذ وتشغيل نظام شامل لإدارة الجودة بما في ذلك السياسات او الإجراءات الموثقة فيما يتعلق بالالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية.

RSM Allied accountants professional services, professional imited liability company registered in kingdom of Saudi Arabia. with paid-up capital of (1,100,000) SAR. (Previously known as DrAbdelgadir bannags & partners Company). Allied Accountants momber in RSM international network, RSW in the trading name used by the members of the RSM, each member of the RSM network is and instance by RSM international firm accounting and consulting firm acch of which practices in its own rights. The RSM network is not itself a separate legal entity in any jurisdiction, the RSM international instance by RSM international limited, a company registered in England and Wales. RSM is the trading name used by the firm acce of the RSM, each member of the RSM network is administered by RSM international limited, a company registered in England and Wales. RSM is the trading name used by the first of the RSM network is administered by RSM international limited, a company registered in England and Wales. RSM is the trading firm acce of the RSM network in administered by RSM international limited, a company registered in England and Wales. RSM is the trading firm acce of a which practices in the own rights. The RSM network is a distributed by RSM international limited, a company registered in England and Wales. RSM international limited accounting and consulting firm acce of a which practices in the own rights. The RSM international limited accounting and consulting the "accept active trading firm accept and the accept accept and the accept a



مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي إبداء استنتاج عن تأكيد محدود حول الإفصاح بناء على الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها . لقد قمنا بتنفيذ ارتباطنا لتأكيد محدود وفقا للمعيار الدولي لإرتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل) ، " ارتباط التأكيد بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" وفقا للمعيار الدولي رقم ٣٠٠٠ المعتمد في المملكة العربية السعودية . يتطلب منا هذا المعيار تخطيط وتنفيذ هذا الارتباط للحصول على تأكيد محدود حول ما إذا لفت انتاهنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم بمتطلبات، من جميع النواحي البوهرية، المادة رقم ٢٠٠ من نظام الشركات عند القيام باعداد الافصاح.

تعتمد الإجراءات التي يتم اختيارها على حكمنا، وتتضمن تقييم المخاطر مثل فشل الأنظمة والرقابة، سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ . وعند القيام بتقييم المخاطر، نأخذ بعين الاعتبار نظام الرقابة الداخلية المتعلق بالتزام الشركة بمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات عند إعداد هذا الافصاح .

نعتقد أن الأدلة التي تم الحصول عليها كافية ومناسبة كأساس لاستنتاجنا عن التأكيد المحدود.

ملخص لنطاق العمل الذي قمنا فيه

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود حول التزام الشركة بمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات عند إعداد هذا الافصاح :

- مناقشة الإدارة حول عملية الحصول على الأعمال والاتفاقيات من قبل أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة مع الشركة.
- الحصول على الافصاح المرفق الذي يتضمن قائمة بكافة المعاملات والاتفاقيات المبرمة من قبل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة، بشكل مباشر أو غير مباشر، مع الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ديسمبر ٢٠٢٤
- مراجعة محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى قيام عضو مجلس الإدارة بإبلاغ المجلس بتلك المعاملات والاتفاقيات التي أبرمها عضو مجلس الإدارة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ وأن هذا العضو المعني قد امتنع عن الاشتراك في التصويت في المجلس على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في اجتماعات مجلس الإدارة .
- التحقق من أن المطالبات المدفوعة تتعلق بالمعاملات والاتفاقيات المذكورة أعلاه والتي تمت الموافقة عليها وفق الخطوات أعلاه
- مراجعة المعاملات والعقود المذكورة في الإقرار والتي تم الإفصاح عنها أيضًا في الإيضاح ٢٣ حول القوائم المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

قيود ملازمة

تخضع إجراءاتنا المتعلقة بالأنظمة والرقابة التي تتعلق بإعداد الإفصاح وفقاً لمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات لقيود ملازمة، وبناء عليه، قد تحدث أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها . علاوة على ذلك، لا يتم الاعتماد على هذه الإجراءات كدليل لمدى فعالية الأنظمة والرقابة ضد أنشطة الغش والتواطؤ ، خاصة من طرف أولئك الذين يعملون في مناصب ذات سلطة أو ثقة .



قيود ملازمة (تتمة)

يُعد ارتباط التأكيد المحدود أقل بشكل كبير في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول بموجب المعيار الدولي لارتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل) المعتمد في المملكة العربية السعودية . ونتيجة لذلك، كانت طبيعة وتوقيت وحدود الإجراءات المبينة أعلام للحصول على أدلة ملائمة كافية ومحدودة بشكل مخطط له مقارنة بتلك الخاصة بارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي تم الحصول على مستوى أقل من التأكيد من خلال ارتباط التأكيد المحدود مقارنة بارتباط التأكيد المعقول .

لم تتضمن إجراءاتنا أعمال مراجعة او فحص يتم القيام بها وفقا للمعاير الدولية للمراجعة او المعايير الدولية لإرتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية, وبناء عليه فإننا لا نبدي رأي مراجعة او استنتاج فحص فيما يتعلق بكفاية الأنظمة والرقابة حول إعداد الإفصاح.

يتعلق هذا الاستنتاج فقط بالإفصاح عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ ولا يجب ان يعتقد بأنه يقدم تأكيدا لأي تاريخ أو فترات مستقبلية ، حيث قد يطرأ على الأنظمة والرقابة تغيير يمكن ان يؤثر على صحة استنتاجنا.

استنتاج التأكيد المحدود

بناءً على الاعمال التي تم القيام بها و الموضحة في هذا التقرير ، لم يلفت انتباهنا أي شيء يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تمتثل، من جميع النواحي الجو هرية ، بمتطلبات المادة رقما ٧ من نظام الشركات فيما يتعلق بإعداد الإفصاح.

قيود الاستخدام

تم إعداد هذا التقرير ، بما في ذلك استنتاجنا ، بناءً على طلب من إدارة الشركة فقط ، لمساعدة الشركة ورئيس مجلس الإدارة في الوفاء بالتزام تقديم التقارير إلى الجمعية العامة للمساهمين وفقًا للمادة رقم ٧١ من نظام الشركات. لا ينبغي استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه أو الإقتباس منه أو الإشارة إليه بطريقة أخرى لأي أطراف أخرى ، دون الحصول على موافقتنا المسبقة بإستثناء وزارة التجارة وهيئة السوق المالية ومساهمي الشركة. إلى أقصى حد يسمح به القانون ، لا نقبل أو نتحمل المسؤولية تجاه أي طرف ثالث.

شركة ار اس ام المحاسبون المتحدون للاستشارات المهنية



محمد بن فرحان بن نادر ترخيص رقم ٤٣٥ الخبر ، المملكة العربية السعودية ١٧ ابريل ٢٠٢٥ (الموافق ١٩ شوال ١٤٤٦ هـ)

RSM

RSM Allied Accountants Professional Services Co.

Riyadh - Olaya District - Al Oruba Street 1* Floor, Bullding No. 3193 P.O. Box 8335, Riyadh - 12333 Tel.: +966 11 416 9361 Fax: +966 11 416 9349 Kingdom of Saudi Arabia www.rsmksa.com C.R: 4030228773

> To the shareholders Gulf Insurance Group

Limited assurance report on declaration submitted by the Chairman of the Board of Directors to the shareholders of Gulf Insurance Group

We have undertaken a limited assurance engagement in respect of the accompanying declaration of statement of transactions and contracts concluded between Gulf Insurance Group (the "Company") and the directors, directly or indirectly, of the Company (the "Declaration") for the year ended 31 December 2024 to be submitted by the Chairman of the Board of Directors (the "Board") of the Company in accordance with the applicable criteria mentioned below so as to comply with the requirements of Article 71 of the Regulations for Companies.

Subject matter

The subject matter for our limited assurance engagement is the Declaration prepared by the management of the Company and approved by the Chairman of the Board as attached to this report and submitted to us.

Criteria

The applicable Criteria is the requirement of Article 71 of the Regulations for Companies (2022-1443H) issued by the Ministry of Commerce which states that any member of the Board with any interest, both directly or indirectly, in the transactions or contracts made with the Company shall declare such interests for the approval of the general assembly of the shareholders of the Company. Such Board member must notify the Board of such interest and excuse himself in vote by the Board to approve such transactions or contracts. The Chairman of the Board will notify the general assembly, of transactions and contracts in which any member of the Board has a direct or indirect interest.

Management's responsibility

The management of the Company is responsible for the preparation of the Declaration in accordance with the Criteria and ensuring its completeness. This responsibility includes the design, implementation and maintenance of internal controls relevant to the preparation of the Declaration that is free from material misstatement, whether due to fraud or error.

Professional ethics and quality management

We have complied with the independence requirements of the International Code of Ethics for Professional Accountants (including International Independence Standards), endorsed in the Kingdom of Saudi Arabia (the "Code"), that is relevant to our limited assurance engagement in the Kingdom of Saudi Arabia, and we have fulfilled our other ethical responsibilities in accordance with the Code's requirements.

Audit | Tax | Consulting

مراجعة | زكاة وضرائب | إستشارات

RSM Allied accountants professional services, professional limited lability company registered in kingdom of Saudi Arabia. with paid-up capital of (1,100,000) SAR. (Previously inown as Dr.Abdelgadir bannaga & partners Company). Allied Accountants member in RSM International instead by RSM international instead by RSM international instead by RSM international instead by RSM excessional limited lability company registered in England and Values. The RSM network is not Itself a separate legal entity in any jurisdiction. the RSM network is minimisted by RSM international instead by RSM excession and any jurisdiction. The RSM network is not Itself a separate legal entity in any jurisdiction. The RSM network is an independent accounting immeters of the RSM international instead by RSM excession and and Values. The sector is associated by RSM international instead by RSM is associated by the analysis international instead by RSM is associated by RSM international instead by RSM international i



Professional ethics and quality management (continued)

The firm applies International Standard on Quality Management (ISQM) 1, as endorsed in the Kingdom of Saudi Arabia, which requires the firm to design, implement and operate a system of quality management including policies or procedures regarding compliance with ethical requirements, professional standards and applicable legal and regulatory requirements.

Our responsibility

Our responsibility is to express a limited assurance conclusion on the Declaration based on the procedures we have performed and the evidence we have obtained. We conducted our limited assurance engagement in accordance with International Standard on Assurance Engagements 3000 (Revised), 'Assurance Engagements Other Than Audits or Reviews of Historical Financial Information' ("ISAE 3000"), as endorsed in the Kingdom of Saudi Arabia. This standard requires that we plan and perform this engagement to obtain limited assurance about whether anything has come to our attention that causes us to believe that the Company has not complied, in all material respects, with the applicable requirements of Article 71 of the Regulations for Companies in the preparation of the Declaration.

The procedures selected depend on our judgment, including the assessment of risks such as failure of systems and controls, whether due to fraud or error. In making those risk assessments, we consider internal controls relevant to the Company's compliance with the requirements of Article 71 of the Regulations for Companies.

We believe that the evidence we have obtained is sufficient and appropriate to provide a basis for our limited assurance conclusion.

Summary of work performed

We have planned and performed the following procedures to obtain limited assurance over the Company's compliance with the requirements of Article 71 of the Regulations for Companies in the preparation of the Declaration:

- Discussed with the management the process for obtaining business and agreements by any of the Board members with the Company;
- Obtained the accompanying Declaration that includes the lists of all transactions and agreements entered into by any of the Board members of the Company, either directly or indirectly, with the Company during the year ended 31 December 2024;
- Reviewed the minutes of the Board meetings that indicates the Board member notified the Board on the transactions and agreement entered into by the Board member during the year ended 31 December 2024 and that the concerned Board member did not vote on the resolution issued in this regard at the meetings of the Board;
- Checked that the claims paid were in relation to the transactions and agreements approved as per the process above; and
- Reviewed the transactions and contracts mentioned in the Declaration are also disclosed in Note 23 to the audited financial statements for the year ended 31 December 2024.



Inherent limitations

Our procedures regarding systems and controls relating to the preparation of the Declaration in accordance with the requirements of the Article 71 of the Regulations for Companies, are subject to inherent limitations and, accordingly, errors or irregularities may occur and not be detected. Furthermore, such procedures may not be relied upon as evidence of the effectiveness of the systems and controls against fraudulent collusion, especially on the part of those holding positions of authority or trust.

A limited assurance engagement is substantially less in scope than a reasonable assurance engagement under ISAE 3000 (Revised), as endorsed in the Kingdom of Saudi Arabia. Consequently, the nature, timing and extent of the procedures outlined above for gathering sufficient appropriate evidence were deliberately limited relative to a reasonable assurance engagement, and therefore less assurance is obtained with a limited assurance engagement than for a reasonable assurance engagement.

Our procedures did not constitute either an audit or a review made in accordance with International Standards on Auditing, or International Standards on Review Engagements, as endorsed in the Kingdom of Saudi Arabia, and accordingly we do not express an audit opinion or a review conclusion in relation to the adequacy of systems and controls around the preparation of the Declaration.

This conclusion relates only to the Declaration for the year ended 31 December 2024 and should not be seen as providing assurance as to any future date or periods, as changes to systems or controls may alter the validity of our conclusion.

Limited assurance conclusion

Based on our work described in this report, nothing has come to our attention that causes us to believe that the Company has not complied, in all material respects, with the applicable requirements of Article 71 of the Regulations for Companies in relation to the preparation of the Declaration.

Restriction of use

This report, including our conclusion, has been prepared solely upon the request of the management of the Company, to assist the Company and its Chairman of the Board in fulfilling its reporting obligation to the general assembly in accordance with Article 71 of the Regulations for Companies. The report should not be used for any other purpose or to be distributed to or otherwise quoted or referred to, without our prior consent to any other parties other than the Ministry of Commerce, Capital Market Authority and the shareholders of the Company. To the fullest extent permitted by law, we do not accept or resume responsibility to any third party.

RSM Allied Accountants Professional Services

CR.403022877 **Mohammed Farhan Bin Nader**

License No. 435 Khobar, Saudi Arabia 17 April 2025 (corresponding to 19 Shawwal 1446H)



مرفقات البند الأول

 الإطلاع على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م ومناقشته.

509 0 2025-03-29 21-01-17 Ar.pdf

• Review and discuss the Board of Directors Report for the fiscal year ending on December 31, 2024.

509 0 2025-03-29 21-01-17 En.pdf



مرفقات البند الثاني

- التصويت على تقرير مراجعي حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر
 2024 ومناقشته.
 <u>Microsoft Word GIG FS 2024 (Arabic) 6 March 2025 2.docx</u>
- Voting on the company's auditors' report for the fiscal year ending on December 31, 2024 after reviewing and discussing it.

Microsoft Word - GIG FS draft - YE 2024 (Final Ali Basri reviewed).docx



مرفقات البند الثالث

الإطلاع على القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م ومناقشتها.
 Microsoft Word - GIG FS - 2024 (Arabic) - 6 March 2025 2.docx

• Review and discuss the Annual Financial Statements for the fiscal year ending on December 31, 2024.

Microsoft Word - GIG FS draft - YE 2024 (Final Ali Basri reviewed).docx



مرفقات البند الرابع

- التصويت على تعيين مراجعي الحسابات للشركة من بين المرشحين بناءاً على توصية لجنة المراجعة وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للربع الثاني والثالث والسنوي من العام المالي 2025م والربع الأول من العام المالي 2026م وتحديد اتعابهم.
 - Voting on the appointment of the Company's auditors from among the candidates based on the recommendation of the Audit Committee, in order to examine, review and audit the financial statements for the second, third quarters and annual of the fiscal year of 2025 and the first quarter of year 2026, and determine their fees.

GIG 👌

مستخرج من محضر اجتماع لجنة المراجعة لمجموعة الخليج للتأمين والمنعقد الكتروني عبر المؤتمرات السمعية و البصرية بتاريخ 13 مارس 2025 م في تمام الساعة 1:00 مساءً الاجتماع رقم 2/ 2025

EXTRACTED FROM MINUTES OF THE AUDIT COMMITTEE MEETING OF Gulf INSURANCE GROUP HELD ELECTRONICALY VIA AUDIO-VISUAL CONFERANCING, ON 13th March 2025 AT 1:00 PM Meeting No. 2/2025

Members Present:

Mr. Khalid Al-Turaifi (KT), Chairman Mr. Turki Alobilan (TA) Mr. Bader Al-Jeraisy (BJ)

Committee Secretary:

Mr. Hassan Alahmad (HA)

Invitees:

Mr. Khalid Al-Shuwaier(KA), CEO. Mr. Babar Ali (BA), CFO. Mr. Loay Alzahrani (LA), Compliance and Governance Specialist. Mr. Shaik Alaudeen(SA), Head of Technical. Ms. Mona Alghamdi (MA), Senior Reinsurance Manager.

1. Introduction

The Chairman welcomed everyone and confirmed that (i) notice of the Meeting has been given in accordance with Insurance Authority and CMA regulations and the Company Memorandum & Articles of Association; (ii) a quorum of Committee Members was present; (iii) the Meeting had been duly convened, and (iv) the Meeting was accordingly competent to precede with Agenda items."

الأعضاء الحاضرون:

السيد / خالد الطريفي ، الرئيس السيد / تركي العبيلان السيد / بدر الجريسي

> سكرتير اللجنة: السبد / حسن الأحمد

المدعوين:

السيد/ خالد الشويعر – الرئيس التنفيذي. السيد/ بابر علي – المدير المالي. السيد/ لؤي الزهراني – أخصائي الامتثال والحوكمة. السيد/ شيخ علاء الدين – مدير الإدارة الفنية. السيدة/ منى الغامدي – مدير أول لإعادة التأمين.

 المقدمة:
 رحب رئيس اللجنة بالحضور وأكد (أ) أنه قد تم توجيه إشعار الاجتماع وفقا لأنظمة هيئة التأمين وهيئة السوق المالية و وفقا لعقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي، (ب) إكتمال النصاب القانوني، (ج) تم عقد الاجتماع حسب الأصول، (د) وقد توفرت الأهلية القانونية لمناقشة بنود جدول الأعمال.

2. External Auditors.

2.1. External Auditors' Fees for Q2 & Q3 2025, the Financial Year ending 2025 and Q1 2026.

BA shared with the Committee external auditors' proposals received for the audit of Q2 & Q3 2025, the Financial Year 2025 and Q1 2026 as follow:

2 المراجعون الخارجيون.

2.1 أتعاب المراجعين الخارجيين للربع الثاني والربع الثالث 2025 ، السنة المالية المنتهية في 2025 والربع الأول من عام 2026: شارك السيد بابر على مع اللجنة عروض المراجعة الخارجية التي تلقها من مارك

أجل مراجعة الربع الثاني والربع الثالث من عام 2025 ، والعام المالي المنتهي في 2025 والربع الأول من عام 2026 على النحو التالي:

PUBLIC

GIG 🕹

مستخرج من محضر اجتماع لجنة المراجعة لمجموعة الخليج للتأمين والمنعقد الكتروني عبر المؤتمرات السمعية و البصرية بتاريخ 13 مارس 2025 م في تمام الساعة 1:00 مساءً الاجتماع رقم 2/ 2025

EXTRACTED FROM MINUTES OF THE AUDIT COMMITTEE MEETING OF Gulf INSURANCE GROUP HELD ELECTRONICALY VIA AUDIO-VISUAL CONFERANCING, ON 13th March 2025 AT 1:00 PM Meeting No. 2/2025

Statutory Auditors	Total Fee (Annual + Quarterly Reviews + other 'if any')(SAR)
PricewaterhouseCoopers Public Accountants	1,567,500
RSM Allied Accountants for professional Services.	740,000
Alzoman, Alfahad & Alhajjaj professional services	675,000
Crowe Solutions for Professional Consulting	700,000
Dr. Mohamed Al- Amri & Co.	750,000
Maham Professional Services	650,000
PKF Al Bassam Chartered Accountants	770,000

+ربع سنوي + مصاريف اخرى أن وجد) ريال سعودي 1,567,500 شركة برايس وترهاوس كوبرز محاسبون قانونيون شركة ار اس ام المحاسبون 740,000 المتحدون للأستشرار ات المهنية شـــر کة ياســر زومـــان 675,000 الزومان وخالد فوزان الفهد وزاهر عبدالله الحجاج للاستشارات المهنية ش___ركة حا___ول ك___رو 700,000 للاستشار ات المهنبة شركة الدكتور محمد العمري 750,000 وشركاه - محاسبون قانونيون 650,000 شركة مهام للاستشار ات المهنية 770,000 شركة بسى كسى اف البسمام محاسبون ومراجعون قانونيون

إجمالى الرسوم (المراجعة على اساس سنوي

VAT isn't included in the above fees.

The committee was updated with the following points in order to make a proper recommendation in respect of appointment of the company's external auditors:

- Market comparison in respect of the insurance companies' appointed external auditors.
- Overall evaluation for the submitted quotations from audit firms.

الرسوم اعلاه لا تتضمن ضريبة القيمة المضافة .

تم إطلاع اللجنة على النقاط التالية من أجل تقديم التوصية المناسبة فيما يتعلق بتعيين المراجعين الخارجيين للشركة:

- تم عمل مقارنة سوقية فيما يتعلق بالمر اجعين الخارجيين المعينين لدى شركات التأمين.
 - تم عمل دراسة فنية لعروض الاسعار المقدمة من قبل شركات المراجعة.

المحاسب القانوني

GIG 👌

مستخرج من محضر اجتماع لجنة المراجعة لمجموعة الخليج للتأمين والمنعقد الكتروني عبر المؤتمرات السمعية و البصرية بتاريخ 13 مارس 2025 م في تمام الساعة 1:00 مساءً الاجتماع رقم 2/ 2025

EXTRACTED FROM MINUTES OF THE AUDIT COMMITTEE MEETING OF Gulf INSURANCE GROUP HELD ELECTRONICALY VIA AUDIO-VISUAL CONFERANCING, ON 13th March 2025 AT 1:00 PM Meeting No. 2/2025

Decision 3/2025: The Audit Committee recommend to the Board of Director and the shareholders to approve the re-appointment of PricewaterhouseCoopers Public Accountants and RSM Allied Accountants for Professional Services as statutory auditors for the review of the financial statements of 2nd, 3rd quarters of 2025 and the annual financial statements of the fiscal year 2025 and the 1st quarter of 2026, with the following fees:

Statutory Auditors	Total Fee (Annual + Quarterly Reviews + other' if any')(SAR)
PricewaterhouseCoopers Public Accountants	1,567,500
RSM Allied Accountants for Professional Services	740,000

Due to the following reasons:

- 1. The preference of contracting with one of Big 4 companies.
- 2. The firms' insurance industry experience.
- 3. Team competence for both firms.

القرار 2025/3: لجنة المراجعة توصي لمجلس الإدارة و المساهمين بالموافقة على إعادة تعيين شركة برايس وتر هاوس كوبرز محاسبون قانونيون و شركة ار اس ام المحاسبون المتحدون للاستشارات المهنية كمحاسبين قانونيين للشركة لمراجعة القوائم المالية للربع الثاني والثالث من عام 2025 والقوائم المالية السنوية للعام المالي 2025 والربع الأول من العام المالي 2026 بالرسوم التالية:

إجمالي الرسوم (المراجعة على اساس سنوي +ربع سنوي + مصاريف اخرى أن وجد) ريال سعودي	المحاسب القانوني
1,567,500	شـركة بـرايس وتر هـاوس كوبرز محاسبون قانونيون
740,000	شــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

وذلك للأسباب التالية:

- أفضلية التعاقد مع أحد الشركات الأربع الكبرى.
 - الخبرة في قطاع التأمين لكلا الشركتين.
 - . كفاءات الفريق لكلا الشركتين.



مستخرج من محضر اجتماع لجنة المراجعة لمجموعة الخليج للتأمين والمنعقد الكتروني عبر المؤتمرات السمعية و البصرية بتاريخ 13 مارس 2025 م في تمام الساعة 1:00 مساءً الاجتماع رقم 2/ 2025

EXTRACTED FROM MINUTES OF THE AUDIT COMMITTEE MEETING OF Gulf INSURANCE GROUP HELD ELECTRONICALY VIA AUDIO-VISUAL CONFERANCING, ON 13th March 2025 AT 1:00 PM Meeting No. 2/2025

تركي العبيلان – عضو اللجنة Mr. Turki Al-Obilan, Member

خالد الطريفي – رئيس لجنة المراجعة Mr. Khalid Al-Turaifi, Chairman

بدر الجريسي – عضو اللجنة Mr. Bader Al-Jeraisy, Member



The Directors Gulf Insurance Group P.O. Box 5719 Dammam 31432 Kingdom of Saudi Arabi

20 February 2025

PricewaterhouseCoopers, License No. 25, Al Hugayet Tower, P.O. Box 467 Dhahran Airport 31932 Kingdom of Saudi Arabia T: +966 (13) 849-6311, F: +966 (13) 849-6281, www.pwc.com/middle-east Dear Sirs,

Proposal for statutory audit and quarterly reviews for Gulf Insurance Group (the "GIG")

It is our extreme pleasure to submit our condensed proposal for providing our services the independent auditors for Gulf Insurance Group for the year ending 31 December 2025

We have a passion for your business and industry, a passion that is reflected in the depth of our knowledge. More importantly, we know you and understand your businesses, your environment and your priorities. We believe that we are the best placed firm to audit GIG.

As your trusted partner, we can bring:

- A technology enabled audit that drives quality, value and insight.
- A consistent team with huge bench strength and extensive industry experience.
- Leveraging our worldwide network for your benefit.

We bring to you an experienced team to best serve your assurance needs. Your audit team will be led by Farrukh Faizi, who is uniquely placed to serve as your engagement leader. Farrukh will be supported by Mohammad Alhajri on the audit. Farrukh and the team have handled the audits of several large companies and groups. In addition, the team will bring you the breadth of their audit knowledge and extensive experience of your industry.

Our commitment to you, and on behalf of the team and the firm, is that we will work with you as one connected team to improve the value you derive from your audit, to deliver on time, to ensure there are no surprises and to identify ways to continuously improve your business.

Upon acceptance of our proposal and completion of our independence and other risk assessment procedures, we will provide you with engagement letter for your signature which will formalize the terms of the engagement for our professional service for the above-mentioned year.

If you have any questions or require any additional details, please feel free to contact us.

Yours sincerely,

Ali H. Al Basri Licensed Partner

Our understanding of the Scope and our proposed fees

Our clients recognize that our fees are just one of the many components of business competition. Other key differentiating factors are quality, commitment to timely service delivery and industry expertise - and we do our best to demonstrate these to you when given the opportunity.

Time spent on the audit forms the basis for our fees, computed at rates which reflect factors such as complexity, level and grade of staff assigned, degree of skill and specialist input, urgency and inherent risks and the use of techniques, research and know-how developed within our firm.

Scope	Proposed fee Saudi Riyals
Audit of the financial statements of the Company for the year ending 31 December 2025 *	1,040,000
Quarterly review of the statutory interim financial information of the Company for the periods ending 30 June 2025, 30 September 2025 and 31 March 2026 *	102,000 per quarter
Non-audit assurance service for the related parties' declaration	59,500
Agreed upon procedures related to the surplus distribution	93,000
Agreed upon procedures related to SAMA forms	69,000

* Our above fees are inclusive of Group Reporting to the Group Auditors.

Notes

- The above proposed fee does not include our fees for uploading the Company's financial statements and related financial information on the Ministry of Commerce (MoC) portal as required by the MoC's resolution No. (353/Q) dated 18 Safar 1436H. Such fee would be Saudi Riyals 10,000.
- Our proposed fee excludes out of pocket expenses, mainly related to travel and courier service, which will be billed at actual.
- Our above fee is exclusive of any taxes as you will pay any taxes, including VAT, that are due in relation to our services. You will pay us the full amount of any invoice, regardless of any deduction that you are required by law to make.
- In accordance with our normal terms of engagement, 75% of our fees are payable prior to commencement of the audit, 20% on completion of detailed audit work and 5% on submission of our report.



leading **edge** alliance

Audit Proposal to

Gulf Insurance Grou

Our professional fees reflect the quality we provide to you through our work and our dedication to doing things the right way with quality and integrity and without shortcuts.

We are year-round professional service providers, and our team is always available to share their perspective on any pressing issue or address a question or concern. Our specialists are available to discuss any matters of concern, especially as you are trying to understand various issues. Our fees include routine conversations and research and consultation services with respect to accounting and audit matters. We consider the cost of consultations that do not require significant research or follow-up to be part of our commitment to client service excellence.

Changes in accounting principles, system implementations, and changes in client deliverables will be out of the normal scope, and fees will be negotiated before starting the work. If the scope of work changes drastically, we will discuss the revised scope with you in advance and mutually agree to any changes in the scope of services and will provide an estimate of the fees associated with the scope change.

Client acceptance procedures

Our high standards and reputation for quality and integrity depend in large part on the entities with which we are associated. Our acceptance of an audit engagement is subject to satisfactory completion of our confidential client acceptance procedures, which include checking our independence issues and other conflicts of interest.

Our approach is structured to provide you the outstanding services you expect. Our fee estimates are based on our strong desire to serve you, our understanding of the risks inherent in your business, and the estimated effort and input associated with our services.

Scope of work	Fess / Report	Number of Reports	Total Fees
Audit of the Gulf Insurance Group financial statements of statements for the year ending 31 December 2025 prepared as per IFRS that are endorsed in Saudi Arabia.	395,000	1	435,000 SAR
Review of the Gulf Insurance Group financial statements for the periods ending 30 June2025, 30 September 2025, and 31 March 2026, prepared in accordance with International Financial Reporting Standards (IFRS) that is endorsed in Saudi Arabia.	70,000	3	240,000 SAR
Total			675,000 SAR

- Out of pocket expenses, if any, would be billed on Actual basis after being discussed with management.
- Applicable VAT will be charged on top of the proposed fees.
- Our scope does not include any group reporting to Parent Company's auditors.

Billing milestone	Amount
Upon signing Engagement letter	50%
Upon issuing draft audit/review report	50%



P.O. Box 8736, Riyadh 11492 Tel: +966 11 278 0608 Fax: +966 11 278 2883 www.alamri.com

16 February 2025

The Board of Directors Gulf Insurance Group (A Saudi Joint Stock Company) Saudi Arabia

Dear Sirs

We thank you for the opportunity to present our qualifications to provide external audit and related services to the Gulf Insurance Group (GIG) (the "Company"). Similar to GIG, BDO Dr. Mohammed Al-Amri & Co ("BDO KSA") has a unique culture rooted in core values that ensures continuous focus on our clients and professionals and a long-term commitment to quality service. Our clients experience our culture through a service approach characterized by extensive involvement of senior professionals, direct access to top technical resources, and straightforward, proactive communications delivered through a centralized, responsive, knowledgeable client service team.

For many years, we have enjoyed providing external audit services to a wide range of privately and publicly held clients, currently including many companies of similar size and operational scope to Gulf Insurance Group. As a result of your RFP, we note that the following are your key objectives:

- ▶ The annual audit for the financial statements of Company for the year ending 31 December 2025;
- Quarterly reviews for the condensed financial information for the periods ending 30 June 2025, 30 September 2025 and 31 March 2026;

We can confirm the independence of this firm and staff should we be appointed to this service. If appointed, we shall agree the reporting timetable with the management and Audit Committee. We look forward to demonstrating our capabilities and distinctly different service approach, and responding to any related questions.

Please also study the other services we provide to financial services clients, detailed on page 36, in case we can help in other areas.

Yours sincerely,

Gihad Al-Amri Managing Partner

Audit fees

Our fees are based on time and costs. Our total fees exclusive of taxes reflect the size and complexity of the engagement. We estimate our fees for the audit of the 2025 financial statements of the Company as below, exclusive of out-of-pocket expenses.

Particular	FEE (SAR)
Annual audit for the financial statements of the Company for the year ending 31 December 2025	495,000
Review of the interim condensed financial statements for the periods ending 30 June 2025, 30 September 2025 and 31 March 2026 (SR 85,000 per quarter)	255,000
Total audit and review fees excluding VAT	750,000

AUPs or other assurance engagements, if required, fees will be mutually agreed and will be invoiced.

Fees excluded taxes but are inclusive of reasonable disbursements. Fees are invoiced 50% on acceptance of the audit engagements, 40% on starting of the field work and 10% on delivery of the draft final report. Fees for review and AUP engagements are payable on delivery of draft reports. The fees quoted above will remain current for 120 days from the date of this proposal.

This proposal and the fees quoted are subject to the successful signing of a detailed letter of engagement.

The proposed fees for the audit and review envisage the following budgeted number of hours, which may vary after detailed planning:





To, Mr. Khalid Abdulaziz Al-Shuwaier, Gulf Insurance Group A Saudi Joint Stock Company Riyadh, KSA

Subject : Proposal for External Audit Services

Thank you for inviting us to submit a proposal for carrying out an External audit Services for Gulf Insurance Group Company

Crowe, ranked as the eight largest global accounting network, with operations in over 130 countries across more than 800 offices, we have a vast global footprint able to serve our clients' needs wherever they choose to do business.

This proposal sets out the scope of work, our methodology, timelines and our fee estimates for the assignment. It provides a statement of the experience and capabilities of the members of Crowe that will participate in this assignment. We are confident that our over 18 years history of providing professional services to our clients will result in valuable, cost effective services for your project under consideration.

Please review the terms of our engagement carefully, if these are not consistent with your understanding of our engagement or you would like any further information or clarification about any aspect of our proposal, please do not hesitate to contact the undersigned. We look forward to receiving your approval on our proposal.

I would like to thank you for this opportunity, and we are looking forward to continuing the strong relationship we have with your organization and being part of the exciting journey you have embarked on. Please feel free to reach out to us to discuss our proposal or any other matters.

Sincerely yours,

© 2024 Crowe Saudi Arabia

Crowe Solutions For Professional

Member Crowe Global C.R License No: 323/11/148 P.O. Box 40097 Jeddah 21499

Telephone :(012) 6928552 Facsimile :(012) 6928551

Consulting

Saudi Arabia

www.crowe.com

	Deliverables	Fees
•	Consolidated Audit Report on Annual Financial Statements for the year ending 31-12-2025	475,000
	Review of interim condensed financial statements for Quarter 2 ending 30 June 2025, Quarter 3 ending 30 September 2025 and Quarter 1 ending 31 March 2026	225,000
	2023 and Quarter Tending ST March 2020	225,000
	Total	700,000
•		•

Terms & Conditions

- Prices are in Saudi Riyals.
 - The estimated fees are exclusive of VAT.
 - Offer valid for 30 days.
 - These fees do not include traveling and other expenses and will be billed to you if incurred.
 - If there any additional services requested it's fees will be discussed separately.
 - Our proposal is valid subject to completion of our independence procedures.

Terms of payment

• Our fees will be paid based on 2 installments (50%, 50%) upon issuing the related invoices. A financial request/ preforma will be issued for the payment purposes and then our invoice will be issued.




Date: 12 February 2025

Gulf Insurance Group Kingdom of Saudi Arabia (By email)

Lam pleased to provide our proposal for professional services with respect to audit of the financial statements of Gulf Insurance Group (A Joint Stock Company) the "Company" for the year ending 31 December 2025 and Review of the interim condensed financial statements for the periods ending 30 June 2025, 30 September 2025, and 31 March 2026.

Please do not hesitate to contact us shall you require any clarification regarding our proposal, and we will be happy to answer all your queries.

Thanking you for giving us this opportunity to provide our proposal.

Yours sincerely,

For Maham Professional Services Company

Samer AlQadi Senior Executive Director

Fees

We estimate our fees for the professional services explained in the scope of work as follows:

Description	Amount SAR
Audit of the financial statements of the Company for the year ending 31 December 2025.	440,000
Review of the interim condensed financial statements of the Company for the period ending 30 June 2025.	70,000
Review of the interim condensed financial statements of the Company for the period ending 30 September 2025.	70,000
Review of the interim condensed financial statements of the Company for the period ending 31 March 2026.	70,000

The above fee does not cover all out-of-pocket expenses and exclusive from value added tax (VAT) or any other taxes that might be imposed by the authorities
at the time of billing or providing the services.

 50% of our fee will be billed and due for payment upon signing the engagement agreements as non-refundable advance payment and the remaining fee will be due upon issuing our draft audit reports? or deliverables.

Validity of our proposal

This proposal is valid until the upcoming shareholders general assembly meeting to appoint the auditors and should not exceed 5:00
pm on 30 April 2025.



12 February 2025

Gulf Insurance Group (GIG) Riyadh Kingdom of Saudi Arabia **Attn: Audit Committee**

Dear Sir,

Thank you for providing us the opportunity for rendering the professional services relating to the Gulf Insurance Group (GIG) ("the Company"), for the quarterly reviews of the quarters ending 31 March 2026, 30 June 2026 and 30 September 2026 and for the annual audit of the year ending 31 December 2025.

The following is the fee structure for the above services (SAR excluding VAT):

S. No	Description	Total price without VAT (SAR)
1.	Statutory audit of the financial statements for the year ending December 31, 2025 in accordance with International Financial Reporting Standards (IFRSs) as endorsed in Kingdom of Saudi Arabia along with the requirements of the Regulations for Companies, Law on Supervision of Cooperative Insurance Companies and the Company's By-Laws with respect to the preparation and presentation of the financial statements. Audit shall be performed under audit standards generally accepted in Saudi Arabia;	500,000
2.	Quarterly reviews of the interim condensed financial statements for the periods ending June 30, 2025, September 30, 2025 and March 31, 2026 prepared in accordance with International Financial Reporting Standards (IFRS) as endorsed in Kingdom of Saudi Arabia. (SR 90,000 each)	270,000
3.	Electronic filing of Financial Statements in Qawaem System	Nil
		770,000

PAYMENT TERMS

Payment terms for all services include 50% upon signing of the Engagement letter and remaining 50% upon issuance of draft deliverables.

 Image: Night with the system
 JEDDAH
 AL KHOBAR

 Tel. +966 11 206 5333
 P.O Box 69658
 Tel. +966 12 652 5333
 P.O Box 15651
 Tel. +966 13 893 3378
 P.O Box 4636

 Fax +966 11 206 5444
 Riyadh 11557
 Fax +966 12 652 2894
 Jackdah 21454
 Tel. +966 13 893 3349
 Al Khobar 31952

[PKF Al Bassam chartered accountants] C.R. 1010385804 P.P. License 520/11/323 is a member of PKF Global, the network of member firms of PKF International Limited, each of which is a separate and independent legal entity and does not accept any responsibility or liability for the actions or inactions of any individual member or correspondent firm. Email: info sa@pkl.com Web: www.pklabassam.com

RSM

Professional fee

Our overriding philosophy is to provide with a high quality, value for money service. Our fees are based on the degree of skills and experience required for the engagement through combination of Senior Director level resources accompanied by Subject Matter Experts and consultants to ensure that tasks are done right at the first time.

Generally, our fees are based upon hours of professional services at standard rates, according to the level of individuals assigned to the engagement, plus out-of-pocket expenses. Based on the information made available to us, we have determined our total fees as follows:

Sr.#	Services	Fees (SAR)
	Audit and interim review services	
1	Audit of the financial statements for the year ending 31 December 2025	460,000
2	Interim reviews (per interim period)	70,000
	Agreed upon procedures	
4	Agreed-upon procedures engagement in relation to the prudential forms to be submitted to the regulators for the year ending 31 December 2025	45,000
	Other assurance services	
5	Limited assurance report on transactions with board of directors	25,000

Notes:

- The size and complexity of the business will not change significantly (changes might cause a revision to quoted fees upon signing the engagement letter).
- You will provide key documents on the dates agreed and there will not be any significant delays beyond our control.
- We will be able to place reasonable reliance on the Company's internal controls, documents and records, including reporting forms to be prepared by management for group reporting purposes (if applicable).
- The above does not include any estimate in relation to additional services in regard to reporting to be carried out the group auditors (if any). If such a reporting requirement exists, the time and effort would be estimated separately and the related fee levels will be agreed with the management of the Company.
- Our proposed fee is exclusive of applicable VAT. Out of pocket expenses for telefaxes, printing, and outstation travelling etc. will be billed at actual.
- Our proposal is subject to our customary client evaluation procedures which are in progress and signing of a formal engagement letter.



مرفقات البند الخامس

التصويت على تعديل لائحة عمل لجنة المراجعة

• Voting on the amendment of audit committee terms of reference.



تحديث لائحة عمل لجنة المراجعة

التعديلات المقترحة على لائحة العمل

	لائحة عمل لجنة المراجعة		
السبب	النص بعد التعديل	النص الحالي	المادة
تم إضافة هذا النص لتوضيح	تمهيد:		
أهمية دور لجنة المراجعة.			
	تسعى الشركة إلى تطبيق متطلبات حوكمة		
	الشركات المنصوص عليها في الأنظمة، بهدف		
	التأكد من أن أعمال الشركة تتماشى مع أفضل		
	<u>الممارسات في مجال حوكمة الشركات.</u>		
	تعد لجنة المراجعة من اللجان الهامة في الشركات		
	لما تقوم به من دور جو هري في أعمال المراجعة الداخلية والخارجية وعملية الرقابة الداخلية		
	وتطوير النظم والخطط المتعلقة بهذه الأنشطة		
	وتصوير استم والمنطط المعطا بهدار مست		
	ر <u>سبب سبب وسرم مسرب وترسم مع</u> الأنظمة والمعايير المتعار ف عليها.		
	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·		
تم التعديل على هذا النص، نظرً	المادة الثالثة: إلتزامات مجلس الإدارة	المادة الثالثة: التزامات مجلس الإدارة	3
لتغيير الجهة الاشرافية لشركات	 يتعين على مُجلس الإدارة وضع إجراءات 	 يتعين على مجلس الإدارة وضع إجراءات 	
التأمين.	خطية للرقابة الداخلية لضمان الامتثال للائحة لجان	خطية للرقابة الداخلية لضمان الامتثال للائحة	
	المراجعة في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين	لجان المراجعة في شركات التأمين و/أو إعادة	
	الصادرة عن هيئة التأمين ومراقبة الامتثال لهذه	التأمين الصادرة عن البنك المركزي ومراقبة	
	اللائحة. كما يجب على مجلس الإدارة ضمان	الامتثال لهذه اللائحة. كما يجب على مجلس	
	امتثال الأطراف المتعاقدة لهذه اللائحة.	الإدارة ضمان امتثال الأطراف المتعاقدة لهذه	
1	i signatu su source te te -	اللائحة.	
تم تعديل هذا النص وفقًا المدترية مديرة		 5. يجب على مجاس الإدارة اختيار أعضاء لجنة المراجعة وفقًا لإجراءات اختيار أعضاء لجنة 	
للمادة الحادية والخمسون (تكوين لجنة	توصي لمجلس الادارة بتشكيل لجنة المراجعة وفقًا لقراعد هذه اللائحة. كما يجب على المجلس تحديد	المراجعة وقفا لإجراءات احتيار اعصاء نجلة المراجعة، والطريقة التي تراقب بها لجنة	
والمحمسون (لحوين لجله المراجعة) من لائحة	فتواعد هدا الدلكة حما يجب على المجلس تحديد	المراجعة والطريبة التي تراجب بها جله المراجعة أنشطتها، ومدة لجنة المراجعة	
حوكمة الشركات	<u>سرامچم وحصیحی وحصی محمد محمد محمد محمد</u> ن <u>حو دور ی کاف.</u>	الصادرة عن الجمعية العمومية، بذاءً على	
الصادرة عن مجلس	· <u> </u>	توصية مجلس الإدارة. إضافة إلى ذلك، يجب	
هيئة السوق المالية في		على مجلس الإدارة تحديد فترات عمل أعضاء	
تاريخ 2023/01/18م		لجنة المراجعة وجدولة عمليات تدوير هم والتأكد	
		من عقد اجتماعاتهم على أساس دوري كاف.	

مجموعة الخليج للتأمين

PUBLIC

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



تم تعديل هذا النص.	المادة الرابعة: الصلاحيات	المادة الرابعة: الصلاحيات	4
	 طلب أي معلومات تريدها من الشركة، بما 	3. طلب أي معلومات تريدها من الشركة، بما .3	
	في ذلك استدعاء أي موظف لتقديم	في ذلك استدعاء أي موظف لتقديم	
	معلومات في اجتماع اللجنة. وإذا رُفض	معلومات في اجتماع اللجنة. وإذا رُفض	
	الوصول إلى الوثائق المطلوبة لأسباب	الوصول إلى الوثائق المطلوبة لأسباب	
	قانونية أو تتعلق بالسرية، فعلى لجنة	قانونية أو تتعلق بالسرية، فعلى لجنة	
	المراجعة و/أو مدير إدارة المراجعة	المراجعة و/أو كبير المراجعيين الداخليين	
	الداخلية اتباع آلية محددة ومعتمدة من	اتباع ألية محددة ومعتمدة من مجلس	
	مجلس الإدارة لحل هذه المسألة.	الإدارة لحل هذه المسألة.	
تم إضافة هذا النص وفقًا للمادة	 حق الاطلاع على سجلات الشركة 		
السادسة والخمسون (صلاحيات	۲. <u>ووثائقها.</u> ووثائقها.		
لمناسب والمعتمون (مسارميات	<u></u> .		
حوكمة الشركات الصادرة عن	2. أن تطلب اي ايضاح او بيان من أعضاء		
مجلس هيئة السوق المالية في	مجلس الادارة أو الادارة التنفيذية.		
تاريخ 2023/01/18م			
	 أن تطلب من مجلس الادارة دعوة الجمعية 		
	العامة للشركة للإنعقاد إذا أعاق مجلس		
	الادارة عملها أو تعرضت الشركة لأضرار		
	أو خسائر جسيمة.		
تم إضافة هذا النص وفقًا	المادة السادسة: تضارب المصالح	المادة السادسة: تضارب المصالح	6
للمادة السادسة	 4. لا يجوز لأي من اعضاء مجلس الادارة 		
والأربعون (قبول	واعضاء لجانه وكبار التنفيذيين قبول الهدايا من اي		
الهدايا) من لأئحة	شخص له تعاملات تجارية مع الشركة، إذا كان من		
حوكمة الشركات	شأن تلك الهدايا أن تؤدي الى تعارض في		
الصادرة عن مجلس	المصالح.		
هيئة السوق المالية في			
تاريخ 2023/01/18م			
تم التعديل على هذا	المادة الثامنة: الإدارة	المادة الثامنة: الإدارة	
النص وفقًا للمادة الحادية	 أشكل لجنة المراجعة بقرار من مجلس ادارة 	<u>1</u> بَتْشكَّل لجنة المراجعة بقرار من الجمعية	
والخمسون (تكوين لجنة	الشركة، على أن تتضمن اللجنة أعضاء من	العمومية بعد الحصول على عدم ممانعة الجهات	8
المراجعة) من لائحة	المساهمين أو من غير هم وعلى ألا تضم أي من	الرقابية وتوصية مجلس الإدارة. وتتكون اللجنة	
حوكمة الشركات	أعضاء مجلس الإدارة التنفيذين. ويصدر القرار	من ثلاثة أعضاء على الأقل، ويجوز أن يكون	
الصادرة عن مجلس	بناء على توصية لجنة الترشيحات و المكافآت،	الحد الأقصى لعدد الأعضاء خمسة، على أن	
هيئة السوق المالية في	وذلك بعد الحصول على عدم ممانعة هيئة التامين	تكون أغلبيتهم من خارج المجلس.	
تاريخ 2023/01/18م	كتابياً. كما يجب ألا يقل عدد أعضاء لجنة		
	المراجعة عن ثلاثة ولا يزيد على خمسة، على أن		
	تكون أغلبيتهم من خارج المجلس.		

PUBLIC

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



 7. با يجوز الأي عند من الحقة في لجن العلى في الوقت في لجن امراحية أمر الرحية أمر التعليل على هذا العلى في الوقت في لجن مراحية لما يزيد على لوبي شركات عامة. ماراحية الما يزيد على لوبي شركات عامة. ماراحية الما يزيد على لوبي شركات عامة. ماراحية الما يزيد على لوبي شركات عامة. 8. تكون مدة مصرية اللجنة اليوان على من الادارة عن الصادرة عن من الادارة عن المارة وعن الصادرة عن المراحية المراحية المراحية في من الادارة عن المراحية المراحية عن من الادارة عن المراحية المراحية المراحية المراحية المراحية عن من الادارة عن المراحية ال			
 التحديل مجلس الإدارة) المالية فو تلزيخ مجلسة المسادرة عن المرحة عن المسادرة في تلزيخ مجلس هذا السورق الشركة المسادرة عن المرحة عن المحدي المحدة المولي هذا المحرق في تلزيخ مجلس هذا المحرق في تلزيخ مجلس هذا المحدي عن المحدي المحدة المحدي المحدة المحدي المحدة المحدي المحدة المحدي المح	النص وفقًا للمادة	العمل في نفس الوقت في لجان مر اجعة لما يزيد	المراجعة العمل في نفسٍ الوقت في لجان
 الشركات المعادرة عن مجلس هذا السروة الشركة، لما السروة عن المالية في تاريخ مجلس هذا السروق السروق المالية في تاريخ محلس هذا 2003/01/8 عنها المعاد المحلس المحلس المحلس المحلس المحد المحلفة في التعام المحدث. عنها محلس هذا المحلس المحلس المحلس المحد المحلفة في المحدث المحلس المحدث. عنها محلس هذا المحدث المحلس المحدث المحد المحلفة في التعام المحدث. عنها محلس هذا المحدث المحدث. عنها محدث المحدث المحد المحدث		علی <u>حمس</u> شرکات عامه.	مراجعه لما یزید علی اربع شرکات عامه.
المالية في تاريخ مجلس ويذا السوق 8. تكون المدة الأولى لتعبين ونيس واعتناء 8. تكون مذة عضوية اللجنة أربع سنوات كيا من 9. المالية في تاريخ المعاهمين المنه عنه المنه عنه المنه المركة المناخرية والمعاهمين التعام ليفا لمدة هورة الخرى المعاهمين التعام ليفا لمدة هورة الخرى المعاه ليفا المرحية التعدير لعمام المرحية التعدير ليفا أول حدة لقطر التعام ليفا لمدة هورة الخرى المعاه للمدة التعدير ليفا أول حدة لقطر المعاه للمرحية التعدير ليفا أول حدة لقطر المعاه المرحة التعدير ليفا أول حدة لقطر المعاه للما المرحة المواجعة والتعام وليفا المدة مورة الخرى المعاه المرحة المعاه المرحة المعاه المرحة المعاه المرحة المعاه المرحة المعاه المرحة في حالة التعام وليفا المدة مورة الخرى العمامين الخرامة عدين أعضاء جدد المجلة المراجعة في مالة التعام وليفا المرحة في حالة التعام وليفا المرحة في حالة التعام وليفا المرحة معالية المرحة في حالة التعام وليفا المرحة في حالة التعام وليفا المرحة في حالة التعامين عدالة التعام وليفا المرحة معام الدارة عد الحمول على عدم مماعة خطية من هيئة التلمين عزل أي من أعضاء المرحة المراجعة المرحة مي حالة التعامين عرام المرحة أول من أعضاء محالة المرحية أول حالة في منا عضاء معام المرحة أول حالة المرحة أول حالة في حال قدائة المرحة إلى حالة المرقية التلمين عزل أي من أعضاء محالة المركزي المرحية أول حالة في من أعضاء محالة المرحية أولي من أعضاء محالة المرحية أولي من أعضاء محالة المرحية أولي من أعضاء المحالية أول أي من أعضاء المحالية أول أول من أعكام القال ليفة المراحية أولي المرحية أولي أول المرحية أولي التعمين عرار المرحية أولي من أعضاء محالة المرحية أولي من أعضاء محالة المرحية أولي المرحية أولي المرحية أولي أولي من أعضاء محالة المرحية أولي أولي من أحكام مراق أولي من أعضاء محالة أولي من أحكام مراق أولي من أعضاء محالة المراحية أولي أولي أولي أولي أولي من أحكام مراقية أولي من أولي غنة أولي من أولي أولي من أولي أولي من أولي غنة أولي أولي من أولي غافة المراحية أولي من أولي أولي أولي أولي أولي أولي أولي	من لائحة حوكمة		
المالية في تاريخ عن تكون للمدة الأولى لتعيين رئيس وأعضاء 8. تكون مدة عضرية للجنة أو يع سوات تبدأ من علية المراجعة 3. سنوات تبدأ من 4.202. يجوز للمسلمين التركة وتتفي ينتهاء التقدم وفقا لنظام الشركة وتتفي ينتهاء التقدم وفقا لنظام الشركة وتتفي ينتهاء التقدم اعضا لهذا للمراجعة قد ينضع التقدير المسلمين التوزير المدافين التركة وتتفي ينتهاء التقدير المسلمين التوزير المسلمين التوزير الحذاقة القرارة الشركة وتتفي ينتهاء التقدير المعادة المراجعة والمدافين التوزير الحذاقة لعن التعريز المحلين المحدث. المتولو اعضاء لجذا المراجعة في حالة انتخاب مجلس الإدارة تعين أعضاء جدد للجنة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة عنه حال التحريز المحدين. المراجعة في حالة السلمين التعريز المحلين التألمين. المراجعة في حالة التخاب مجلس الإدارة بعد الحصول على عدم مداعة خطبة من هيئة التألمين. المراجعة أو مذالية المراجعة أو مذالية المراجعة أو مذا الصرية. المراجعة أو مذالية المركزي ميانة التلمين. المراجعة أو مذالية المروط المصرية أو عن من حارية نذال المراجعة أو مذالية المروط المصرية المروط المصرية أو عن المراجعة أو مذالية المروط المصرية. المراجعة أو مذالية المروط المصرية المروط المصرية إذالي المروط المصرية المروط المسرية المروط المصرية أو المروط المصرية أو عن من حارية نذا المروط المصرية أو عن من من ونه المروط المصرية المروط المصرية أو المروط المصرية أو عن من منارية المروط المصرية أو المروط المصرية أو عن من المروط المصرية أو عن من من والمراحية المروط المروط المصرية أو من م			
العنون المحقد الأولى التعرين رئيس وأعضاء المختلف المجلمة في سولمات تبدأ من 20,000 مليس الارة الشركة وتنتهي بالتهاء المتعالج اعتدام لمعن 20 ملير 2000 ملي 20 ملير 2000 معن 2000 مليروز المحكن التركية الشركة الشركة التتعاب أعضاء لجنة المراجعة في التنجيد للجنة أو أحد اعضائها لمدة دورة أخرى التتعاب أعضاء لجنة المراجعة في التنجيد للجنة أو أحد اعضائها لمدة دورة أخرى التعرب الحقول لمحلس الإدارة تعرين أعضاء جدد العزية المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة عبين أعضاء جدد للجنة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة عبين أعضاء جدد للجنة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة عبين مجلس إدارة عبين معناء البناك المركزي المعودي عزل المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة التخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة التخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة التخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة التفابين. البناك المركزي المعودية إذ المراجعة أو مثالثة المركزي المعودي عزل المراجعة أو مثالثة المركزي المعودية أو ممالتة تحركام ميثاق لجنة المراجعة أو مثالثة المركنة وأو أي من أعضاء المراجعة أو مثالثة المركزي والمعودية التقريز لمائية المراجعة المراجعة أو مثالة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجية التعربين التقريز التعربيات ذات الصلة. المراجع في المراجعة المراجية المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجع المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجع المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجع من الزمان المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجع مليا المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المرجع ولي المراجعة المراجعة المراجعة المرجع ولي مراخلة مراجل المراجعة المراحية مراحي الميرجوز ولي مرز وي يوزوي			
 8. تكون للمدة الأولى لتعيين رئيس راعضاء، 8. تكون مدة عصوية اللبنية أوب سفرات تبدأ من التعريل واعضائه المركة للمرتفق والتحديد لهدفة التجور للصلي المركة المراحمة والتحديد لهدفة التجور للحالي التركة المراحمة والتحديد لهدفة التجور للحالي أولا المتركة كما يووز للصلي المحدث. 7. ومن المراحمة للمراحمة والتحديد لهدفة التجور للحال أولا المتركة والتنوي الحيل الحدث. 8. تكون لمرة والحدة قلط يخصع التجور للحالة أولا المتعالية المدة دورة الحري الحيل الحدث. 9. ومن المراحمة للمراحمة والتحديد لهدفة التجور للحال أولا المعالية المراحمة في التعريب الحدارة المراحمة والتحديد لهدفة المراحمة في حالة التخاب مجلس الإدارة جديد بعد التجنة تم التحديل على عدم مانعة خطية من هذئة التأمين. 9. ومن المحدول على عدم ممانعة خطية من هذئة التأمين. 9. ومن الحدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من هذئة التأمين. 9. ومن الحدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من هذئة التأمين. 9. ومن الحدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من هذئة التأمين. 9. ومن الحدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من هذئة التأمين. 9. من اعضاء اللجنة وذلك في حال فقداته مربين الجمان وإدارة المر الجهة أو من أعضاء المركزي السودين عزل أي من أعضاء الجدة أو من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدائه مراقة لمراح العضوية أو أو من أعضاء اللجدة التقادية المراحمة أو من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدائه مراقة شروط العضوية أو أي من أعضاء اللجدة المراحمة الإستقالة مراقية شروط العضوية أو أن من أعضاء اللجنة المراحمة المراحمة أو من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدائه مراقا لجنة المراحمة أو من أعضاء الحمول على عدم ممانة للخليل مراحم أو من أعضاء اللجنة المراحية اللحمون الحمون الحمول الحموية أو أو أو من أو من أعضاء المراحمة أو من أو من أو أو أو أو من أو أو			
لبند المربعة 3 سؤدات تبدأ من 24 سير 100 لي 25 ملو 2014. ويوز للمعلمين التقديد الصعام ليفة السرامية والتعديم معد 100 ليوز المولت الفري ليو واحدة نظر يفضع الستورار اعتداء لما ليواعة السرامية المعديد المعنة أن أحد اعتسائها لمدة دورة أخرى الستورار اعتداء لما ليواعة المراجعة في المعد المراجعة في الدارة تعيين أعضاء جدد للجنة 101. يجوز لمجلس الإدارة تعيين أعضاء جدد 101. يجوز لمجلس الإدارة تعيين أعضاء جدد للجنة 102. يحوز لمجلس الإدارة بعد المصول على عدم 103. يجوز لمجلس الإدارة بعد المصول على عدم 104. يجوز لمجلس الإدارة بعد المصول على عدم ممانعة خطية من هيئة التأمين. 104. يحوز لمجلس الإدارة بعد المصول على عدم 105. يجوز معالم المراجعة في حالة انتخاب مجلس الإدارة عديد بعد 105. يحوز معد ممانعة خطية من البنك السركزي السعودي عزل 105. يحوز معالم المراجعة أو للك في حال قدانه 105. يحوز معد المصول على عدم 106. يحوز معد المحسول على عدم 107. يحوز لمجلس الإدارة بعد المصول على عدم 107. يحوز لمجلس الإدارة بعد المصول على عدم 102. يحوز معد المحسول على عدم 103. يحوز معد المحسول على عدم 103. يحوز معد المحسول على عدم 104. المحمة أو مخالفة المراحية المراجعة أو مخالف ليوز 105. يحوز معد المحسول على عدم 105. يحوز معد القد المحسوبة أو 105. يحوز معد المحسوبة أو 105. يحوز معد المحسوبة أو 105. يحوز معد المراجعة أو منافي الزائي 105. يحوز معد المحسوبة أو 105. يحوز معد المحسوبة أو 105. يحوز معد المراجعة أو مناز معد المحسوبة أو 105. يحوز معد المراجعة أو مناز 105. يحوز معد المراجعة الائية المراجعة الائية المراجعة الائية المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة أو 105. يحوز معلي المراحية المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة أو 105. يوز ميلة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة أو 105. يوز ميلة المراجعة أو مير مراز وريد 105. يوز معد المراحية المراجعة أو ميرا 105. يوز معد المراحية المراجعة المراحية المراجعة المراجعة المراخي المراخية المراخية المراحية المراخي المراخية ال			1 - 1 - 6 - 2 - 7 - 1 - 1 - 1 - 5 - 9
1202 إلى 22 مايو 220. بعوز للمعامين انتخاب أعضاء لجذة البراجمة والتهديد لهم منا التجذيد المعادية أو آحد اعضائها لمدة دورة أخرى المتورار. أعضاء لجذة البراجمة لماية مراجعة منوية. الأساسي المحدث. 10. بعوز لمجلس الإدارة تعيين أعضاء جدد المراجعة في حالة انتخاب مجلس الإدارة تعيين أعضاء جدد للجنة المراجعة في حالة انتخاب مجلس الإدارة عدين اعضاء جدد الجذة المراجعة في حالة انتخاب مجلس الإدارة عدين اعضاء جدد للجنة البناك المركزي على عدم ممانعة خطية من هيئة التأمين. الأمانين الجنة المراجعة في عدم الجذة المراجعة في عدم ممانعة خطية من هيئة التأمين. 11. بحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من اعضاء اللجنة وذلك في حالة انتخاب مجلس الإدارة جديد بعد البناك المركزي. التعديل على عذا النص، نظرة المركزي. 11. بحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم مانية خطية من اعضاء اللجنة وذلك في حالة فنائة التأمين. التأمين. 11. بحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم مانية خطية من اعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه أي من أعضاء أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه مراح الموني أو ممانية خطية من مينية التأمين. 11. بحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم مانية شركات أو أي من أعضاء مراجعة أو مخالفة اللائمة المينية أي من أعضاء مراجعة أو مخالفة اللائمة التقذائة المراجعة أو مخالفة اللائمة التقذائة مراجعة المراجعة المراجعة الإستقالة مراجعة المراجعة ومناب استقالة مشيئا المراجعة ومناب المناز و أي من أعضاء مراجعة المراجعة ومناب المتقالة مربعة المراجعة ومناب المناز و أي من أعضاء المربع من تلريخ نفذ أن يقتم طلب استقالته منز علية المراجعة ألماني مربعة التأمين بصورة من أي تقلي مراد من الريخ نفذ أن يقتم طلب استقالته وترو يد مربعة المراجعة وأساب المتقالة مور مرويو المربع ملي من تلريخ نفذ أسب المراجعة وأساب المتقالة مور مروية المراجعة وأسا			
انتخاب أعماد المبذة المراجعة والتجديد لهم مدة 3-سنوراب اعتماد لموت واحدة فقط خفت سنورية. 10. يحوز لمجلس الإدارة تعبين أعضاء جدد 11. يحوز لمجلس الإدارة تعبين أعضاء جدد 12. يحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من مينة التأمين. التبنك المركزي. 13. يحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من مينة التأمين. 14. يحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من مينة التأمين. 14. يحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من مينة التأمين. 14. يحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من مينة التأمين. 14. يحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من مينة التأمين. 15. يحق لمعلو المنفية التركزي المسودي عزل 16. يحق لمعنو أو مذالية الاذرة المراجعة أو مخالية التندين عزل أو من أعضاء المراجعة أو مذالية الاذرة المراجعة المراقبة النارين عزل أو من أعضاء 17. يحق لعضو لجنة المراجعة الإشرافية التيزين عزل أو أي من أعضاء 17. يحق لعضو لجنة المراجعة الإشرافية التيزين عزل أو أي من أعضاء 18. التصر، يظزا التغيير 19. يحق لعضو لجنة المراجعة أو مخالية التنافين عزل أو أو منافية 19. يحق لعضو لجنة المراجعة أو مخالية التندية التنظرين التان المراجعة أو مخالية التروان 19. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة 10. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة 10. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة 11. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة 11. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة 13. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة 14. تربطة أن يُقيم طلب استقالة مريط المنة الذي التوابين. 15. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة 15. يحق لعضو لجنة المراجعة المراقبة 15. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة 15. يحق لعضو لجنة المراجعة وأسباب استقالة مراز يخ 15. يم ملك الإذارة قبل شير من تازيخ نفاذ 16. يولي المراجع وأساباب استقالة مراز يولية المراجية المراجية المراجية المراجية 16. يولي البوسو ويضون البولية المراجع 16. يولي المراجع وأسباب استقالة وتازويد نفاذ المراجعة المراجع 17. يحق المراجع وأسباب استقالة ولان خصل الإليان 17. يولي البوسو (و) أو أيل معل من المراجع الميالي المراجع ال			
٤-سورات أخرى لمرقواحدة فقط, يخضع أمرة واحدة فقط, ١٠٠ يجوز لمجلس الإدارة تعيين أعضاء جدد ١٠٠ يجوز لمجلس الإدارة تعيين أعضاء جدد ١٠٠ يجوز لمجلس الإدارة تعيين أعضاء جدد ١٠٠ يجوز لمجلس الإدارة تعين أعضاء جدد ١٠٠ يجوز لمجلس الإدارة تعين أعضاء جدد ١٠٠ يجوز لمجلس الإدارة تعين أعضاء جدد ١٠٠ يجوز لمجلس الإدارة تعين أعضاء جدد ١٠٠ يجوز لمجلس الإدارة تعين أعضاء جدد للجنة ١٠٠ الجذة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة المراجعة في حالة انتخاب ١٠٠ البناك المركزي. المراجعة في حالة انتخاب ١٠٠ البناك المركزي السودي عزل ممانعة خطية من مينة التلمين عزل أي من أعضاء ١٠٠ مناعة خطية من البناك المركزي السودي عزل مانعة للخاب الحسول على عدم ممانعة خطية من هيئة التلمين عزل أي من أعضاء ١٠٠ مناعة الحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة مانعناء ١٠٠ مناعة للائدة التفيزية النظام مراقية شركات أو أي من أعضاء ١٠٠ مراقية شركات أو أي من أعضاء مالانة لائدة التفيزية النظام مراقية شروط العضوية أو منانة ٢٠٠ مراقية شركات أو أي من أعضاء مالابندو التغيير ٢٠٠ مراقية شروط العنون التغيير مالورجع أو مخالفة الثار التغيير ٢٠٠ مراقية شركات أو أي من أعضاء مالورجع أو مخالفة الثار التفار التغيير ٢٠٠ مرافية ألمراجعة الإستقالة مالورجع أو ماليا التغيير ٢٠٠ مرافية ألراد وعلى شروة اللوانع والتعلم مراقية ألمراجعة الاستقالة مروطي الشروية ٢٠٠ مرافية ألرا وعلى	۔ ي .		
سنوية. البوذي المجلس الإدارة تعيين أعضاء جدد للجنة أن المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة جديد بعد الجنة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة جديد بعد الجنة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة جديد بعد الحصول على عدم مماتعة خطية من هيئة التأمين. البناك المركزي. البناك المركزي. البناك المركزي السودي عزل مماتعة خطية من هيئة التأمين. البناك المركزي السودي عزل مماتعة خطية من هيئة التأمين. البناك المركزي السودي عزل مماتعة خطية من هيئة التأمين عزل أي من أعضاء مدافعة للمراجعة أو مخالفة أو من أعضاء ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة أو من أعضاء ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة أو من أعضاء مثاق اللجنة وذلك في حال فقنانه شروط العضوية أو مخالفة لأحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة أو من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقنانه شروط العضوية أو مخالفة المركزي السودي عزل أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقنانه شروط العضوية أو مخالفة المركزي السودي عزل اللجنة وذلك في حال فقنانه شروط العضوية أو مخالفة المراجعة أو مخالفة المراجعة أو مخالفة المراجعة أو مخالفة المراجعة أو مخالفة المركزي السودي عزل التفري عزل أي من أعضاء مراقية للمركات أو أي من أحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة أو من من أعضاء مراقية للكام مراقية شروط العضوية أو مخالفة المراحية والمين الحل أو أي من من أعضاء مراقية المراحية أو من من أعضاء مراق التغيير والتعليمات ذات الصلة. مراقية شركات أو أي من أحكام اللوات والتعليمات ذات الصلة. مراقية شركات أو أي من أحكام اللوات والتعلين خليا أو أي من أو مخالفة المراجية أو أي من أحكام اللوات والتعالية. مراقية للمراجية وألباني علي أو أو من تاريخ نفاذ استقالة شريطة المراجعة الإشرافية الشرافية أن ينهم طلب المية أو أو من علي من أو أو أو مع علم من أو أو أو مع علم من الحيز أو أو أو مع علم من أو أو أو أو أو مع علم من أو أو أو أو أو مع علم من أو أو			
للجنة المراجعة في حللة انتخاب مجلس إدارة جديد بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من البناك المركزي. البناك المركزي السعودي عزل المراجعة في من أعضاء الديحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من البناك المركزي السعودي عزل المراجعة أو مخالفة المركزي السعودي عزل الجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو ممانعة خطية من أعضاء أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو ممانعة خطية من أعضاء أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو ممانعة خطية من مراقبة للأحكام ميثاق للتأمين عزل أي من أعضاء المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شروط العضوية أو مدالقة اللائحة التنفيذية لنظام المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شروط العضوية أو من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شروط العضوية أو المراجعة أو منافة اللائحة التنفيذية لنظام المراجعة أو من أحكام اللوائح والتعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة مراقبة المراجعة الإستقالة شريطة أسول استقالته مسبقًا المراجعة وأو من أحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مناولة التافين والتعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة مراقبة المراجعة الإستقالة شريطة المراجعة أو من أحكام اللوائح المراقبة المراجعة وأو من أحكام الوائح المراجعة المراجعة الإستقالة مسبقًا المركزي السعودي من تاريخ نفاذ البنك المركزي السعودي بصررة من البنك المركزي السعودي بصررة من البنك المركزي السعودي بصرة (5) أيام عمل من			استمرار أعضاء لجنة المراجعة لعملية مراجعة
للجنة المراجعة في حلة انتخاب مجلس إدارة جديد بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من البنك المركزي. البنك المركزي الموكزي المودي على عدم ممانعة خطية من البنك المركزي المودي على مدم ممانعة خطية من البنك المركزي المودي عزل ممانعة خطية من البنك المركزي المودي عزل أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو ممانعة خطية من البنك المركزي المودي عزل المراجعة أو مخالفة اللائمة التنفيذية لنظام مراقبة شروط العضوية أو المراجعة أو مخالفة اللائمة التنفيذية لنظام مراقبة شروط العضوية أو من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو مخالفة اللائمة التنفيذية لنظام مراقبة شروط العضوية أو من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو مخالفة اللائمة التنفيذية لنظام مراقبة شروط العضوية أو من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه المراجعة أو مخالفة اللائمة التنفيذية لنظام مراقبة المراجعة أو منا المراجعة أو من أحكام الموانح المراجعة أو من أحكام الوانح و التعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة شريطة أن يُقدم طلب استقالته مسقا المراجعة أو من الحام الوانح و التعليمات ذات الصلة. 13. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة مراقبة المراجعة الإستقالة شريطة المرافية المركزي السودي من تاريخ نفاذ المول المركزي السودي خطاب المنتقالته مسبقا لمجلس الإدارة قبل المركزي السودي من تاريخ نفاذ مينه المركزي المودي إسودي خطاب استقالته وتزويد هبئة التامين خطاب المنتقالته مراقبة المواب استقالته وتزويد المواب استقالته وتزويد المواب استقالته وتزويد فيئة المراجعة المراجعة وامياب استقالته وتزويد هبئة التامين نو خطاب المراجعة المواب المتقالة وتزويد المواب المتقالته وتزويد المواب المنتقالته وتزويد المواب المقالة وتزويد ولينه المن المواب المنتقالته وتزويد هبئة التامين المراجعة وامياب استقالته وتزويد مواسواب استقالته وتزويد المواب المنتقالة وتزويد المواب الموالي فقال المواب المنقالة وتزويد ومن الأم مرا البنك المركزي السودي المورة من المواب المنقالة من المواب المقالة وتزويد مواسواب المنتقالة وتزويد المواب المواب والمواب المواب المقالة وتزويد والا من المواب المنقالة. مواسواب المواب المواب المواب المواب المواب المواب المنقالة وتزويد المواب المو			سنوية.
للجنة المراجعة في حللة انتخاب مجلس إدارة جديد بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من البناك المركزي. البناك المركزي السعودي عزل المراجعة في من أعضاء الديحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من البناك المركزي السعودي عزل المراجعة أو مخالفة المركزي السعودي عزل الجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو ممانعة خطية من أعضاء أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو ممانعة خطية من أعضاء أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو ممانعة خطية من مراقبة للأحكام ميثاق للتأمين عزل أي من أعضاء المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شروط العضوية أو مدالقة اللائحة التنفيذية لنظام المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شروط العضوية أو من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شروط العضوية أو المراجعة أو منافة اللائحة التنفيذية لنظام المراجعة أو من أحكام اللوائح والتعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة مراقبة المراجعة الإستقالة شريطة أسول استقالته مسبقًا المراجعة وأو من أحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مناولة التافين والتعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الإستقالة مراقبة المراجعة الإستقالة شريطة المراجعة أو من أحكام اللوائح المراقبة المراجعة وأو من أحكام الوائح المراجعة المراجعة الإستقالة مسبقًا المركزي السعودي من تاريخ نفاذ البنك المركزي السعودي بصررة من البنك المركزي السعودي بصررة من البنك المركزي السعودي بصرة (5) أيام عمل من	تم التعديل على هذا النص، نظرً ا	10. يحوز لمجلس الادارة تعيين أعضاء جدد للجنة	10. بجوز لمجلس الادارة تعبين أعضاء جدد
جديد بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من البنك المركزي. البنك المركزي المركزي الصودي على عدم ممانعة خطية من البنك المركزي الصودي على عدم ممانعة خطية من البنك المركزي الصودي على مدم أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه مر وا العضوية أو مخالفة الأحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مغالفة المراجعة أو مخالفة الأدحة التنفيذية لنظام شروط العضوية أو مغالفة الأحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مغالفة المراجعة أو مخالفة الأدحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من أحضاء المراجعة أو مخالفة اللائدة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من أحضاء المراجعة أو مخالفة اللائدة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من مالا الخذي العركزي الموري المراجعة المراجعة الاستقالة شريطة المركزي المعروي خطيا باستقالة ميرة التأمين خطيا باستقالة مسبقًا المركزي المعروي المعروي المعروي الموري العربي البنك المركزي المعروي المعروي فلي الستقالة مريطا من البنك المركزي المعروي المعروي من البنك المركزي المعروي العربي المعروي من البنك المركزي المعروي العربي المتقالة مراجعة المراجعة والماب البنك المركزي المعروي المعروي من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من			
 11. يحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم ما تعتقد خطية من هيئة التأمين عزل أي من أعضاء ممانعة خطية من البنك المركزي السعردي عزل ممانعة خطية من هيئة التأمين عزل أي من أعضاء أي من أعضاء أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو مخالفة لأحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة الائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من معان المراجعة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من معان على هذا مراقبة شركات أو أي من أعضاء من التعديل على هذا مراقبة شركات أو أي من أعضاء اللحنة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقا لجنة المراجعة الاستقالة شريطة العدير على هذا مراقبة شركات أو أي من معان التعدير على هذا مراقبة شركات أو أي من معان النص والتعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقا لجنة المراجعة الاستقالة شريطة ليركات التأمين. 13. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقا لجنة المراجعة الاستقالة شريطة المراقبة والتعليمات ذات الصلة. 14. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقا لمراحية الاستقالة شريطة التعرير التعليم المراحية الائرا التغيير المان في من أولية التأمين خطيا استقالة مسبقا لمركان التأمين. 14. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقا لمراحية الاستقالة شريطة المركان التأمين. 15. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقا لمراحية الإستقالة شريطة المركان التأمين. 16. يقم طلب استقالته وتزويد هيئة التأمين خطيا باستقالة مصول الإدارة قبل المركان التأمين. 17. يحق لعضو لجنا المركزي السعودي خلفان المنا المراحية المراجعة وأسباب استقالة وتزويد هيئة التأمين بصورة من الجراحية المركزي السعودي بصورة من الحيال المركز والمول المركزي المعودي بصورة من الحراحية المركزي المعودي بصورة من المراحية المراحية المراحية المراحية المراحية المركزي السعودي بصورة من الحراحية المراحية. 18. المركزي السعودي السعودي المعودي المراحية المراحية المراحية المركزي المعودي بصورة من المركزي المعودي بصورة من المراحية. 19. إمام عمل من المركز إلم عمل من المربة المراحية المراحية المراحية المراحية المراحية المراحية المراحية المراحية المركزي المعودي بمرور مر الحيي المراحية المراحية. 19. إم			
ممانعة خطية من البنك المركزي السعودي عزل أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو شروط العضوية أو مخالفة لأحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من أحكام اللوائح و التعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدم طلب استقالة مسبقًا 13. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدم طلب استقالته مسبقًا الته الذكري السعودي خطيًا باستقالة مرابعة المراجعة الاستقالة شريطة مريطة أن يُقدم طلب استقالته مسبقًا الته المركزي السعودي خلفًا المراجعة وأسباب استقالته مو من تاريخ نفاذ استقالته مو الجهة الاسرافية المركزي السعودي خلفًا باستقالة عضو لجنة المراجعة الاستقالة مرابعة المركزي السعودي خلفًا باستقالة مو من تاريخ نفاذ استقالته مو الجه المراجعة البنك المركزي السعودي خلفًا باستقالة حضو لجنة المراجعة البنك المركزي السعودي مصورة من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من			البنك المركزي.
ممانعة خطية من البنك المركزي السعودي عزل أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو شروط العضوية أو مخالفة لأحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من أحكام اللوائح و التعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدم طلب استقالة مسبقًا 13. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدم طلب استقالته مسبقًا الته الذكري السعودي خطيًا باستقالة مرابعة المراجعة الاستقالة شريطة مريطة أن يُقدم طلب استقالته مسبقًا الته المركزي السعودي خلفًا المراجعة وأسباب استقالته مو من تاريخ نفاذ استقالته مو الجهة الاسرافية المركزي السعودي خلفًا باستقالة عضو لجنة المراجعة الاستقالة مرابعة المركزي السعودي خلفًا باستقالة مو من تاريخ نفاذ استقالته مو الجه المراجعة البنك المركزي السعودي خلفًا باستقالة حضو لجنة المراجعة البنك المركزي السعودي مصورة من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من			
ممانعة خطية من البنك المركزي السعودي عزل أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو شروط العضوية أو مخالفة لأحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من أحكام اللوائح و التعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدم طلب استقالة مسبقًا 13. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدم طلب استقالته مسبقًا لمراجعة الاستقالة شريطة مريطة أن يُقدم طلب استقالته مسبقًا المركزي السعودي خطيًا باستقالة مراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المركزي السعودي خلفًا باستقالة عضو البنك المركزي السعودي نصرة البنك المركزي السعودي بصورة من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من			
ممانعة خطية من البنك المركزي السعودي عزل أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو شروط العضوية أو مخالفة لأحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من أحكام اللوائح و التعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدم طلب استقالة مسبقًا 13. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدم طلب استقالته مسبقًا لمراجعة الاستقالة شريطة مريطة أن يُقدم طلب استقالته مسبقًا المركزي السعودي خطيًا باستقالة مراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المركزي السعودي خلفًا باستقالة عضو البنك المركزي السعودي نصرة البنك المركزي السعودي بصورة من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من			
أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو شروط العضوية أو مخالفته لأحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من أحكام اللوائح والتعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدِم طلب استقالته شريطة أن يُقدِم طلب استقالته مسبقًا لمجلس الإدارة قبل المركزي السعودي خطيًا باستقالته من تاريخ نفاذ استقالته مراقبة شركات أو أي من البنك المركزي السعودي خليًا باستقالته مسبقًا لمجلس الإدارة قبل المركزي السعودي خطيًا باستقالته وأسباب استقالته مو ترويد هيئة التأمين خطيًا باستقالته و على الشركات التأمين. البنك المركزي السعودي خليًا باستقالته منه من تاريخ نفاذ استقالته و على الشركة إخطار البنك المركزي السعودي حمورة من البنك المركزي السعودي بصورة من طلب الإستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من			
شروط العضوية أو مخالفته لأحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من مراقبة شركات أو أي من أحكام اللوائح والتعليمات ذات الصلة. مراقبة شركات أو أي من أحكام اللوائح الحام اللوائح والتعليمات ذات الصلة. والتعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقًا الجهة الاشرافية النصر الحية الاستقالة شريطة أن يُقدم طلب استقالة مسبقًا لمراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدم طلب استقالة مسبقًا لمراجعة الاستقالة مسبقًا لمراجعة الاستقالة سريطة أن يُقدم طلب استقالته مسبقًا لمراجعة الاستقالة سريطة أن يُقدم طلب استقالته مسبقًا لمراجعة الاستقالة سريطة أن يقدم طلب استقالته مسبقًا لمراجعة الاستقالة سريطة أن يقدم طلب استقالته مسبقًا لمراجعة وعلى الشركة إخطار المنك. المركزي السعودي خطار البنك مستقالته وعلى الشركة إخطار المراجعة الاستقالة عضو لجنة المراجعة وعلى المركان التأمين خطيًا باستقالته. وعلى الشركة إخطار المراجعة وأسباب استقالته وعز ويد هيئة التأمين بصورة من المركزي السعودي بصورة من المركزي السعودي بصورة من المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة وأسباب استقالة وتزويد وأسباب استقالة وتزويد وأسباب المتقالة وتزويد هيئة التأمين بصورة من المركزي المعودي بصورة من المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة وأسباب استقالة وتزويد هيئة التأمين بصورة من المركزي المعودي المردة (5) أيام عمل من المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة (5) أيام عمل من المركزي ألم عمل من المركزي المعودي المردة إلى المركزي المعودي المردة (5) أيام عمل من المركزي ألم علم المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المركزي المعودي مرم المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة وأسباب المتقالة.			
المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من أحكام اللوائح والتعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدِم طلب استقالته مُسبقًا لمجلس الإدارة قبل الجهة الأشرافية 13. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مُسبقًا لمجلس الإدارة قبل المجلس الإدارة قبل شهر من تاريخ نفاذ استقالته. وعلى الشركة إخطار البنك المركزي السعودي خطبًا باستقالته وتزويد هيئة التأمين بصورة من لجنة المراجعة وأسباب استقالته وتزويد هيئة التأمين بصورة من البنك المركزي السعودي بصورة من طلب الاستقالة.			
مراقبة شركات أو أي من أحكام اللوائح والتعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدِم طلب استقالته مُسبقًا المجلس الإدارة قبل شهر من تاريخ نفاذ المجلس الإدارة قبل شهر من تاريخ نفاذ استقالته مُسبقًا لمجلس الإدارة قبل استقالته. وعلى الشركة إخطار البنك المركزي السعودي خطيًا باستقالته موتزويد هيئة التأمين بصورة من البنك المركزي السعودي بصورة من طلب الاستقالة.			
والتعليمات ذات الصلة. 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدِم طلب استقالته مُسبقًا 13. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة شريطة أن يُقدِم طلب استقالته مُسبقًا 14. المركز قبل شهر من تاريخ نفاذ استقالته. و على الشركة إخطار استقالته. و على الشركة إخطار المركزي السعودي خطيًا باستقالته وتزويد هيئة التأمين خطيًا باستقالة عضو لجنة المراجعة البنك المركزي السعودي بصورة من البنك المركزي السعودي بصورة من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من			
 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقًا 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقًا الجهة الاشر افية المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدِم طلب استقالته مسبقًا لمجلس الإدارة قبل المركات التأمين. 14. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقًا لمجلس الإدارة قبل المركات التأمين. 15. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقًا لمجلس الإدارة قبل المركات التأمين. 16. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقًا لمجلس الإدارة قبل المركات التأمين. 17. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقًا لمجلس الإدارة قبل المركات التأمين. 18. يحق لعضو لجنة المراجعة المركات التأمين. 19. يحق لعضو لجنة المراجعة المراجعة المركات المركات التأمين. 19. يحق المركات المراجعة وأسباب استقالته وتزويد هيئة التأمين بصورة من البنك المركزي السعودي بصورة من المراجعة اللب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من المركات المركات المركات المركات المركات المركات المراجعة المراجعة المراجعة وأسباب استقالة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة وأسباب استقالته وتزويد الماتقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من المركات المركات المركات المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة وأسباب استقالته وتزويد الماتقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من المركات المركزي السعودي بصورة من المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة البناك المركزي السعودي المراحين المركزي السعودي المراحية المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة المراجعة وأسباب استقالته وتزويد وأسباب المتقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من المركزي السعودي المراحية المراجعة ال	تم التعديل على هذا	الحكام التواتح والتعليفات دات الصلك.	
 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقًا 13. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة مسبقًا لمربطة أن يُقدِم طلب استقالته مسبقًا لمجلس الإدارة قبل لمركات التأمين. 14. المجلس الإدارة قبل شهر من تاريخ نفاذ أن يُقدِم طلب استقالته مسبقًا لمجلس الإدارة قبل استقالته مسبقًا لمجلس الإدارة قبل استقالته عضو لجنة المراجعة المركة إخطار البنك شهر من تاريخ نفاذ استقالته. و على الشركة إخطار البنك المركزي السعودي خطيًا باستقالته وترويذ هيئة التأمين بصورة من لجنة المراجعة وأسباب استقالته وترويذ وأسباب استقالته وتزويذ هيئة التأمين بصورة من البنك المركزي السعودي بصورة من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من طلب الاستقالة. 	النص. نظرًا لتغيير		
لمجلس الإدارة قبل شهر من تاريخ نفاذ أن يُقَدِّم طلب استقالته مُسبقًا لمجلس الإدارة قبل استقالته. وعلى الشركة إخطار للبنك شهر من تاريخ نفاذ استقالته. وعلى الشركة إخطار المركزي السعودي خطيًا باستقالة عضو وشيئة التأمين خطيًا باستقالة عضو لجنة المراجعة لجنة المراجعة وأسباب استقالته وتزويد وأسباب استقالته وتزويد هيئة التأمين بصورة من البنك المركزي السعودي بصورة من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل تا تاريخ الاستقالة.			12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة
استقالته. وعلى الشركة إخطار البنك شهر من تاريخ نفاذ استقالته. وعلى الشركة إخطار المركزي السعودي خطيًا باستقالة عضو التأمين خطيًا باستقالة عضو المراجعة المراجعة وأسباب استقالته وتزويد هيئة التأمين بصورة من البنك المركزي السعودي بصورة من البنك المركزي السعودي بصورة من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من البنك المركزي أيام عمل من البنك المركزي أيام عمل من البنك المركزي أيام عمل من المراجعة المراجعة المراجعة البنك المركزي السعودي بصورة من البنك المركزي البنك من البنك الب	لشركات التأمين.	12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة	,
المركزي السعودي خطيًا باستقالة عضو <u>هيئة التأمين</u> خطيًا باستقالة عضو لجنة المراجعة لجنة المراجعة وأسباب استقالته وتزويد وأسباب استقالته وتزويد هيئة التأمين بصورة من البنك المركزي السعودي بصورة من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل تاريخ الاستقالة.			
لجنة المراجعة وأسباب استقالته وتزويد وأسباب استقالته وتزويد هيئة التأمين بصورة من البنك المركزي السعودي بصورة من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من طلب الاستقالة. طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل تاريخ الاستقالة.			
البنك المركزي السعودي بصورة من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من طلب الاستقالة. طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من			
طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل تاريخ الاستقالة.			
		-ریع ، د	

PUBLIC

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



تم التعديل على هذا النص, نظرًا لتغيير الجهة الاشر افية لشركات التأمين.	14. في حال وجود مركز شاغر لأحد أعضاء لجنة المراجعة أثناء مدة العضوية، فإن مجلس الإدارة يعين عضوًا آخرًا بمدة أقصاها شهر من شغور هذا المنصب وذلك بعد الحصول على عدم ممانعة هيئة التأمين، ويكمل العضو الجديد مدة من كان قبله. 15. تنتهي عضوية عضو لجنة المراجعة مباشرة عند حدوث أي تغيير يخالف شروط العضوية المنصوص عليها في أي من لوائح أو تعليمات أو قرارات أخرى تصدر ها هيئة التأمين. ويجب على عضو لجنة المراجعة إبلاغ الشركة خطيًا فور حدوث هذا التغيير، ولا يجوز لعضو اللجنة حضور أي اجتماع للجنة المراجعة بعد تاريخ حدوث التغيير.	14. في حال وجود مركز شاغر لأحد أعضاء لجنة المراجعة أثناء مدة العضوية، فإن مجلس الإدارة يعين عضوًا آخرًا بمدة أقصاها شهر من شغور هذا المنصب وذلك بعد الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي السعودي ، ويكمل العضو الجديد مدة من كان قبله. 15. تنتهي عضوية عضو لجنة المراجعة مباشرة عند حدوث أي تغيير يخالف شروط مباشرة عند حدوث أي تغيير يخالف شروط تعليمات أو قرارات أخرى تصدرها البنك المركزي السعودي. ويجب على عضو لجنة المراجعة إبلاغ الشركة خطيًا فور حدوث هذا التغيير، ولا يجوز لعضو اللجنة حضور أي التغيير. المراجعة بعد تاريخ حدوث التغيير.
تم التعديل على هذا النص وفقًا للمادة الخمسون (اجتماعات اللجان) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في تاريخ 2023/01/18	16. يشترط لصحة اجتماعات اللجنة حضور أغلبية أعضائها، وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات الحاضرين، وعند تساوي الأصوات برجح الجانب الذي صوت مع رئيس الاجتماع.	16. تشكل أغلبية أعضاء اللجنة النصاب
تم تعديل هذا النص.	18. يضع رئيس لجنة المراجعة جداول أعمال اجتماعات لجنة المراجعة بالتشاور مع أعضاء لجنة المراجعة والإدارة العليا و مدير ادارة لجنة المراجعة.	18. يضع رئيس لجنة المراجعة جداول أعمال اجتماعات لجنة المراجعة بالتشاور مع أعضاء لجنة المراجعة والإدارة العليا و <mark>كبير المراجعين</mark> <u>الداخليين</u>

PUBLIC

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



تم تعديل هذا النص.	20.تجتمع اللجنة مع المراجعين الخارجيين <u>مدير</u>	20. تجتمع اللجنة مع المراجعين الخارجيين
	إدارة المراجعة الداخلية ، دون حضور المديرين	ومع <mark>کبیر المراجعین الداخلیین</mark> ، دون حضور
	التنفيذيين الأخرين، مرتين على الأقل كل عام	المديرين التنفيذيين الأخرين، مرتين على الأقل
	لمناقشة اختصاصات كل منهم وأي قضايا أو	كل عامٍ لمناقشة اختصاصات كل منهم وأي
	مخاوف أو مسائل أخرى تعذر حلها. تحدد لجنة	قضايا أو مخاوف أو مسائل أخرى تعذر حلُّها.
	المراجعة وتعقد جلسة خاصبة إذا لزم الأمر مع	تحدد لجنة المراجعة وتعقد جلسة خاصة إذا لزم
	<u>الرئيس التفيذي</u> والمدير المالي ومع أي مسؤولين	الأمر مع المدير العام والمدير المالي ومع أي
	أخرين قد تراهم لجنة المراجعة مناسبين في كل	مسؤولين أخرين قد تراهم لجنة المراجعة
	اجتماع من اجتماعاتها.	مناسبين في كل اجتماع من اجتماعاتها.
تم تعديل وتقسيم هذا النص وفقًا	25. تصدر الجمعية العامة للشركة - بناءً على	25. يتعين على لجنة المراجعة وضع ميثاق لها
للمادة الحادية والخمسون	اقتراح من مجلس الأدارة - لأئحة عمل لجنة	معتمد بقرار من مجلس الإدارة. ويتضمن هذا
(تكوين لجنة المراجعة) من	المراجعة على أن تشمل هذا اللائحة ضوابط	الميثاق قواعد لجنة المراجعة ومسؤولياتها
لائحة حوكمة الشركات الصادرة	وإجراءات عمل اللجنة, ومهامها, وقواعد اختيار	والتزاماتها. إضافة إلى ذلك, يجب على لجنة
عن مجلس هيئة السوق المالية	أعضائها وكيفية ترشيحهم ومدة عضويتهم.	<u>المراجعة وضع خطة عمل سنوية مفصلة</u>
في تاريخ 2023/01/18م	<u>ومكافأتهم وألية تعيين أعضائها بشكل مؤقت في</u> المشنيد أرد يتاجد اللينة	<u>تتضمن المواضيع الرئيسية التي من المقرر</u>
	<u>حال شغور أحد مقاعد اللجنة.</u>	<u>بحثها خلال السنة ومواعيد اجتماعها.</u>
تم تعديل وتقسيم هذا النص وفقًا	26. يجب على لجنة المراجعة وضع خطة عمل	25 يتعين على لجنة المراجعة وضع ميثاق لها
للمادة الحادية عشرة (خطة عمل	20. يجب على لجب الشراجعة وصبع محصة عمل سنوية مفصلة تتضمن المواضيع الرئيسية التي من	معتمد بقرار من مجلس الإدارة. ويتضمن هذا
لجنة المراجعة) الواردة في	المقرر بحثها خلال السنة ومواعيد اجتماعها.	الميثاق قواعد لجنة المراجعة ومسؤولياتها
لائحة لجان المراجعة في	ويراعي اعتمادها من المجلس.	والتزاماتها. إضافة إلى ذلك يجب على لجنة
شركات التأمين و/أو إعادة	<u></u>	المراجعة وضع خطة عمل سنوية مفصلة
التأمين الصادرة من هيئة		تتضمن المواضيع الرئيسية التي من المقرر
التأمين.		بحثها خلال السنة ومواعيد اجتماعها.
تم تعديل هذا النص.	27. على رئيس لجنة المراجعة أن يتعاون مع	26. رئيس لجنة المراجعة أن يتعاون مع الإدارة
	الإدارة العليا ومدير إدارة المراجعة الداخلية لوضع	العليا وكبير المر اجعيين الداخليين لوضع خطة
A.	خطة عمل لضمان تحديد مسؤوليات لجنة المراجعة	عمل لضمان تحديد مسؤوليات لجنة المراجعة
	وتنفيذها.	وتنفيذها.
	/	
تم تعديل هذا النص.	31. يجب على لجنة المراجعة التأكد من أن مدير	30. بجب على لجنة المراجعة التأكد من أن كبير
	إدارة المراجعة الداخلية يحضر جميع اجتماعات	المراجعين الداخليين يحضر جميع اجتماعات
	لجنة المراجعة.	لجنة المراجعة.

PUBLIC

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



تم إضافة هذا النص وفقًا	33. يجب أن يكون نصف عدد أعضاء لجنة		
للمادة الحادية	المر اجعة من الأعضاء المستقلين.		
والخمسون (تكوين لجنة			
المراجعة) من لائحة			
حوكمة الشركات			
الصادرة عن مجلس			
هيئة السوق المالية في			
تاريخ 2023/01/18م			
-ریخ 10 / 10 / 2023			
	<u> </u>	7. 11	0
	المادة التاسعة: تعيين رئيس وسكرتير اللجنة	المادة التاسعة: تعيين رئيس وسكرتير اللجنة	9
تم التعديل على هذا النص,	 يجب على مجلس الإدارة تعيين أحد أعضاء 	 يجب على مجلس الإدارة تعيين أحد أعضاء 	
نظرًا لتغيير الجهة الأشرافية	لجنة المراجعة رئيسًا لها، بعد الحصول على عدم	لجنة المراجعة رئيسًا لها، بعد الحصول على	
لشركات التأمين.	ممانعة هيئة التأمين.	عدم ممانعة <mark>البنك المركزي السعودي</mark> .	
تم تعديل هذا النص.	 يتعين على سكرتير لجنة المراجعة تسهيل 	 8. يتعين على كبير المراجعين الداخليين تسهيل 	
-	وتنسيق اجتماعات لجنة المراجعة بالإضافة إلى	وتنسيق اجتماعات لجنة المراجعة بالإضافة إلى	
	تقديم الدعم الإضافي للجنة حسب توافر ما يلزم من	تقديم الدعم الإضافي للجنة حسب توافر ما يلزم	
	الوقت والموارد.	من الوقت والموارد.	
ati ita ita ina in			10
تم تعديل هذا النص.	المادة العاشرة: الواجبات	<i>المادة العاشرة: الواجبات</i> به معريد تراريدي الاقدة الاردية	10
	10.1 إدارة المخاطر والرقابة الداخلية:	10.1 إدارة المخاطر والرقابة الداخلية:	
	10.1.14 الحصول على تقرير سنوى عن مدى تنفيذ	10.1.14 الحصول على تقرير سنوى عن مدى	
	الإدارة لعملية إدارة المخاطر على مستوى المنشأة	تنفيذ الإدارة لعملية إدارة المخاطر على مستوى	
	والحفاظ عليها كما ينبغي، وذلك من مدير إدارة	المنشأة والحفاظ عليها كما ينبغي، وذلك من	
	المراجعة الداخلية	كبير المراجعين الداخليين.	
تم إضافة هذا النص وفقًا للمادة	10.1.18 ضمان الإستخدام الأمثل		
السادسة (مهام اللجنة) الواردة	لتقنية المعلومات وتوافر الضوابط		
في لائحة لجان المراجعة في	اللازمة للحصول على معلومات وبيانات		
شي لايك يبان المراجعة في شركات التأمين و/أو إعادة	دقيقة ويعتمد عليها.		
, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	· · · · · · · · · · · ·		

PUBLIC

Gulf Insurance Group

مجموعة الخليج للتأمين شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حى النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



التأمين الصادرة من هيئة التأمين.	10.1.19 التأكد من توافر لائحة مكتوبة خاصة بقواعد السلوك المهنى بعد	
	اعتمادها من قبل مجلس إدارة الشركة	
	لضمان القيام بأنشطة الشركة بطريقة	
	عادلة وأخلاقية.	
	10.2 القوائم المالية وعمليات إعداد التقارير:	10.2 القوائم المالية وعمليات إعداد التقارير:
تم التعديل على هذا النص وفقًا		
للمادة الثانية والخمسون	10.2.2 دراسة القوائم المالية الأولية الربع سنوية	10.2.2مناقشة القوائم المالية الفصلية السنوية
(اختصاصات اللجنة وصلاحيتها	والسنوية قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء	والمرحلية مع المراجعين الخارجيين والإدارة
ومسؤوليتها) من لائحة حوكمة	الرأي والتوصية في شأنها لضمان نزاهتها	العليا للشركة قبل إصدارها.
الشركات الصادرة عن مجلس	و عدالتها وشفافيتها.	
هيئة السوق المالية في تاريخ		
2023/01/18م		
تمت إضبافة هذا النص وفقًا	10.2.11 إبداء الرأي الفني بناء على طلب مجلس	
للمادة الثانية والخمسون	الإدارة فيما إذا كمان التقرير السنوي لمجلس	
(اختصاصات اللجنة وصلاحيتها	الإدارة والقوائم المالية للشركة عادلة	
ومسؤوليتها) من لائحة حوكمة	ومتوازنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي	
الشركات الصادرة عن مجلس	تتيح للمســـاهمين والمستثمرين تقييم	
هيئة السوق المالية في تاريخ	المركز المالي للشركة، وأدائها، ونموذج	
2023/01/18م	عملها، واستراتيجيتها.	
	10.2.12 دراسة أي مسائل مهمة أو غير مألوفة	
	تتضمنها التقارير المالية والحسابات.	
	10.2.13 البحث في أية مسائل يثير ها المدير المالي	
	للشركة أو من يتولى مهامه أو مسؤول	
	الامتثال في الشركة أو مراجع الحسابات.	
	10.2.14 التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل	
	الجوهرية الواردة في التقارير المالية.	
	10.2.15 در اسة السياسات المحاسبية المتبعة في	
	الشركة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس	
	الإدارة في شأنها.	
تم التعديل والتقسيم على هذا	10.3 المراجعون الخارجيون:	10.3 المراجعون الخارجيون:
النص وفقًا للمادة الثانية	10.5	10.5 (جراب میں السری میں السری
والخمسون(اختصاصات اللجنة	10.3.2 مراجعة خطة مراجع حسابات الشركة	10.3.2 مراجعة خطة تكليف المراجعين
ومسلاحيتها ومسؤوليتها) من	10.3.2 مراجعة حطة مراجع حسبيات المرك وأعماله، والتحقق من عدم تقديمه أعمالًا فنية أو	الخارجيين وتقريرهم السنوي وخطاب الإدارة
لائحة حوكمة الشركات الصادرة	واعمالة، والتحقق من عنام فقديمة اعمار قتلية أو إدارية أو استشارية تخرج عن نطاق أعمال	والاعتماد المسبق لها.
عن مجلس هيئة السوق المالية	إدارية أو استشارية تعرج على تطاق أعمال المراجعة، وابداء مرئياتها حيال ذلك.	
في تاريخ 2023/01/18م	المراجعة، وإبداء مرتياته حيان دلك.	
تم التعديل و التقسيم على هذا	10.3.3 مراجعة خطاب الإدارة المُعد من قبل	10.3.2 مراجعة خطة تكليف المراجعين
النص وفقًا للمادة اثنا عشر	مراجعي الحسابات والاطلاع على مرئيات إدارة	الخارجيين وتقرير هم السنوي وخطاب الإدارة
(ارتباط اللجنة بالمراجعين	للشركة حول هذا الخطاب.	والاعتماد المسبق لها.

PUBLIC

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



الخارجيين) الواردة في لائحة		
لجان المر أجعة في شركات		
التأمين و/أو إعادة التأمين		
الصادرة من هيئة التأمين.		
، ــــدرد من مي ، ـــمين.		
	10.3.11 التوصية لمجلس الإدارة بالموافقة على	10.3.10 مراجعة أداء المراجعين
تم التعديل على هذا النص وفقًا	تعيين او إعادة تعيين مراجعي الحسابات	الخارجيين ومراعاة تعيين وإعادة تعيين وعزل
للمادة الثانية	وعزلهم وتحديد أتعابهم وتقييم أدائهم، بعد التأكد من	واستقالة المراجعين الخارجيين والإشراف على
والخمسون(اختصاصات اللجنة	استقلاليتهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط التعاقد	عملية اختيار المراجعين الخارجيين وتقديم
وصلاحيتها ومسؤوليتها) من	معهم ويشمل هذا ضمان تمتع المراجعين	التوصيات المتعلقة بتعيينهم أو إعادة تعيينهم أو
لائحة حوكمة الشركات و المادة	الخارجيين المرشحين بالخبرة اللازمة لمراجعة	عزلهم إلى مجلس الإدارة والتي قد تتضمن
الثالثة (تعيين مراجع حسابات	اعمال شركات التأمين و/ او اعادة التأمين مع	ضمان أن يتمتع المراجعون الخارجيون
الشركة ومدة عمله) من اللائحة	مراعاة التالي:	المعينون بالخبرة اللازمة في المراجعة
التنفيذية لنظام الشركات الخاصبة	• تعين الجمعية العامة العادية	بشركات التأمين و/أوإعادة التأمين.
بشركات المساهمة والمدرجة	مراجع حسابات وتحدد اتعابه	
الصادرة عن مجلس هيئة السوق	ومدة عمله ونطاقه.	
المالية في تاريخ 1/1/2023م	 يجب أن لا يتجاوز مجموع مدة 	
, eve	عمل مراجع الحسابات سبع	
	سنوات مالية متصلة او منفصلة	
	وللهيئة بناء على تقدير ها	
	<u>وسمید بنام علی مدیرها</u> تعدیل هذه المدة لأی شرکة او	
	قطاع ويعاد احتساب هذه المدة	
	بعد مضي ما لايقل عن ثلاث	
	سنوات مالية متصلة من تاريخ	
	انقضاء أخر سنة مالية عمل	
	فيها على مراجعة حسابات	
	الشركة.	
	 يجب أن لا يتجاوز مجموع مدة 	
	عمل الشريك المشرف على	
	أعمال المراجعة لدى مراجع	
	الحسابات سبع سنوات مالية	
	متصلة او منفصلة , وللهيئة	
	بناء على تقدير ها تعديل هذه	
	المدة لأي شركة او قطاع	
	ويعاد احتساب هده المدة بعد	
	مضى ما لايقل عن خمس	
	سنوات مالية متصلة من تاريخ	
	انقضاء أخر سنة مالية عمل	
	فيها شريكاً مشرفاً على أعمال	
	مراجعة حسابات الشركة.	
تم تعديل هذا النص.		10.3.16- المشاكل الأخرى ذات الصلة بين لجنة
لم لعدين هذا استص.	10.5.10 <u>المحطات</u> الأخرى ذات الصلة بين لجنة المراجعة والمراجعين الخارجيين:	
	لجلة المراجعة والمراجعين الحارجيين.	المراجعة والمراجعين الحارجيين.

PUBLIC

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



	التعارض الجوهري مع الإدارة فيما	•	التعارض الجو هري مع الإدارة فيما	•
	يتعلق بأي مشكلة تتعلق بحماية		يتعلق بأي مشكلة تتعلق بحماية	
	الأصبول المستثمرة		الأصول المستثمرة	
		•	مخالفات الأنظمة واللوائح	•
	الصادرة عن الجهات الإشرافية		والتعليمات الصادرة عن الجهات	
	والرقابية أو عدم الامتثال لسياسات		الإشرافية والرقابية أو عدم الامتثال	
	واجراءات الشركة.		السياسات وإجراءات الشركة.	
	وبجراءت المترك. تعليقات المراجعين الأخرين (من	_		-
	,		تعليقات المراجعين الأخرين (من	•
	فروع شركات خارجية غير سعودية)		فروع شركات خارجية غير	
	على الإجراءات والتقارير والسلوك		سعودية) على الإجراءات والتقارير	
	المهني المحاسبي.		والسلوك المهني المحاسبي.	
	1 . الإجابة عن استفسارات مراجع حسابات			
للمادة الثانية والخمسون(اختصاصات اللجنة	 دراسة تقارير مراجع الحسابات 	<u>الشركة.</u> 18 3 0		
وصلاحيتها ومسؤوليتها) من	اته على القوائم المالية وإبداء مرئياتها			
لائحة حوكمة الشركات الصادرة	ل وجدت ومتابعة ما أتخذ بشأنها.			
عن مجلس هيئة السوق المالية				
في تاريخ 2023/01/18 202م				
تمت إضافة هذا النص وفقًا	المراجعون الداخلييون:	10.4	راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المراجعون الداخلييون:	10.4	راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية		راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور		راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد		راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة		راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة الداخلية.	10.4.1	راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة		راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة الداخلية. التأكد من أن مدير إدارة المراجعة الداخلية لديه حق الوصول غير المقيد إلى لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة والتواصل	10.4.1	راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة الداخلية. التأكد من أن مدير إدارة المراجعة الداخلية لديه حق الوصول غير المقيد إلى لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة والتواصل والتفاعل معها بشكل مباشر، بما في ذلك في	10.4.1	راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة الداخلية. التأكد من أن مدير إدارة المراجعة الداخلية لديه حق الوصول غير المقيد إلى لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة والتواصل والتفاعل معها بشكل مباشر، بما في ذلك في الاجتماعات الخاصة دون حضور الإدارة	10.4.1	راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة الداخلية. التأكد من أن مدير إدارة المراجعة الداخلية لديه حق الوصول غير المقيد إلى لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة والتواصل والتفاعل معها بشكل مباشر، بما في ذلك في الاجتماعات الخاصة دون حضور الإدارة	10.4.1	راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة الداخلية. التأكد من أن مدير إدارة المراجعة الداخلية لديه حق الوصول غير المقيد إلى لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة والتواصل والتفاعل معها بشكل مباشر، بما في ذلك في الاجتماعات الخاصة دون حضور الإدارة	10.4.1	راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة الداخلية. التأكد من أن مدير إدارة المراجعة الداخلية لديه حق الوصول غير المقيد إلى لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة والتواصل والتفاعل معها بشكل مباشر، بما في ذلك في العليا. العليا. والإدارة العليا في المواضيع الأخرى التي ينبغي تضمينها في ميثاق المراجعة الداخلية.	10.4.1 10.4.2 10.4.3	راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة الداخلية. الداخلية. للديه حق الوصول غير المقيد إلى لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة والتواصل والتفاعل معها بشكل مباشر، بما في ذلك في الميايي. الماقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية العليا. والإدارة العليا في المواضيع الأخرى التي ينبغي تضمينها في ميثاق المراجعة الداخلية. المشاركة في المناقشات مع مدير إدارة	10.4.1	راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة الداخلية. التأكد من أن مدير إدارة المراجعة الداخلية لديه حق الوصول غير المقيد إلى لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة والتواصل والتفاعل معها بشكل مباشر، بما في ذلك في العليا. العليا. والإدارة العليا في المواضيع الأخرى التي ينبغي تضمينها في ميثاق المراجعة الداخلية. ينبغي تضمينها في ميثاق المراجعة الداخلية. المراجعة الداخلية والإدارة المراجعة الداخلية. ينبغي تضمينها في ميثاق المراجعة الداخلية. المراجعة الداخلية والإدارة العليا حول المراجعة الداخلية والإدارة العليا حول	10.4.1 10.4.2 10.4.3	راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة الداخلية الداخلية. التأكد من أن مدير إدارة المراجعة الداخلية لديه حق الوصول غير المقيد إلى لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة والتواصل والتفاعل معها بشكل مباشر، بما في ذلك في العليا. العليا. والإدارة العليا في المواضيع الأخرى التي ينبغي تضمينها في ميثاق المراجعة الداخلية. ينبغي تضمينها في ميثاق المراجعة الداخلية. المشاركة في المناقشات مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا حول المراجعة الداخلية والإدارة العليا حول	10.4.1 10.4.2 10.4.3	راجعون الداخلييون:	10.4 الم
تمت إضافة هذا النص وفقًا للمعايير الدولية الجديدة	المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة الداخلية. التأكد من أن مدير إدارة المراجعة الداخلية لديه حق الوصول غير المقيد إلى لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة والتواصل والتفاعل معها بشكل مباشر، بما في ذلك في العليا. العليا. والإدارة العليا في المواضيع الأخرى التي ينبغي تضمينها في ميثاق المراجعة الداخلية. ينبغي تضمينها في ميثاق المراجعة الداخلية. المراجعة الداخلية والإدارة المراجعة الداخلية. ينبغي تضمينها في ميثاق المراجعة الداخلية. المراجعة الداخلية والإدارة العليا حول المراجعة الداخلية والإدارة العليا حول	10.4.1 10.4.2 10.4.3 10.4.4	راجعون الداخلييون:	10.4 الم

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group



	الأساس الذي يمكن وظيفة المراجعة الداخلية		
	<u>بشکل فعال.</u>		
تم إعادة صياغة هذا النص	المراجعة والاعتماد المسبق لخطة المراجعة	10.4.5	10.4.1 مراعاة خط المراجعة الداخلي بالشركة،
ليتناسب مع النص المعتمد باللغة	الداخلي بالشركة، لاسيما فيما يتعلق		لإسيما فيما يتعلق باستراتيجية ومخاطر ورقابة
الإنجليزية.	باستراتيجية ومخاطر ورقابة الشركة مما		الشركة مما يضمن خلوها من قيود الإدارة.
	يضمن خلوها من قيود الإدارة.		
	2 - 1 - 1 - 1 - 1 - 1		
تم تعديل هذا النص.	الاستعلام من مدير إدارة المراجعة الداخلي	10.4.9	10.4.5 الاستعلام من مدير أول المراجعة
	عما إذا تم الانتهاء من أعمال المراجعة		الداخلي عما إذا تم الانتهاء من أعمال المراجعة
	الداخلي أو أعمال غير المراجعة والتي لم		الداخلي أو أعمال غير المراجعة والتي لم تُبلغ
	تُبلغ بها اللجنة؛ وإذا كانت قد تم الانتهاء		بها اللجنة؛ وإذا كانت قد تم الانتهاء منها،
	منها، فيُستفسر منه عما إذا كانت هناك أي		فيُستفسر منه عما إذا كانت هناك أي أمور مهمة
	أمور مهمة قد ظهرت من هذه الأعمال.		قد ظهرت من هذه الأعمال.
	[الاستعلام من <u>مدير إدارة المراجعيين</u>	10.4.10	10.4.6 الاستعلام من مدير أول المراجعة الداخلي
	الداخليين عما إذا حُدد أي دليل على التزوير		عما إذا حُدد أي دليل على التزوير أثناء
	أثناء أعمال المراجعة الداخلي وتقييم		أعمال المراجعة الداخلي وتقييم
	الإجراءات الداخلية، إن وُجدت، التي يجب		الإجراءات الداخلية، إن وُجدت، التي
	اتخاذها		يجب اتخاذها.
	[الاستعلام من <u>مدير إدارة المراجعة الداخلي</u>	10.4.11	10.4.7 الاستعلام من مدير أول المراجعة الداخلي
	عن الخطوات المتخذة لضمان ما إذا كان		عن الخطوات المتخذة لضمان ما إذا كان
	نشاط المراجعة الداخلي مطابق للمعايير		نشاط المراجعة الداخلي مطابق للمعايير
	الدولية لمعهد المراجعين الداخليين في		الدولية لمعهد المر اجعين الداخليين في
	الممارسات المهنية للمراجعة الداخلية		الممارسات المهنية للمراجعة الداخلية
	(المعايير).		(المعابير).
tër stut, t t etter	et al it to a and end	0 4 17	
تم التعديل على هذا النص وفقًا المستقادية	<u>1 الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة</u>		10.4.13 بمراعاة مدى كفاية الموارد المتاحة
للمادة الثانية	الداخلي وإدارة المراجعة الداخلية في	-	لقسم المراجعة الداخلي في الشركة في سياق الما عال ذلك المترات الشركة في سياق
والخمسون(اختصاصات اللجنة	للتحقق من توافر الموارد اللازمة		<u>إدارة المخاطر والرقابة بالشركة. وإبلاغ مجلس</u>
وصلاحيتها ومسؤوليتها) من	ا في اداء الاعمال والمهام الملوطة بها.	وفعاليه	الإدارة بالزيادة والعجز في الموارد المطلوبة من
لائحة حوكمة الشركات الصادرة			أجل تحقيق خطة المراجعة الداخلي.
عن مجلس هيئة السوق المالية			
في تاريخ 2023/01/18 2023م			
		an an	
	1 دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة		10.4.14 مراجعة النتائج الرئيسية المقدمة من
للمادة الثانية	جراءات التصحيحية للملاحظات الواردة	تنفيذ الإ	المراجعة الداخلي ومراعاة مدى ملاءمة
والخمسون(اختصاصات اللجنة		فيها.	استجابة الإدارة لها.
وصلاحيتها ومسؤوليتها) من			

PUBLIC

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حى النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



لائحة حوكمة الشركات الصادرة		
عن مجلس هيئة السوق المالية		
في تاريخ 2023/01/18		
تم إعادة صياغة هذا النص.	10.4.19 مراجعة التقرير الربع سنوي بشأن حل	10.4.15 مراجعة التقرير الربع سنوي بشأن
	ملاحظات المراجعة الداخلي مع طلب توضيح	حل مشاكل المراجعة الداخلي مع طلب توضيح
	إداري إضافي حيثما يلزم للملاحظات المتأخرة	إداري إضافي حيثما يلزم للمشاكل المتأخرة ذات
	الأولوية العالية.	الأولوية العالية.
تم تعدين هذا النص.	10.4.20 مراجعة أداء قسم المراجعة الداخلي بما	10.4.16 مراجعة أداء قسم المراجعة الداخلي
	في ذلك تقييم الأهداف الدوري لمدى فاعلية قسم	بما في ذلك تقييم الأهداف الدوري لمدى فاعلية
	المراجعة الداخلي بالشركة جنبًا إلى جنب مع تقييم	قسم المراجعة الداخلي بالشركة جنبًا إلى جنب
	أداء مدير إدارة المراجعة الداخلي.	مع تقييم أداء مدي ر أول المراجعة ا<mark>لداخلي</mark>.
تمت إضافة هذا النص وفقًا	10.4.21 التعاون مع الإدارة العليا لتحديد	
للمعايير الدولية الجديدة	المؤ هلات والكفاءات التي تتوقعها المنظمة من	
للمراجعة الداخلية.	الرئيس التنفيذي للمراجعة الداخلية، كما هو موضح	
	في معايير المراجعة الداخلية العالمية <u>.</u>	
تم التعديل على هذا النص، نظرًا	10.4.22 مراعاة تعيين وتقييم واستقالة وعزل	10.4.17 مراعاة تعيين وتقييم واستقالة وعزل
لتغيير الجهة الاشرافية لشركات	مدير إدارة المراجعة الداخلية بعد الحصول على	مدير أول المراجعة الداخلي بعد الحصول على
التأمين. وتُغيير هيكلة إدارة	عدم ممانعة خطية من هيئة التأمين.	عدم ممانعة خطية من البنك المركزي السعودي.
المراجعة الداخلية داخليًا.		÷ 3 ÷ 3 3 · · 0 · · · · · · · · · · · · · · ·
تمت إضافة هذا النص وفقًا	10.4.24 التأكد من إستقلالية إدارة المراجعة	
للمادة الثانية	الداخلية في أداء مهامها, والتحقق من عدم وجود	
والخمسون (اختصاصات اللجنة	أي قيد على أعمالهم أو وجود مايمكن أن يؤثر سلبًا	
ومسلاحيتها ومسؤوليتها) من	من م	
وتصاريبها ومسووبيها) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة		
عن مجلس هيئة السوق المالية		
في تاريخ 2023/01/18م.	1125 NI 1110 10 5	1147 NI 11 10 5
تم تعديل هذا النص, نظرًا لتغيير	10.5 مسؤولو الامتثال	10.5 مسؤولو الامتثال 1 - 10.5 مسؤولو الامتثال
الجهة الأشر افية لشركات	10.5.1 مراعاة تعيين أو عزل رئيس	10.5.1 مراعاة تعيين أو عزل رئيس ترييز تشار
التأمين.	قسم الامتثال أو مسؤول الامتثال بعد	قسم الامتثال أو مسؤول الامتثال بعد
	الحصول على عدم ممانعة خطية من	الحصول على عدم ممانعة خطية من
	<u>هيئة التأمين.</u>	البنك المركزي السعودي.
	10.5.7 در اسة الملاحظات و التقارير	
	الصادرة من هيئة التأمين و الجهات	
	الإشرافية والرقابية ذات العلاقة بشأن أي	
	مخالفات نظامية أو طلب إجراءات	
تم إضافة هذا النص وفقًا للمادة	تصحيحية ورفع التوصيات بشأنها	
السادسة (مهام اللجنة) الواردة	للمجلس.	

PUBLIC

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



في لائحة لجان المر اجعة في	10.5.8 در اسة خطة الإلتزام وإقرار ها ومتابعة		
شركات التأمين و/أو إعادة	تنفيذها.		
التأمين الصادرة من هيئة	10.5.9 التأكد من استقلالية إدارة الإلتزام أو		
التأمين.	مسؤول الإلتزام في أداء مهامهما، والتحقق من عدم		
	وجود أي قيد على أعمالهما أو وجود ما يمكن أن		
	يؤثر سلباً على أعمالهما.		
	10.5.10 مراجعة العقود والتعاملات المقترح أن		
	تجريها الشركة مع الأطراف ذوي العلاقة وحالات		
	تعارض المصالح المحتملة إن وجدت، وتقديم		
	مرئياتها حيال ذلك إلى مجلس الإدارة.		
تم إضافة هذا النص وفقًا للمادة	10.5.11 التحقق من التزام الشركة بالأنظمة		
الثانية والخمسون (اختصاصات	واللوائح والسياسات والتعليمات ذات الصلة.		
اللجنة وصلاحيتها ومسؤوليتها)	وروري ومتياني والمراجعة المائية المرابية المرابية المرابعة المراجعة المراجعة المرابعة المرابية		
من لائحة حوكمة الشركات	والتحقق من اتخاذ الشركة الاجراءات اللازمة		
الصادرة عن مجلس هيئة السوق	<u>واسلی می مدی میں میر میں بر موت میروند.</u> دشانما		
المالية في تاريخ			
2023/01/18			
F2023/01/10			
تم التعديل على هذا النص، نظرًا	المادة الحادية عشرن المسؤولية	المادة الحادية عشر: المسؤولية	11
لتغيير الجهة الاشرافية لشركات	المحدية المعدر (محمدوني) 1- يتحمل أعضاء لجنة المراجعة المسؤولية	المحافة المحدية معمر. المسوولية 1- يتحمل أعضاء لجنة المراجعة المسؤولية	11
التأمين.	أمام هيئة التأمين والمساهمين بالشركة	أمام البنك المركزي السعودي والمساهمين	
التامين.			
	ومجلس الإدارة عن تطبيق احكام لوائح لجنة	بالشركة ومحلس الإدارة عن تطبيق أحكام	
	ومجلس الإدارة عن تطبيق أحكام لوائح لجنة المراجعة الخاصية هيئة التأمين في شركات	بالشركة ومجلس الإدارة عن تطبيق أحكام لوائح لحنة المراجعة الخاصية <mark>بالبنك</mark>	
	المراجعة الخاصة <u>هيئة التأمين في</u> شركات	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك	
	المراجعة الخاصة <u>هيئة التأمين في</u> شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل	لوائح لجنة المراجعة الخاصنة <mark>بالبنك</mark> ا لمركزي السعودي في شركات التأمين	
	المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس	لوائح لجنة المراجعة الخاصنة <mark>بالبنك</mark> المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة	
	المراجعة الخاصة <u>هيئة التأمين في</u> شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل	لوائح لجنة المراجعة الخاصنة <mark>بالبنك</mark> ا لمركزي السعودي في شركات التأمين	
	المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس	لوائح لجنة المراجعة الخاصنة <mark>بالبنك</mark> المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة	
تم تعديل هذا النص.	المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة	13
تم تعديل هذا النص.	المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة.	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك للمركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة	13
تم تعديل هذا النص.	المراجعة الخاصة مينة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة حضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة 1- يحق لوئيس لجنة المراجعة مكافأة إجمالية قدر ها 120,000 ويل سعودي	13
تم تعديل هذا النص.	المراجعة الخاصة مينة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة حضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة إجمالية قدر ها 120,000 ريال سعودي بما في ذلك مكافأة حضور عن كل	13
تم تعديل هذا النص.	المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة حضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة (20,000 ريال سعودي لكل اجتماع	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك للمركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة إجمالية قدر ها 120,000 ريال سعودي بما في ذلك مكافأة حضور عن كل جلسة و التي يتم دفعه بناء على	13
تم تعديل هذا النص.	المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة حضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة المراجعة إلى المراجعة المراجعة للجنة المراجعة)	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة المادة الثالثة عشر: تعويضات إعضاء اللجنة إجمالية قدر ها 120,000 ريال سعودي بما في ذلك مكافأة حضور عن كل جلسة و التي يتم دفعه بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة (13
تم تعديل هذا النص.	المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة مضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة الجنة المراجعة) 20,000 ريال سعودي لكل اجتماع الجنة المراجعة مكافأة	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة المادة الثالثة عشر: تعويضات كماء كماء اللجنة المادة الثالثة عشر: تعويضات كماء كماء اللجنة المادة الثالثة عشر: تعويضات كماء كماء المادة الثالثة عشر: تعويضات كماء كماء إجمالية قدر ها 120,000 ريال سعودي لكل اجتماع حضور اجتماع لجنة المراجعة (13
تم تعديل هذا النص.	المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل الجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة مضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة اللجنة المراجعة) 2- يحق لعضو لجنة المراجعة مكافأة حضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها ديم دفعها والتي يتم دفعها للجنة المراجعة مكافأة حضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة المادة الثالثة عشر: تعويضات كمناء اللجنة المادة الثالثة عشر: تعويضات كمناء كلي إجمالية قدر ها 120,000 ريال سعودي منور اجتماع لجنة المراجعة (ما في ذلك مكافأة حضور عن كل حضور اجتماع لجنة المراجعة (الجنة المراجعة).	13
تم تعديل هذا النص.	المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة حضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة المراجعة مكافأة بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة المراجعة مكافأة المراجعة مكافأة الجنة المراجعة بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة مكافأة الما والتي يتم دفعها د يحق لعضو لجنة المراجعة مكافأة بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة المراجعة بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة مكافأة	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة إجمالية قدر ها 120,000 ريال سعودي بما في ذلك مكافأة حضور عن كل جلسة و التي يتم دفعه بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة (للجنة المراجعة مكافأة للجنة المراجعة مكافأة 2- يحق لعضو لجنة المراجعة مكافأة	13
تم تعديل هذا النص.	المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة مضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة الجنة المراجعة) 2- يحق لعضو لجنة المراجعة مكافأة بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة مكافأة الجنة المراجعة) دصور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة مراجعة المراجعة (15,000	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة إجمالية قدر ها 120,000 ريال سعودي المادة لات مكافأة حضور عن كل جلسة و التي يتم دفعه بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة (لجنة المراجعة). 2- يحق لعضو لجنة المراجعة مكافأة	13
تم تعديل هذا النص.	المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة حضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة المراجعة مكافأة بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة المراجعة مكافأة المراجعة مكافأة الجنة المراجعة بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة مكافأة الما والتي يتم دفعها د يحق لعضو لجنة المراجعة مكافأة بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة المراجعة بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة مكافأة	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة إجمالية قدرها 120,000 ريال سعودي بما في ذلك مكافأة حضور عن كل جلسة و التي يتم دفعه بناء على مصور اجتماع لجنة المراجعة (لجناية المراجعة). 20,000 الجنة المراجعة). 2- يحق لعضو لجنة المراجعة مكافأة بما في ذلك مكافأة حضور عن كل لجمالية قدرها 20,000 ريال سعودي، إجمالية قدرها 20,000 ريال سعودي، إجمالية قدرها 20,000 ريال سعودي، إجمالية قدرها 20,000 ريال سعودي، كل	13
تم تعديل هذا النص.	المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة مضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة الجنة المراجعة) 2- يحق لعضو لجنة المراجعة مكافأة بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة مكافأة الجنة المراجعة) دصور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة مراجعة المراجعة (15,000	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة إجمالية قدرها 120,000 ريال سعودي لجمالية قدرها 120,000 ريال سعودي مما في ذلك مكافأة حضور عن كل جلسة و التي يتم دفعه بناء على محضور اجتماع لجنة المراجعة (للجنة المراجعة). 2- يحق لعضو لجنة المراجعة مكافأة بما في ذلك مكافأة حضور عن كل لجمالية قدرها 20,000 ريال سعودي، لجمالية قدرها 20,000 ريال سعودي، لجمالية قدرها 20,000 ريال سعودي، للجنة المراجعة مكافأة محضور عن كل إجمالية قدرها 20,000 ريال سعودي، للما في ذلك مكافأة حضور عن كل	13
تم تعديل هذا النص.	المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. 1- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة مضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة الجنة المراجعة) 2- يحق لعضو لجنة المراجعة مكافأة بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة مكافأة الجنة المراجعة) دصور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة مراجعة المراجعة (15,000	لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة. المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة إجمالية قدرها 120,000 ريال سعودي بما في ذلك مكافأة حضور عن كل جلسة و التي يتم دفعه بناء على مصور اجتماع لجنة المراجعة (لجناية المراجعة). 20,000 الجنة المراجعة). 2- يحق لعضو لجنة المراجعة مكافأة بما في ذلك مكافأة حضور عن كل لجمالية قدرها 20,000 ريال سعودي، إجمالية قدرها 20,000 ريال سعودي، إجمالية قدرها 20,000 ريال سعودي، إجمالية قدرها 20,000 ريال سعودي، كل	13

PUBLIC

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



		المخاطر (15,000 ويال سعودي لكل	
		اجتماع للجنة المراجعة.	
تم إضافة هذا النص وفقًا للمادة	<u>6.</u> يجب أن يشمل التقرير السنوي لمجلس الإدارة		
التسعون(الإفصاح عن	إفصاحاً خاصاً يتضمن تفاصيل ما تقاضاه أعضاء		
المكافآت) من لائحة حوكمة	اللجنة من مكافأت خلال السنة المالية.		
الشركات الصادرة عن مجلس			
هيئة السوق المالية في تاريخ			
2023/01/18			
تم إضافة هذا النص وفقًا للمادة	المادة الرابعة عشر: تقديم الملاحظات		14
الخامسة والخمسون(ترتيبات	 على اللجنة مراجعة وضع آلية تتيح للعاملين 		
	في الشركة تقديم ملاحظاتهم بشأن أي تجاوز في		
	التقارير المالية أو غير ها بسرية. وعلى اللجنة		
مجلس هيئة السوق المالية في	التحقق من تطبيق هذه الألية بإجراء تحقيق		
تاريخ 2023/01/18	مستقل يتناسب مع حجم الخطأ أو التجاوز وأن		
	تتبنى إجراءات متابعة مناسبة.		
تم إضافة هذا النص وفقًا للمادة	المادة الخامسة عشر: حدوث تعارض بين لجنة		15
الثالثة والخمسون(حدوث	المراجعة ومجلس الإدارة		
تعارض بين لجنة المراجعة	 <u>إذا حصل تعارض بين توصيات لجنة</u> 		
ومجلس الإدارة) من لائحة	المراجعة وقرارات مجلس الإدارة، أو إذا		
حوكمة الشركات الصادرة عن	رفض المجلس الأخذ بتوصية اللجنة		
مجلس هيئة السوق المالية في	بشأن تعيين مراجع حسابات الشركة		
تاريخ 2023/01/18م	وعزله وتحديد أتعابه وتقييم أدائه أو تعيين		
	المراجع الداخلي، فيجب تضمين تقرير		
	مجلس الإدارة توصية اللجنة ومبرراتها،		
	وأسباب عدم أخذه بها.		
تم إضافة هذا النص للإلتزام	المادة السادسة عشر: أحكام ختامية النشر والنفاذ		16
بالأنظمة واللوائح الصادرة عن	والتعديل		
الجهات الإشر افية.	يعمل بما جاء في هذه اللائحة ويتم الالتزام بها		
	من قبل الشـــركة اعتباراً من تاريخ		
	اعتمادها من قبل الجمعية العامة. وتعدل هذه		
	اللائحة – حسيب الحاجة – بناء على		
	توصيية من مجلس الإدارة، على أن		
	يعرض أي تعديل مقترح عليها على		
	الجمعية العامة.		
	 أ. في حال تعارض أي حكم من أحكام هذه 		
	اللائحة مع الأنظمة واللوائح الصادرة من		
	الجهات المختصة، أو مع أي لائحة أو		
	قرار صادر من الجمعية العامة للشركة		

PUBLIC

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



	عندئذ يبطل الحكم المتعارض وتتخذ الإجراءات اللازمة لتعديله.		
تم حذف الملحق.		ملحق 1: قائمة بالشركات والفروع شركة مجموعة الخليج للتأمين شركة مجموعة الخليج للتأمين فرع الخبر شركة مجموعة الخليج للتأمين فرع الرياض شركة مجموعة الخليج للتأمين فرع جدة	ملحق

تعديل

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

PUBLIC



Amendments of the Audit Committee Terms of Reference

Audit Committee Terms of Reference			
Article	Current text	Proposed text	Reason
		Preamble: The Company endeavors to adhere to the corporate governance requirements prescribed by laws and regulations, ensuring that its operations are in accordance with the best practices in corporate governance. The Audit Committee stands as a crucial entity within the Company, playing a fundamental role in both internal and external audit activities, internal control processes, and the development of systems and plans associated with these activities. It oversees their execution, ensuring the Company's commitment to and alignment with established regulations and standards.	Addition
3	 Article (3): Board of directors obligations 1. The Board of Directors shall establish written procedures for internal control to ensure and monitor compliance with SAMA's Audit committee Regulation in Insurance and/ or Reinsurance Companies. The Board of Directors shall also ensure compliance of contracted parties with this Regulation. 	Article (3): Board of directors obligations 1. The Board of Directors shall establish written procedures for internal control to ensure and monitor compliance with Insurance Authority's Audit committee Regulation in Insurance and/ or Reinsurance Companies. The Board of Directors shall also ensure compliance of contracted parties with this Regulation.	Amendment

Gulf Insurance Group

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



5. The Board of Directors shall	5. The Nomination and Remuneration	Amendment based
select the Audit Committee	Committee shall recommend to the	on article 51(Audit
members in accordance with	Board the establishment of the Audit	Committee
Selecting Procedures of the Audit	Committee. The Board shall specify its	Formation) of the
Committee's members, manner in	members' term of office and succession,	Corporate
which the Audit Committee	and ensure the regular and adequate	Governance
monitors its activities and the	convening of their meetings.	Regulations issued
duration of the Audit Committee		by the Board of the
issued by the General Assembly		Capital Market
upon a recommendation of the		Authority on
Board. In addition, the Board of		18/01/2023
Directors shall fix Audit Committee		
members duration terms, schedule		
their rotations and ensure their		
meetings are held on a sufficient		
periodic basis.		
Article (4): Authority	Article (4): Authority	Amendment.
3. Request any information it	3.Request any information it desires from	
desires from the Company,	the Company, including calling any	
including calling any employee to	employee to provide information at a	
provide information at a meeting of	meeting of the Committee. If access to	
the Committee. If access to	requested documents is denied due to	
requested documents is denied due	legal or confidentiality reasons, the Audit	
to legal or confidentiality reasons,	Committee and/or <u>Head of Internal Audit</u>	
the Audit Committee and/or Senior	will follow a prescribed, board approved	
Internal Audit Manager-will follow a	mechanism for resolution of the matter.	
prescribed, board approved mechanism for resolution of the		
mechanism for resolution of the matter.		
matter.		

4

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



i i			
		 5. <u>Review the Company's records and documents.</u> 6. <u>Request any clarification or statement from Board members or the Executive Management.</u> 7. <u>Request that the Board calls for a General Assembly Meeting if its activities have been impeded by the Board or if the Company has suffered significant losses and damages.</u> 	Addition based on article 56(Powers of the Audit Committee) from CMA's Corporate Governance Regulations issued by the Board of the Capital Market Authority on 18/01/2023
6	Article(6): Conflict of Interest	Article(6): Conflict of Interest 4. <u>Members of the Board, its committees,</u> <u>and executives shall not accept gifts from</u> <u>any individuals engaged in business</u> <u>dealings with the Company if the</u> <u>acceptance of such gifts could potentially</u> <u>give rise to a conflict of interest.</u>	Addition based on article 46 (Accepting Gifts) from CMA's Corporate Governance Regulations issued by the Board of the Capital Market Authority on 18/01/2023

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

PUBLIC



Article (8): Administration	Article (8): Administration	Amendment based
1. The Audit Committee shall be	1. The Board shall form the Audit	on Article 51 (Audit
formed by a decision of the General	Committee, composed of members who	Committee
Assembly after obtaining the	may be shareholders or others, excluding	Formation) of the
regulators' non-objection and the	any executive members of the Board. The	Corporate
Board of Directors	decision shall be issued upon the	Governance
recommendation. The Committee	recommendation of the Nomination and	Regulations issued
shall comprise at least three	Remuneration Committee, subsequent to	by the Board of the
members and may have a	receiving written non-objection from the	Capital Market
maximum number of five	Insurance authority. The Audit Committee	Authority on
members; the majority of which	shall consist of no less than three and no	01/18/2023.
shall be from outside the Board.	more than five members. The majority of	
	which shall be from outside the Board.	
7. The Audit Committee Member	7. The Audit Committee Member shall not	Amendment based
shall not simultaneously serve on	simultaneously serve on the audit	on Article 17
the audit committees of more than	committees of more than five public	(Appointment of
four public companies.	companies.	Board Members) of
		the Corporate
		Governance
		Regulations issued
		by the Board of the
		Capital Market
		Authority on
		01/18/2023.
9. The appointment of 1st term of	9. The period of Committee membership	Amendment based
Audit Committee's Chairman and	shall be four years, commencing with the	on updated company
members is for 3 years start from	initiation of the Board's period and	by law.
24 May 2021 to 23 May 2024. The	concluding with the end of the Board's	
shareholders may elect and renew	period. The Board may renew the term of	
the Audit Committee Members	the Committee or one of the members	
thereof for another 3 years term	thereof for a single additional period.	
for one time only. Continuance of		
audit committee members will be		
reviewed annually.		
10. The Board may appoint new	10. The Board may appoint new Audit	Amendment.
Audit Committee members in case	Committee members in case of electing a	
of electing a new Board of Directors	new Board of Directors after obtaining	1

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group



after obtaining SAMA's -written non objection.	Insurance Authority's written non objection.	
11. The Board of Directors, after obtaining SAMA's written non-objection, may dismiss an Audit Committee member if he or she ceases to satisfy membership terms or violates the provisions of this Regulation, the Supervision of Cooperative Insurance Companies Control Law and its Implementing Regulation or any relevant Regulations and Instructions.	11. The Board of Directors, after obtaining <u>Insurance Authority's</u> written non-objection, may dismiss an Audit Committee member if he or she ceases to satisfy membership terms or violates the provisions of this Regulation, the Supervision of Cooperative Insurance Companies Control Law and its Implementing Regulation or any relevant Regulations and Instructions.	Amendment
12. An Audit Committee member has the right to resign, after providing the resignation request to the Board one month before its resignation becomes effective. The Company shall notify <u>SAMA's</u> in writing of the resignation of a member of the Audit Committee and the reasons	13. An Audit Committee member has the right to resign, after providing the resignation request to the Board one month before its resignation becomes effective. The Company shall notify <u>Insurance</u> <u>Authority's</u> in writing of the resignation of a member of the	

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



thereof and provide SAMA's with a copy of the resignation request within five (5) working days from the date of the resignation. 14. If there is a vacant seat in	Audit Committee and the reasons thereof and provide <u>Insurance</u> <u>Authority's</u> with a copy of the resignation request within five (5) working days from the date of the resignation. 15. If there is a vacant seat in the	
the Audit Committee during the membership term, the Board, after obtaining SAMA's written non- objection, shall appoint another member within a month of the vacancy date to fill the vacant position. The new member shall complete his or her predecessor's term.	Audit Committee during the membership term, the Board, after obtaining <u>Insurance Authority's</u> written non-objection, shall appoint another member within a month of the vacancy date to fill the vacant position. The new member shall complete his or her predecessor's term.	
15. The membership of an Audit Committee member shall terminate automatically upon the occurrence of any change that would breach the membership's terms set forth in any Regulations, Instructions or Decisions issued by <u>SAMA's</u> . The Audit Committee shall immediately inform the Company in writing upon the occurrence of such a	15.The membership of an Audit Committee member shall terminate automatically upon the occurrence of any change that would breach the membership's terms set forth in any Regulations, Instructions or Decisions issued by <u>Insurance Authority's</u> . The Audit Committee member shall immediately inform the company in writing upon the occurrence of such a PUBLIC	

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



change and he/she shall not attend	change and he/she shall not attend any	
any meeting of the Audit	meeting of the Audit Committee held	
Committee held after the date of	after the date of the change.	
the change.		
16. A majority of the Committee shall constitute a quorum.	16. <u>Committee meetings are valid if</u> <u>attended by a majority of its members.</u> <u>Resolutions of the committees shall be</u> <u>issued by a majority of the votes present</u> <u>and, in case of a tie, the chairman of the</u> <u>relevant committee shall have the casting</u> <u>vote.</u>	Amendment based on Article 50 (Committees Meetings) of the Corporate Governance Regulations issued by the Board of the Capital Market Authority on 01/18/2023.
18. The Chairman of Audit Committee will establish agendas for Audit Committee Meetings in consultation with Audit Committee members, Senior Management and Senior Internal Auditor.	18. The Chairman of Audit Committee will establish agendas for Audit Committee Meetings in consultation with Audit Committee members, Senior Management and <u>Head of Internal Audit</u> .	Amendment.
20. Without the presence of other executives, the Committee shall meet with the external auditors and with the <u>Senior Internal Audit</u> Manager at least twice each year to discuss. Their respective remits and any unresolved issues, concerns or other matters. The Audit Committee will schedule and hold if necessary a private session with the Managing Director, the Chief Financial Officer (CFO) and with any other officials that the Audit	20. Without the presence of other executives, the Committee shall meet with the external auditors and with the <u>Head of Internal Audit</u> at least twice each year to discuss. Their respective remits and any unresolved issues, concerns or other matters. The Audit Committee will schedule and hold if necessary a private session with the <u>Chief Executive Officer</u> (<u>CEO</u>), The Chief Financial Officer (CFO) and with any other officials that the Audit Committee may deem appropriate at each of its meetings.	Amendment.

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



Committee may deem appropriate at each of its meetings.		
25. The Audit Committee shall develop its charter that shall be approved by the Board's decision. This charter shall include the Audit Committees' rules, responsibilities and obligations. In addition. The Audit Committee shall develop a detailed annual action plan that includes the key topics to be discussed during the year and meeting dates.	25. <u>The Company's General Assembly</u> <u>shall, upon a recommendation of the</u> <u>Board, issue a regulation for the audit</u> <u>committee which shall include the rules</u> <u>and procedures for the activities and</u> <u>duties of the committee, the rules for</u> <u>selecting its members, the means of their</u> <u>nomination, the term of their</u> <u>membership, their remunerations, and</u> <u>the mechanism of appointing temporary</u> <u>members in case a seat in the committee</u> <u>becomes vacant.</u>	Amending and dividing the text into two texts based on Article 51 (Audit Committee Formation) of the Corporate Governance Regulations issued by the Board of the Capital Market Authority on 01/18/2023.
25. The Audit Committee shall develop its charter that shall be approved by the Board's decision. This charter shall include the Audit Committees' rules, responsibilities and obligations. In addition. The Audit Committee shall develop a detailed annual action plan that includes the key topics to be	26.The Audit Committee shall formulate a comprehensive annual work plan outlining the key topics to be discussed throughout the year, along with the schedule of its meetings. <u>This plan shall be</u> <u>approved by the Board.</u>	Amending and dividing the text into two texts based on Article11 (Audit Committee Action Plan) of the Audit Committee Regulation In Insurance and/or

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



discussed during the year and meeting dates.		Reinsurance Companies.
26.The Audit Committee Chairman will collaborate with Senior Management and the Senior Internal Auditor to establish a work plan to ensure that the responsibilities of Audit Committee are scheduled and carried out.	27.The Audit Committee Chairman will collaborate with Senior Management and the <u>Head of Internal Audit</u> to establish a work plan to ensure that the responsibilities of Audit Committee are scheduled and carried out.	Amendment
30. The Audit Committee shall ensure that the Senior Internal Auditor is attending all audit committee meetings.	31. The Audit Committee shall ensure that the <u>Head of Internal Audit</u> is attending all audit committee meetings.	Amendment.
	33. <u>Half of the audit committee's</u> members must be Independent Directors.	Addition based or article 51(Audit Committee Formation) CMA's Corporate Governance Regulation.
Article(9) Appointing the Chairman and Secretary of the Committee: 1. The Board of Directors shall, after obtaining SAMA's written no- objection, shall appoint one of the Audit Committee's members as a Chairman thereof.	Article(9) Appointing the Chairman and Secretary of the Committee: 1. The Board of Directors shall, after obtaining <u>Insurance Authority's</u> written no-objection, shall appoint one of the Audit Committee's members as a Chairman thereof.	Amendment.
8. The Senior Internal Auditor will facilitate and coordinate Audit Committee meetings as well as provide ancillary support to the Committee as time and resource permit.	8. The <u>Audit Committee's Secretary</u> will facilitate and coordinate Audit Committee meetings as well as provide ancillary support to the Committee as time and resource permit.	Amendment.

9

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



10.1 <u>Risk Mana</u>	gement & Internal	10.1	<u>Risk</u>	Managem	ent 8	<u>& Internal</u>	Amendment.
<u>Control:</u>		<u>Co</u>	ontrol:				
10.1.14 Obtain f	rom the Senior an annual report	10.1.1	4 Obtai	in from the	Head o	of internal	
	's implementation	<u>Audit</u> a	an anni	ual report o	on mana	agement's	
and maintenance	e of an appropriate	impler	mentati	ion and mai	intenar	nce of an	
enterprise-wide process.	risk management	appro	priate e	enterprise-v	vide ris	k	
process.		manag	gement	process.			
		10 1 1	8 Ensur	ring the opt	imal us	e and	Addition based on
		contro		ing the opt	.iiiidi do		Article 6 (Committee
				echnology	necessa	ar <u>y to</u>	Duties) in the
				urate and re			Regulations for Audit
		Inform	nation a	and data are	<u>e in pla</u>	<u>ce.</u>	Committees in
							Insurance and/or
			_	ring the Cor		1	Reinsurance
				of conduct			Companies issued by
				<u>)irectors to</u>			the Insurance
				<u>tivities are</u> al Manner.		<u>cted in a</u>	Authority.
10.2 Financial	Statements &					Reporting	Amendment based
Reporting P			rocesse				on article 52 (Committee
10.2.1 Discuss	the annual and	10.2.1	Analyz	zing the Co	mpany'	<u>s interim</u>	Authority and
interim	quarterly financial			nancial stat em to the E			Responsibility) of the Corporate
statemer	nts with the external			opinion and			Governance
auditors	and the Company's	recom	imenda	tions there	on to e	<u>nsure their</u>	Regulations issued
	lanagement before	integri	<u>ity, fair</u> i	ness and tra	anspare	ency.	by the Board of the Capital Market
	0						Authority on
issuance.							01/18/2023
						Transfer of the second s	

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.





PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group



	and providing its opinion and	
	recommendations to the Board	
	thereon.	
10.3 External Auditor:	10.3 External Auditor:	Amending and
10.3.2 Review and pre-approve the		dividing based on
external auditors'		Article 52
assignment plan, annual	10.3.2 <u>Reviewing the plan of the</u>	•
report and management	Company's external auditor and its	Authority and Responsibility) of the
letter.	activities, and ensuring that it does not	Corporate
	provide any technical, administrative or	Governance Regulations issued
	consulting works that are beyond its scope	by the Board of the
	of work, and provides its opinion thereon;	Capital Market Authority on
10.3.2 Review and pre-approve the	10.3.3 Review the management letter	01/18/2023 Amending and
external auditors' assignment plan,		dividing based on
annual report and management	prepared by the auditors and	Article
letter.	peruses the management's views	12(Committee
	on them.	Connection with the
		External Auditors) of
		the Audit Committee
		Regulation In Insurance and/or
		Reinsurance
		Companies.
10.3.10-Review of performance of	10.3.11 Recommend to the Board the	Amendment based
the external auditors and consider	approval of the nomination or re-	on the Article
the appointment, reappointment,		52 (Committee
dismissal or resignation of the	nomination of the external auditors, their	Authority and
external auditors and oversee the	dismissal, the determination of their fees,	Responsibility) of the
process for selecting the external		Corporate
auditors, making recommendations regarding their appointment,	the evaluation of their performance, the	Governance Regulations. And
reappointment, or dismissal to the	review of their scope of work and the	Article 3(
reappointment, or distrissar to the		

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group



that the nominated external auditors have the necessary experience in auditing Insurance and/or Reinsurance Companies. the terms of com- provided that the experience require business of insural	eir independence and htracting with them; ey should have the htracting with uthem; htracting with them; htracting with them; h
experience in auditing Insurance and/or Reinsurance Companies. business of insura	ey should have the of Office) of the Implementing
and/or Reinsurance Companies. experience require business of insura	
<u>experience</u> require <u>business</u> of insural	Implementing
	Regulation of the
companies, an	nce and reinsurance Companies Law for
	d/or reinsurance Listed Joint Stock Companies issued
companies, taking	into account the the Board of the
following:	Capital Market
	Authority on
• <u>The Ordinar</u>	ry General Assembly 01/18/2023.
appoints	an auditor and
determines H	his fees, the duration
<u>of his work,</u>	and the scope of his
work.	
The total duration	of the auditor's work
must not exceed	d seven continuous or
separate finance	cial years, and the
Authority may, b	based on its discretion,
amend this perio	od for any company or
sector. This	period shall be
recalculated after	er the passage of not
less than three	e continuous financial
years from the c	date of the end of the
last financial yea	ar in which he worked.
To review the co	ompany's accounts.

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



<u>The total period of work of the</u>
partner supervising the audit work
with the auditor must not exceed
seven continuous or separate
financial years. The Authority may,
based on its discretion, amend this
period for any company or sector.
This period shall be recalculated
after the passage of not less than
five continuous financial years
from the date of the end of the last
financial year in which he worked
as a partner supervising the
<u>company's audit work.</u>
10.3.17 <u>Responding to queries of</u> Addition based on Article 52
the Company's external (Committee's
auditor. Authority and Responsibility) of the
10.3.18 Reviewing the external Corporate
auditor's reports and its Regulations issued
comments on the financial by the Board of the
statements, and following up Authority on
the procedures taken in
<u>connection therewith.</u>
<u>connection therewith.</u>

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



<u>10.4 Internal Audit:</u>	10.4	Internal Audit:	Addition based on
	10.4.1	Discuss with the Head of Internal	the new global
		Audit and senior management the	internal audit
		appropriate authority, role,	standard.
		responsibilities, scope, and services	
		(assurance and/or advisory) of the	
		internal audit function.	
	10.4.2	Ensure the Head of Internal Audit	
		has unrestricted access to and	
		communicates and interacts	
		directly with the board audit	
		committee, including in private	
		meetings without senior	
		management present.	
		Discuss with the Head of Internal	
		Audit and senior management	
		other topics that should be	
		included in the internal audit	
		<u>charter.</u>	
	10.4.4	Participate in discussions with the	
		Head of Internal Audit and senior	
		management about the "essential	
		conditions," described in the	
		<u>Global Internal Audit Standards,</u>	
		which establish the foundation	
		that enables an effective internal	
		audit function.	
10.4.5 Inquire of the Senior Internal	10.4.9	Inquire of the <u>Head of Internal</u>	Amendment
Audit Manager whether any		Audit whether any internal audit	V
internal audit engagements		engagements or non-audit	
or non-audit engagements		engagements have been	

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group



ha	ave been completed but	completed but not reported to the	
nc	ot reported to the	committee; if so, inquire whether	
со	ommittee; if so, inquire	any matters of significance arose	
w	hether any matters of	from such work.	
sig	gnificance arose from such	10.4.10 Inquire of the <u>Head of</u>	
W	ork.	Internal Audit whether any	
10.4.6 In	quire of the Senior Internal	evidence of fraud has been	
	udit Manager whether any		
	vidence of fraud has been	engagements and evaluate what	
	entified during internal		
	udit engagements and	taken.	
	valuate what additional		
	ctions, if any, should be		
	iken.	ensure that the internal audit	
	quire of the Senior Internal	activity conforms to The IIA's	
A	udit Manager about steps	International Standards for the	
ta	ken to ensure that the	Professional Practice of Internal	
in	ternal audit activity	Auditing (Standards).	
со	onforms to The IIA's		
In	ternational Standards for		
th	ne Professional Practice of		
In	ternal Auditing		
(S	itandards).		
	10.4.13 Consider the	10.4.17 Monitoring and overseeing	Amendment based
	adequacy of resources	the performance and activities	on Article 52
	available to the Company's internal audit	of the internal auditor and internal audit department of	(Committee's Authority and
	company s internal audit		Authority and

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



the risk and control profile of the Company. Advise the Board about increases and decreases to the requested resources to achieve the internal audit plan. 10.4.14 Review the major findings presented by internal audit and consider the appropriateness of management's response to them.	availability of the necessary resources and their effectiveness in performing the assigned activities and duties. 10.4.18 <u>Analyzing the internal audit</u> reports and following up the implementation of the corrective measures in respect of the remarks made in such reports.	Corporate Governance Regulations issued by the Board of the Capital Market Authority on 01/18/2023. Amendment based on Article 52 (Committee's Authority and Responsibility) of the Corporate Governance Regulations issued by the Board of the Capital Market Authority on 01/18/2023.
findings presented by internal audit and consider the appropriateness of management's response to them. 10.4.16 Review the performance of	reports and following up the implementation of the corrective measures in respect of the remarks made	on Article 52 (Committee's Authority and Responsibility) of the Corporate Governance Regulations issued by the Board of the Capital Market Authority on
		1
including a periodic objective assessment of the effectiveness of the Company's internal audit function along with performance evaluation of Senior Internal Audit Manager.	10.4.20 Review the performance of the internal audit function including a periodic objective assessment of the effectiveness of the Company's internal audit function along with performance evaluation of the <u>Head</u> of internal audit.	Amendment
	10.4.21 <u>Collaborate with senior</u> management to determine the qualifications and competencies the	Addition based on new global internal audit standard.

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.


10.4.17 Consider the	organization expects in a chief audit executive, as described in the Global Internal Audit Standards.10.4.22Consider the appointment,	Amendment
appointment, appraisal, resignation and dismissal of the Senior Internal Audit Manager after obtaining <u>SAMA's</u> written non-objection.	appraisal, resignation and dismissal of the Head of Internal Audit after obtaining <u>Insurance Authority's</u> written non-objection.	
	10.4.24 Ensuring the independence of the internal audit department or the internal auditor in performing their tasks, and ensuring that there are no restrictions on their Scope of work or any impediments that might negatively affect their work.	Addition based on Article 52 (Competencies, powers and responsibilities of the Audit Committee) of the Corporate Governance Regulations issued by the Board of the Capital Market Authority on 01/18/2023.
 10.5 Compliance Assurance: 10.5.1 Consider the appointment or dismissal of the Head of Compliance or the Compliance Officer after obtaining SAMA's written non-objection. 	10.5 Compliance Assurance: 10.5.1 Consider the appointment or dismissal of the Head of Compliance or the Compliance Officer after obtaining <u>Insurance Authority's</u> written non- objection.	Amendment

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group



	 10.5.7 <u>Reviewing the comments of Insurance's Authority and other relevant supervisory and control entities related to any regulatory violations or corrective actions requested and making recommendations thereon for the Board.</u> 10.5.8 <u>Reviewing, approving, and monitoring the implementation of the compliance plan.</u> 10.5.9 <u>Ensuring the independence of the Compliance Officer in performing their tasks, and ensuring that are no restrictions on their scope of work or any Impediments that might negatively affect their work.</u> 10.5.10 <u>Reviewing the contracts and proposed Related Party transactions, and providing its recommendations to the Board in connection therewith.</u> 	Addition based on Article 6 (Committee Duties) contained in the Regulations for Audit Committees in Insurance and/or Reinsurance Companies issued by the Insurance Authority.
	 10.5.11 Ensuring the Company's compliance with the relevant laws, regulations, policies and instructions. 10.5.12 Reviewing the findings of the reports of supervisory authorities and ensuring that the Company has taken the necessary actions in connection therewith. 	Addition based on Article 52 (Competencies, powers and responsibilities of the Audit Committee) of the Corporate Governance Regulations issued by the Board of the Capital Market Authority on 01/18/2023.

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



11	Article (11): RESPONSIBILITY	Article (11): RESPONSIBILITY	Amendment
	1- The Audit Committee members are accountable to SAMA, the Company's shareholders, and the Board for implementing the provisions of SAMA Audit Committee Regulations in Insurance and/or Reinsurance Companies and executing the Audit Committee's action plan	1- The Audit Committee members are accountable to <u>Insurance</u> <u>Authority's</u> , the Company's shareholders, and the Board for implementing the provisions of <u>Insurance Authority's</u> Audit Committee Regulations in Insurance and/or Reinsurance Companies and executing the Audit Committee's action plan issued by a Board's decision.	
	issued by a Board's decision.		
13	Article (13) COMMITTEE MEMBERS' REMUNERATION	Article (13) COMMITTEE MEMBERS' REMUNERATION	Amendment
	 1- The Chairman of the Audit Committee, shall be entitled a total remuneration of SR 120,000 including sitting fee per annum and shall be paid based on the attendance of the meeting, (SR 20,000 per Audit Committee meeting). And, 2- The Member of the Audit Committee, shall be entitled a total remuneration of SR 90,000 including sitting fee per annum and shall be paid based on the attendance the meeting, (SR 15,000 per Audit Committee meeting). 	 1-The Chairman of the Audit Committee shall have the right to receive a remuneration for attending the Audit Committee meeting (Twenty thousand Saudi Riyals "S.R 20,000" per Audit Committee meeting). 2- The member of the Audit Committee shall have the right to receive a remuneration for attending the Audit Committee meeting (Fifteen thousand Saudi Riyals "S.R 15,000" per Audit Committee meeting). 	

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



	6. <u>The annual report to the Board shall</u> <u>include a specific disclosure providing</u> <u>details on the remuneration received by</u> <u>the Committee members throughout the</u> <u>financial year.</u>	Addition based on Article 90 (Disclosure of Remunerations) of the Corporate Governance Regulations issued by the Board of the Capital Market Authority on 01/18/2023.
14	Article(14): Arrangements for Providing Remarks1.The audit committee shall develop arrangements that enable the Company's employees to confidentially provide their remarks in respect of any inaccuracies in the financial or other reports. The audit committee shall ensure that such arrangements have been put into action through an adequate independent investigation in respect of the error or inaccuracy, and shall adopt appropriate follow- up procedures.	Addition based on Article 55 (Arrangements for Providing Remarks) of the Corporate Governance Regulations issued by the Board of the Capital Market Authority on 01/18/2023.
15	Article(15)Conflict between the AuditCommittee and the Board1. If a conflict arises between the recommendations of the audit committee and the Board resolutions, or if the Board refuses to put the committee's recommendations into action as to appointing or dismissal the company's external auditor or determining its remuneration,	Addition based on Article 53 (Conflict between the Audit Committee and the Board) of the Corporate Governance Regulations issued by the Board of the Capital Market Authority on 01/18/2023.

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



		assessing its performance or appointing the internal auditor, the Board's report shall include the committee's recommendations and justifications, and the reasons for not following such recommendations.	
16		Article(16): Final Provisions for	Addition
		Publication, Enforcement and	
		Amendment	
		1. <u>The provisions this Term of</u> Reference shall be enforced and	
		adhered to by the Company as of	
		the date of its approval by the	
		General Assembly. This Term of	
		Reference shall be amended - as	
		needed - based on a	
		recommendation from the Board,	
		provided that any proposed	
		amendment shall be submitted to	
		the General Assembly.	
		2. <u>In case any provision hereof</u>	
		conflicts with the laws and	
		regulations issued by competent	
		authorities, or with any regulation	
		<u>or decision issued by the General</u> <u>Assembly of the Company, the</u>	
		conflicting provision shall be	
		deemed null and void, and the	
		necessary measures shall be taken	
		to amend it.	
a "			
Appendix	Appendix 1: List of entities and		The Appendix has been deleted.
	branches		
	Gulf Insurance Group Company		

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



Gulf Insurance Group Company -	
Khobar branch	
Gulf Insurance Group Company	
Riyadh branch	
Gulf Insurance Group Company	
Jeddah branch	

Delete

Addition

Amendment

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

PUBLIC



()

Audit Terms of Reference (Updated)

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين





Gulf Insurance Group "GIG"

لائحة عمل لجنة المراجعة

Audit Committee Terms of Reference

1446 H - 2025 G

Gulf Insurance Group A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals License No. (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road Al Nuzha District Unit No. 25 | Riyadh 12471 – 6378 Toll free 8001160020 | Website <u>www.gig.sa</u> Regulated and Supervised by Authority of Insurance مجموعة الخليع للتأمين شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525,000,000 ريال سعودي مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز، حي النزهة رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378 الرقم المجاني 2000160000 | الموقع الإلكتروني www.gig.sa خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين

PUBLIC

Preamble:

The Company endeavors to adhere to the corporate governance requirements prescribed by laws and regulations, ensuring that its operations are in accordance with the best practices in corporate governance.

The Audit Committee stands as a crucial entity within the Company, playing a fundamental role in both internal and external audit activities, internal control processes, and the development of systems and plans associated with these activities. It oversees their execution, ensuring the Company's commitment to and alignment with established regulations and standards.

تسعى الشركة إلى تطبيق متطلبات حوكمة الشركات المنصوص عليها في الأنظمة، بهدف التأكد من أن أعمال الشركة تتماشى مع أفضل

تعد لجنة المراجعة من اللجان الهامة في الشركات لما تقوم به من دور

جوهري في أعمال المراجعة الداخلية والخارجية وعملية الرقابة

الداخلية وتطوير النظم والخطط المتعلقة بهذه الأنشطة ومتابعة تنفيذها

والتزام الشركة وتوافقها مع الأنظمة والمعايير المتعارف عليها.

الممارسات في مجال حوكمة الشركات.

Article (1): Purpose of Committee Formation

The purpose of the Audit Committee ("the Committee")is to assist the Board of Directors' ("the Board") oversight of the:

- 1. Adequacy and effectiveness of the internal control and risk management frameworks.
- 2. Financial reporting process and the integrity of the publicly reported results and disclosures made in the financial statements.
- 3. Effectiveness, performance and independence of the internal and external auditors.
- 4. Adequacy of the organization's initiatives for Values and Ethics as well as Governance Structure.

Article (2): Responsibilities of the Board of Directors

- 1. The Board of Directors shall bear complete responsibility for the undertakings of the Audit Committee in accordance with the regulations and directives governing the operations of the Company.
- 2. The Board shall assume responsibility for ensuring the effectiveness and efficiency of controls and financial reports, while also safeguarding the assets of the Company.

Article (3): Obligations of the Board

1. The Board of Directors shall establish written procedures for internal control to ensure and monitor compliance with Insurance authority Audit committee Regulation in Insurance and/ or Reinsurance Companies. The Board of Directors shall also ensure compliance of contracted parties with this Regulation. يتمثل الغرض من لجنة المراجعة (يُشار إليها هنا فيما بعد باسم "اللجنة") في مساعدة مجلس الإدارة (يُشار إليها هنا فيما بعد باسم "المجلس") في الإشراف على ما يلي:

- کفایة أطر الرقابة الداخلیة وإدارة المخاطر وفعالیتها.
- إجراءات الإبلاغ المالي وسلامة النتائج والإفصاحات المعلنة في القوائم المالية.
 - فعالية المراجعين الداخليين والخارجيين وأداؤهم واستقلاليتهم.
- .4 كُفاية مبادر أن المؤسسة للقيم و الأخلاقيات وكذلك هيكل الحوكمة.

المادة الثانية: مسؤوليات مجلس الإدارة

- يتحمل مجلس الإدارة المسؤولية الكاملة عن أعمال لجنة المراجعة وفقًا للوائح والتعليمات التي تعمل الشركة بموجبها.
- يتحمل مجلس الإدارة المسؤولية عن ضمان كفاءة الضوابط والتقارير المالية وفعاليتها وحماية أصول الشركة.

المادة الثالثة: التزامات مجلس الإدارة

 يتعين على مجلس الإدارة وضع إجراءات خطية للرقابة الداخلية لضمان الامتثال للائحة لجان المراجعة في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين الصادرة عن هيئة التأمين ومراقبة الامتثال لهذه اللائحة. كما يجب على مجلس الإدارة ضمان امتثال الأطراف المتعاقدة لهذه اللائحة.

PUBLIC

مهيد:

المادة الأولى: الغرض

2. The Board of Directors shall ensure availability of all resources to facilitate the work of the Audit Committee, Internal Audit Department and Compliance Control Department.

3. The Board of Directors shall ensure that the Company has in place an appropriate organizational structure, internal policies and regulations that is periodically reviewed, and the system and methodology for reporting within the Company on the different issues that fall within the remit of the Audit Committee.

4. The Board of Directors shall formulate the responsibilities and functions of the Audit Committee and incorporate them in the minutes of a board meeting, including the authority to investigate any activity within its terms of reference and have access to any information it may need.

5. The Nomination and Remuneration Committee shall recommend to the Board the establishment of the Audit Committee. The Board shall specify its members' term of office and succession, and ensure the regular and adequate convening of their meetings.

6. The Board of Directors shall follow up the Audit Committee's work, ensure that it performs its assigned responsibilities and duties and discuss relevant issues with it, including reports prepared by the Audit Committee. The Board shall also ensure that the Audit Committee follow up with the local and international developments in accounting standards.

7. The Board of Directors shall ensure that the Audit Committee plays an oversight and supervisory role and does not exercise executive functions or make administrative decisions.

Article (4): Authority of the Audit Committee

The Audit Committee Charter sets out the authority of the Audit Committee to carry out the responsibilities established for it by the Board as articulated within the Audit Committee Charter. The authority of the Committee extends to all entities as detailed in the appendix to this document and, to fulfill its duties, the Committee may at any time in its discretion:

 Contact directly the Board of Directors, senior management of the Company, all employees, committees, and legal advisors, internal and external auditors in the Company's Head Office and/or branches and other parties related to the Company.
 Request, at the Company's expense, the engagement of external experts to perform investigations into any matter within its scope of responsibility to the extent that it deems necessary or appropriate.

3. Request any information it desires from the Company, including calling any employee to provide information at a meeting of the Committee. If access to requested documents is denied due to legal or confidentiality reasons, the Audit Committee and/or Head of Internal Audit will follow a prescribed, board approved mechanism for resolution of the matter.

4. Resolve any disagreements between management and the external auditor regarding financial reporting and other matters.5. Review the Company's records and documents.

6. Request any clarification or statement from the Board members or the Executive Management.

- يتعين على مجلس الإدارة التأكد من توافر جميع الموارد اللازمة لتسهيل عمل لجنة المراجعة وإدارة المراجعة الداخلية وإدارة مراقبة الامتثال.
- يتعين على مجلس الإدارة التأكد من أن الشركة قد وضعت هيكلاً تنظيميًا وسياسات ولوائح داخلية مناسبة تخضع للمر اجعة بشكل دوري ونظام ومنهجية للإبلاغ داخل الشركة حول القضايا المختلفة التي تقع ضمن اختصاص لجنة المر اجعة.
- يجب على مجلس الإدارة صياغة مسؤوليات ووظائف لجنة المراجعة وإدراجها في محاضر اجتماعات مجلس الإدارة، بما في ذلك صلاحية التحقيق في أي نشاط ضمن اختصاصاتها والوصول إلى أي معلومات قد تحتاجها.
- 5. يجب على لجنة الترشيحات والمكافأت أن توصى لمجلس الادارة بتشكيل لجنة المراجعة وفقًا لقواعد هذه اللائحة, كما يجب على المجلس تحديد فتراتهم وتعاقبهم وضمان انعقاد اجتماعاتهم على نحو دوري كاف.
- 6. يلتزم مجلس الإدارة بمتابعة أعمال لجنة المراجعة والتأكد من أدائها للمسؤوليات والواجبات المنوطة بها ومناقشة القضايا ذات الصلة بها، بما في ذلك التقارير التي تعدها لجنة المراجعة. كما يجب على المجلس التأكد من أن لجنة المراجعة نتابع التطورات المحلية والدولية فيما يتعلق بمعايير المحاسبة.
- يتعين على مجلس الإدارة التأكد من أنّ لجنة المراجعة تلعب دورًا إشرافيًا ورقابيًا وأنها لا تمارس وظائف تنفيذية أو تتخذ قرارات إدارية.

المادة الرابعة: الصلاحيات

بحدد مبثاق لجنة المر اجعة صلاحبات لجنة المر اجعة للقبام بالمسؤوليات التي حددها لها مجلس الإدارة على النحو المنصوص عليه في ميثاق لجنة المراجعة. تمتد صلاحيات اللجنة إلى جميع الكيانات على النحو المفصل في ملحق هذه الوثيقة؛ وللوفاء بو أجباتها، يجوز للجنة، في أي وقت حسب تقدير ها، القيام بما يلي: الاتصال مباشرة بمجلس الادارة والإدارة العلبا للشركة وجميع الموظفين واللجان والمستشارين القانونيين والمراجعين الداخليين والخارجيين في المقر الرئيسي للشركة و/أو فروعها والأطراف الأخرى ذات الصلة بالشركة. 2. طلب الاستعانة بخبر اء خار جبين، على نفقة الشركة، لإجر اء تحقيقات في أي مسألة تقع ضمن نطاق مسؤوليتها بقدر ما تراه ضروريًا أو مناسبًا. 3. طلب أى معلومات تريدها من الشركة، بما في ذلك استدعاء أي موظف لتقديم معلومات في اجتماع اللجنة. وإذا رُفض الوصول إلى الو ثائق المطلوبة لأسباب قانونية أو تتعلق بالسرية، فعلى لجنة المر اجعة و/أو مدير إدارة المراجعة الداخلية اتباع آلية محددة ومعتمدة من مجلس الإدارة لحل هذه المسألة. د حل أي خلافات بين الإدارة والمراجع الخارجي فيما يتعلق بالإبلاغ المالي وغيرها من الأمور. 5. حق الاطلاع على سجلات الشركة ووثائقها. 6. أن تطلب اي ايضاح او بيان من أعضاء مجلس الادارة أو الادارة التنفيذية.

7. Request that the Board calls for a General Assembly Meeting if its activities have been impeded by the Board or if the Company has suffered significant losses and damages.

Article (5): Confidentiality

All Audit Committee's members shall maintain the confidentiality of all the topics related to the Audit Committee's activities, even after he/she vacates the Audit Committee membership.

Article (6): Conflict of Interest

1. An Audit Committee's member shall not have any direct or indirect interest in the Company's business and contracts concluded by it.

2. An Audit Committee's member shall not take part in any business that might compete with the Company or trade in the activities performed by the Company. The Company has the right to claim indemnification for any losses caused by such business or act.

3. Audit committee members should adhere to the Company code of conduct and any values and ethics established by the Company. It is the responsibility of Audit Committee members to disclose any conflict of interest or appearance of a conflict of interest to the committee. If there is any question as to whether audit committee members should recuse themselves from a vote, the committee should vote to determine whether the member should recuse himself or herself.

4. Members of the Board, its committees, and executives shall not accept gifts from any individuals engaged in business dealings with the Company if the acceptance of such gifts could potentially give rise to a conflict of interest.

Article (7): Financial Transactions with the Company

The Company shall not issue or renew any insurance policy for any of the Audit Committee's members or parties related thereto before the full payment of the due premium. If any of the Audit Committee's members submits a request for the payment of a claim under a policy issued to him or her by the Company, the claim shall be treated in accordance with procedures and rules set forth by the company without any exception or preference. The Compliance Officer shall be notified of any payment due to the member. 7. أن تطلب من مجلس الادارة دعوة الجمعية العامة للشركة للإنعقاد إذا أعاق مجلس الادارة عملها أو تعرضت الشركة لأضرار أو خسائر جسيمة.

المادة الخامسة: السرية

يلتزم جميع أعضاء لجنة المراجعة بالحفاظ على سرية جميع الموضوعات المتعلقة بأنشطة لجنة المراجعة، حتى بعد خروجهم من عضوية لجنة المراجعة.

المادة السادسة: تضارب المصالح

 لا يحق لعضو لجنة المراجعة أن تكون له أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في أعمال الشركة والعقود التي تبرمها.
 لا يحق لعضو لجنة المراجعة المشاركة في أي عمل قد ينافس الشركة أو يتاجر في الأنشطة التي تزاولها الشركة. ويحق للشركة المطالبة بالتعويض عن أي خسائر ناجمة عن مثل هذا العمل أو الفعل.
 يتعين على أعضاء لجنة المراجعة الالتزام بمدونة قواعد سلوك الشركة وأي قيم وأخلاقيات تحددها الشركة. يتحمل أعضاء لجنة المراجعة مسؤولية إبلاغ اللجنة بأي تضارب في المصالح أو ظهور أي تضارب في المصالح. وإذا كان هناك أي سؤال حول ما إذا كان يجب على أعضاء لجنة المراجعة استبعاد أنفسهم من التصويت، فيتعين على اللجنة التصويت لتحديد ما إذا كان يجب على المعناج.

4. لا يجوز لأي من اعضاء مجلس الادارة واعضاء لجانه وكبار التنفيذيين قبول الهدايا من اي شخص له تعاملات تجارية مع الشركة، إذا كان من شأن تلك الهدايا أن تؤدي الى تعارض في المصالح.

المادة السابعة: المعاملات المالية مع الشركة

لا يجوز للشركة إصدار أو تجديد أي وثيقة تأمين لأي من أعضاء لجنة المراجعة أو الأطراف المرتبطة بهم قبل السداد الكامل للقسط المستحق. إذا قدم أي من أعضاء لجنة المراجعة طلبًا لسداد مطالبة بموجب وثيقة صادرة له أو لها من قبل الشركة، فيتعين التعامل مع المطالبة وفقًا للإجراءات والقواعد التي تحددها الشركة دون أي استثناء أو تفضيل. يجب إخطار مسؤول الامتثال بأي مدفو عات مستحقة للعضو.

المادة الثامنة: الإدارة

Article (8): Administration

- The Board shall form the Audit Committee, composed of members who may be shareholders or others, excluding any executive members of the Board. The decision shall be issued upon the recommendation of the Nomination and Remuneration Committee, subsequent to receiving written non-objection from the Insurance authority. The Audit Committee shall consist of no less than three and no more than five members. The majority of which shall be from outside the Board.
- 2. The Audit Committee members shall not include the Company's executives, employees, or consultants.
- The Audit Committee members shall not include board members, executives, employees, consultants, representatives of any parties connected to the Company, including but not limited to:
- Major shareholders or founders.
- External auditors.
- Suppliers.
- Company customers.
- The legal persons who have first-degree relationships with the Company's Board of Directors or executives or have any financial or business relationship therewith.
- 4. An Audit Committee member shall not be a member of a Board or an Audit Committee of any other company operating in the insurance sector in the Kingdom of Saudi Arabia.
- 5. The Audit Committee member shall not be one of the executive members of the Board.
- 6. The Audit Committee member nominated for membership shall be independent.
- 7. The Audit Committee Member shall not simultaneously serve on the audit committees of more than five public companies.

- أشكل لجنة المراجعة بقرار من مجلس ادارة الشركة، على أن نتضمن اللجنة أعضاء من المساهمين أو من غير هم وعلى ألا تضم أي من أعضاء مجلس الإدارة التنفيذين. ويصدر القرار بناء على توصية لجنة الترشيحات و المكافآت، وذلك بعد الحصول على عدم ممانعة هيئة التأمين كتابياً. كما يجب ألا يقل عدد أعضاء لجنة المراجعة عن ثلاثة ولا يزيد على خمسة، على أن تكون أغلبيتهم من خارج المجلس.
- يجب ألا يكون عضو لجنة المراجعة من المديرين التنفيذيين أو الموظفين أو المستشارين التابعين للشركة.
- يجب ألا يكون عضو لجنة المراجعة من أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والموظفين والمستشارين وممثلي أي أطراف مرتبطة بالشركة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
 - كبار المساهمين والمؤسسين.
 - المراجعون الخارجييون.
 - الموردون.
 - عملاء الشركة.
- الأشخاص الاعتباريون الذين لديهم علاقات من الدرجة الأولى مع مجلس إدارة الشركة أو المديرين التنفيذيين أو الذين لديهم أي علاقة مالية أو تجارية معهم.
 - يجب ألا يكون عضو لجنة المراجعة عضوًا في مجلس إدارة أو لجنة مراجعة أي شركة أخرى تعمل في قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية.
 - 5. يجب ألا يكون عضو لجنة المراجعة أحد الأعضاء التنفيذيين في مجلس الإدارة.
 - 6. يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة المرشح لعضوية اللجنة مستقلاً.
 - 7. لا يجوز لأي عضو من أعضاء لجنة المراجعة العمل في نفس الوقت في لجان مراجعة لما يزيد على خمس شركات عامة.

- 8. The Board shall ensure that the members of the Audit Committee are appropriately qualified to discharge their responsibilities. At least two Audit Committee members, including the Audit Committee Chairman, have recent and relevant accounting or financial management expertise or experience.
- 9. The period of Committee membership shall be four years, commencing with the initiation of the Board's period and concluding with the end of the Board's period. The Board may renew the term of the Committee or one of the members thereof for a single additional period.
- 10. The Board may appoint new Audit Committee members in case of electing a new Board of Directors after obtaining Insurance Authority written non objection.
- 11. The Board of Directors, after obtaining Insurance Authority written non-objection, may dismiss an Audit Committee member if he or she ceases to satisfy membership terms or violates the provisions of this Regulation, the Supervision of Cooperative Insurance Companies Control Law and its Implementing Regulation or any relevant Regulations and Instructions.
- 12. An Audit Committee member has the right to resign, after providing the resignation request to the Board one month before its resignation becomes effective. The Company shall notify Insurance Authority in writing of the resignation of a member of the Audit Committee and the reasons thereof and provide Insurance Authority with a copy of the resignation request within five (5) working days from the date of the resignation.
- 13. An Audit Committee member shall be deemed resigned if he or she fails to attend any meetings of the Audit Committee for more than three consecutive times without presenting an excuse acceptable to the Board.
- 14. If there is a vacant seat in the Audit Committee during the membership term, the Board, after obtaining Insurance Authority written nonobjection, shall appoint another member within a month of the vacancy date to fill the vacant position. The new member shall complete his or her predecessor's term.

- 8. يجب أن يضمن مجلس الإدارة أن أعضاء لجنة المراجعة مؤهلون للوفاء بمسؤولياتهم. ويجب أن يمتلك عضوان على الأقل من أعضاء اللجنة، بمن فيهما رئيس اللجنة، خبرات حديثة ومختصة بالشؤون المالية والمحاسبية.
- تكون مدة عضوية اللجنة أربع سنوات تبدأ من بداية دورة مجلس إدارة الشركة وتنتهي بانتهاء دورة مجلس إدارة الشركة، كما يجوز للمجلس التجديد للجنة أو أحد اعضائها لمدة دورة أخرى لمرة واحدة فقط.
- 10. يجوز لمجلس الإدارة تعيين أعضاء جدد للجنة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة جديد بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من هيئة التأمين.
- 11. يحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من هيئة التأمين عزل أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو مخالفته لأحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مر اقبة شركات أو أي من أحكام اللوائح والتعليمات ذات الصلة.
- 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدِم طلب استقالته مُسبقًا لمجلس الإدارة قبل شهر من تاريخ نفاذ استقالته. وعلى الشركة إخطار هيئة التأمين خطيًا باستقالة عضو لجنة المراجعة وأسباب استقالته وتزويد هيئة التأمين بصورة من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من تاريخ الاستقالة.
- 13. يعد العضو مستقيلاً من عضوية لجنة المراجعة إذا تخلف دون عُذر يقبله مجلس الإدارة عن حضور اجتماعات لجنة المراجعةً لأكثر من ثلاث جلسات متتالية.
 - 14. في حال وجود مركز شاغر لأحد أعضاء لجنة المراجعة أثناء مدة العضوية، فإن مجلس الإدارة يعين عضوًا آخرًا بمدة أقصاها شهر من شغور هذا المنصب وذلك بعد الحصول على عدم ممانعة هيئة التأمين، ويكمل العضو الجديد مدة من كان قبله.

- 15. The membership of an Audit Committee member shall terminate automatically upon the occurrence of any change that would breach the membership's terms set forth in any Regulations, Instructions or Decisions issued by Insurance Authority. The Audit Committee member shall immediately inform the Company in writing upon the occurrence of such a change and he/she shall not attend any meeting of the Audit Committee held after the date of the change.
- 16. Committee meetings are valid if attended by a majority of its members. Resolutions of the committees shall be issued by a majority of the votes present and, in case of a tie, the chairman of the relevant committee shall have the casting vote.
- 17. The Committee shall meet at least six times each year, including an annual meeting with the Board of Directors, with the authority to convene additional meetings in response to any of the following cases but not limited to:
- Upon the request of the Chairman of the Board.
- Cases in which the External Auditor, Internal Auditor, Compliance Officer or Actuary requests a Committee meeting due to reason that requires so.
- Meetings on other issues such as: Financial and audit issues, Compliance Issues, Conflict of Interest, Professional and ethical codes of conduct.
- 18. The Chairman of Audit Committee will establish agendas for Audit Committee Meetings in consultation with Audit Committee members, Senior Management and Head of Internal Audit.
- 19. The Audit Committee is entitled to invite, if the need arises, whomever it deems relevant from inside or outside the Company to attend its meetings.
- 20. Without the presence of other executives, the Committee shall meet with the external auditors and with the Head of Internal Audit at least twice each year to discuss. Their respective remits and any unresolved issues, concerns or other matters. The Audit Committee will schedule and hold if necessary a private session with the Chief Executive Officer (CEO), the Chief Financial Officer (CFO) and with any

- 15. تنتهي عضوية عضو لجنة المراجعة مباشرة عند حدوث أي تغيير يخالف شروط العضوية المنصوص عليها في أي من لوائح أو تعليمات أو قرارات أخرى تصدر ها هيئة التأمين. ويجب على عضو لجنة المراجعة إبلاغ الشركة خطيًا فور حدوث هذا التغيير، ولا يجوز لعضو اللجنة حضور أي اجتماع للجنة المراجعة بعد تاريخ حدوث التغيير.
- 16. يشترط لصحة اجتماعات اللجنة حضور أغلبية أعضائها ، وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات الحاضرين، وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.
 - 17. تجتمع اللجنة ست مرات على الأقل كل عام، بما في ذلك اجتماع سنوي مع مجلس الإدارة، ولها صلاحية عقد اجتماعات إضافية استجابة لأي من الحالات التالية، على سبيل المثال لا الحصر:
 - طلب من رئيس مجلس الإدارة.
 - الحالات التي يطلب فيها المراجع الخارجي أو المراجع الداخلي أو مسؤول الامتثال أو الخبير الاكتواري عقد اجتماع اللجنة لوجود حاجة تستدعى ذلك.
- اجتماعات بشأن مسائل أخرى مثل: المسائل المالية ومسائل المراجعة، ومسائل الامتثال، وتضارب المصالح، وقواعد السلوك المهني والأخلاقي.
- 18. يضع رئيس لجنة المراجعة جداول أعمال اجتماعات لجنة المراجعة بالتشاور مع أعضاء لجنة المراجعة والإدارة العليا و مدير ادارة لجنة المراجعة.
- 19. للجنة المراجعة دعوة من تراه من داخل الشركة أو خارجها لحضور اجتماعاتها إذا دعت الحاجة إلى ذلك.
- 20. تجتمع اللجنة مع المراجعين الخارجيين ومع مدير إدارة المراجعة الداخلية، دون حضور المديرين التنفيذيين الأخرين، مرتين على الأقل كل عام لمناقشة اختصاصات كل منهم وأي قضايا أو مخاوف أو مسائل أخرى تعذر حلّها. تحدد لجنة المراجعة وتعقد جلسة خاصة إذا لزم الأمر مع الرئيس التفيذي والمدير المالي ومع أي مسؤولين آخرين قد تراهم لجنة المراجعة مناسبين في كل اجتماع من اجتماعاتها.

other officials that the Audit Committee may deem appropriate at each of its meetings.

- 21. The Audit Committee's decisions shall be determined by the majority of the members' votes. In case of equal votes, the Committee's Chairman shall have the casting vote, provided that the Audit Committee's Secretary shall record the views of all sides in the meeting minutes.
- 22. Voting on the Audit Committee's decisions on behalf of, or by proxy from, any other member is not allowed.
- 23. Meetings minutes will be provided in draft format at least two weeks after the Audit Committee meeting. However, in the case of any significant issues or difficulties that it may face, the Committee shall inform the Chair of the Board as soon as is practicable.
- 24. An evaluation of the performance of the Committee shall be performed against the requirements of these terms of reference on an annual or other periodic basis deemed appropriate by the Committee or the Board.
- 25. The Company's General Assembly shall, upon a recommendation of the Board, issue a regulation for the audit committee which shall include the rules and procedures for the activities and duties of the committee, the rules for selecting its members, the means of their nomination, the term of their membership, their remunerations, and the mechanism of appointing temporary members in case a seat in the committee becomes vacant.
- 26. The Audit Committee shall formulate a comprehensive annual work plan outlining the key topics to be discussed throughout the year, along with the schedule of its meetings. This plan shall be approved by the Board.
- 27. The Audit Committee Chairman will collaborate with Senior Management and the Head of Internal Audit to establish a work plan to ensure that the responsibilities of Audit Committee are scheduled and carried out.
- 28. The Audit Committee will establish and communicate its requirements for information, which will include the nature, extent and timing of information. Information will be provided to the Audit Committee at least one week prior to each Audit Committee meeting.

- 21. تصدُّر قرارات لجنة المراجعة بالأغلبية، وفي حال تساوي عدد الأصوات، يُعدُ صوت رئيس لجنة المراجعة مُرحِحًا، على أنْ يُثبت سكرتير لجنة المراجعة آراء جميع الأطراف في محضر الاجتماع.
- 22. لا يجوز التصويت على قرارات لجنة المراجعة بالنيابة أو الوكالة عن أحد الأعضاء.
- 23. يتعين توفير محاضر الاجتماعات بصيغة مسودة بعد أسبوعين على الأقل من اجتماع لجنة المراجعة. ومع ذلك، في حالة وجود أي مشكلات أو صعوبات مهمة قد تواجهها اللجنة، فيجب عليها إبلاغ رئيس مجلس الإدارة في أقرب وقت ممكن عملياً.
- 24. يتعين إجراء تقييم لأداء اللجنة مقابل متطلبات هذه الاختصاصات على أساس سنوي أو على أساس دوري آخر تراه اللجنة أو مجلس الإدارة ملائمًا.
- 25. تصدر الجمعية العامة للشركة بناءً على اقتراح من مجلس الادارة - لائحة عمل لجنة المراجعة على أن تشمل هذا اللائحة ضوابط وإجراءات عمل اللجنة, ومهامها, وقواعد اختيار أعضائها, وكيفية ترشيحهم, ومدة عضويتهم, ومكافآتهم, وآلية تعيين أعضائها بشكل مؤقت في حال شغور أحد مقاعد اللجنة.
 - 26. يجب على لجنة المراجعة وضع خطة عمل سنوية مفصلة تتضمن المواضيع الرئيسية التي من المقرر بحثها خلال السنة ومواعيد اجتماعها. ويراعي اعتمادها من المجلس.
 - 27. على رئيس لجنة المراجعة أن يتعاون مع الإدارة العليا ومدير إدارة المراجعة الداخلية لوضع خطة عمل لضمان تحديد مسؤوليات لجنة المراجعة وتنفيذها.
- 28. تحدد لجنة المراجعة متطلباتها من المعلومات وتعلن عنها، على أن يتضمن ذلك طبيعة المعلومات ومداها وتوقيتها. يجب تقديم المعلومات إلى لجنة المراجعة قبل أسبوع على الأقل من كل اجتماع للجنة المراجعة.

- 29. Audit Committee members are obligated to prepare for and participate in committee meetings.
- 30. Audit committee members should receive formal orientation training on the purpose and mandate of the Committee and on the organization's objectives. Also, a process of continuing education of the Audit Committee members should be established.
- 31. The Audit Committee shall ensure that the Head of Internal Audit is attending all audit committee meetings.
- 32. Adequate records shall be maintained to demonstrate compliance with Audit Committee Regulation in Insurance and/or Reinsurance Companies, including but not limited to, the Audit Committee's minutes of meetings, reports and recommendations.
- 33. Half of the audit committee's members must be Independent Directors.

Article (9): **Appointing the Chairman and Secretary** of the Committee

1. The Board of Directors shall, after obtaining Insurance Authority written no-objection, shall appoint one of the Audit Committee's members as a Chairman thereof.

2. The Chairman of the Board shall not be a member or Chairman of the Audit Committee

3. The Chairman of the Audit Committee shall not be related to the other members of the Board or have any financial or business relationship with any members of the Board.

4. The Chairman of the Audit Committee of the Board shall not have a relationship with Senior Management of the company that could affect his independence.

5. The Audit Committee shall appoint a Committee Secretary from the Company's staff to handle its administrative tasks, prepare meeting minutes and ensure that its Chairman signs these minutes, and schedule the Audit Committee's meetings in coordination with its Chairman.

6. The Audit Committee Secretary must document and keep meeting minutes in a special register.

7. The Secretary of the Audit Committee shall not be a Secretary of any other board committee.

8. The Audit Committee's Secretary will facilitate and coordinate Audit Committee meetings as well as provide ancillary support to the Committee as time and resource permit. 29. يلتزم أعضاء لجنة المراجعة بالتحضير لاجتماعات اللجنة والمشاركة فيها.

- 30. يجب أن يتلقى أعضاء لجنة المراجعة تدريبًا توجيهيًا رسميًا حول الغرض من اللجنة وصلاحياتها وأهداف المؤسسة. كما يجب وضع عملية تثقيف مستمر لأعضاء لجنة المراجعة.
- .31 يجب على لجنة المراجعة التأكد من أن مدير إدارة المراجعة الداخلية يحضر جميع اجتماعات لجنة المراجعة.
- 32. يجب الاحتفاظ بسجلات كافية لإثبات الامتثال للائحة لجان المراجعة في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، محاضر اجتماعات لجنة المراجعة وتقاريرها وتوصياتها.
 - 33. يجب أن يكون نصف عدد أعضاء لجنة المراجعة من الأعضاء المستقلين.

المادة التاسعة: تعيين رئيس وسكرتير اللجنة

- يجب على مجلس الإدارة تعيين أحد أعضاء لجنة المراجعة رئيسًا لها، بعد الحصول على عدم ممانعة هيئة التأمين.
 - ٤. لا يجوز أن يكون رئيس مجلس الإدارة عضوًا في لجنة المراجعة أو رئيسًا لها.
 - ٤. لا يجوز أن يكون لرئيس لجنة المراجعة صلة قرابة أو علاقة مالية أو تجارية مع أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة.
- 4. لأ يجوز أن يكون لرئيس لجنة المراجعة علاقة مع الإدارة العليا بالشركة تؤثر على استقلاليته.
- تُعين لجنة المراجعة سكر تيرًا لها من موظفي الشركة يتولى أعمالها الإدارية وإعداد محاضر اجتماعاتها والتأكد من توقيع رئيس اللجنة وأعضائها على هذه المحاضر، وجدولة مواعيد اجتماعات لجنة المراجعة بالتنسيق مع رئيسها.
 يجب على سكر تير لجنة المراجعة توثيق وحفظ محاضر
 - وجل على سكر نير لجنه المراجعة لونين وحفظ محاصر اجتماعات لجنة المراجعة في سجل خاص بذلك.
- 7. لا يجوز أن يكون سكرتير لجنة المراجعة سكرتيرًا لأي لجنة أخرى من لجان مجلس الإدارة.
- يتعين على سكرتير لجنة المراجعة تسهيل وتنسيق
 اجتماعات لجنة المراجعة بالإضافة إلى تقديم الدعم الإضافي
 للجنة حسب توافر ما يلزم من الوقت والموارد.

المادة العاشرة: الواجبات

Article (10): DUTIES

The Committee shall consider and report to the Board and shareholders on each of the following matters on an annual or other periodic basis as it deems appropriate:

1- Risk Management & Internal Control

To allow the Committee to review and form an opinion on the effectiveness of the Company's internal control and risk management frameworks, the Committee shall in particular:

- 10.1.1 Discuss with management the Company's framework for assessing and managing the Company's exposure to risks, the results of the risk assessments performed, and the steps management has taken to monitor that such exposures remain within the risk appetite set by the Company. The Audit Committee shall annually review the organization's risk profile. The Audit Committee is not responsible for setting the risk appetite, nor required to review or opine on the level of risk appetite set.
- 10.1.2 Review management reports on any developments that may significantly affect the risk profile or operations of the Company, and request reports from management on any such developments from time to time as deemed appropriate.
- 10.1.3 Consider management's and/or internal / external auditors' assessments of the effectiveness of the internal control and risk management processes including any weaknesses or other issues revealed by investigations of the causal factors behind events such as internal frauds, significant legal actions and reported operational failures, as well as the results of reviews performed by bodies such as internal and external audit, compliance, management control functions, and regulators and make recommendations to the Board thereon.
- 10.1.4 Oversee special investigations and initiate disciplinary actions.
- 10.1.5 Oversee management's arrangements for the prevention and deterrence of fraud.

تنظر اللجنة في جميع الأمور التالية وترفع تقريرًا بها إلى مجلس الإدارة والمساهمين على أساس سنوي أو اي أساس دوري آخر حسبما تراه اللجنة مناسبًا:

10.1 إدارة المخاطر والرقابة الداخلية

لكي تتمكن اللجنة من مراجعة فعالية أطر الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الشركة وتكوين رأي بشأنها، فإنه يتعين على اللجنة القيام بما يلي على وجه التحديد:

- أن تتناقش مع الإدارة حول إطار عمل الشركة لتقييم وإدارة تعرض الشركة للمخاطر، ونتائج تقييمات المخاطر التي تم إجراؤها، والخطوات التي اتخذتها الإدارة للتأكد من أن مثل تلك التعرضات لا تزال ضمن درجة تقبل المخاطر التي حددتها الشركة. وتقوم لجنة المراجعة بمراجعة ملف مخاطر المنشأة سنويًا. ولا تتحمل لجنة المراجعة مسؤولية تحديد مدى تقبل المخاطر، كما أنها غير مطالبة بمراجعة مستوى تقبل المخاطر المحدد أو إبداء الرأي حوله.
- 10.1.2 مراجعة تقارير الإدارة حول أي تطورات قد تؤثر بشكل كبير على ملف المخاطر أو عمليات الشركة، وطلب تقارير من الإدارة حول أي تطورات من وقت لآخر حسب ما تراه مناسباً.
- 10.1.3 النظر في تقييمات الإدارة و/ أو المراجعين الداخليين/ الخارجيين لفعالية عمليات الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر بما في ذلك أي نقاط ضعف أو غير ها من القضايا التي كشفت عنها التحقيقات في الأسباب التي تكمن وراء الوقائع مثل الاحتيال الداخلي والإجراءات القانونية الهامة والإخفاقات التشغيلية المبلغ عنها، وكذلك نتائج المراجعات التي تقوم بها هيئات مثل المراجعة الداخلي والخارجي، والامتثال، ووظائف الرقابة الإدارية، والمنظمين وتقديم توصيات إلى مجلس الإدارة بشأنها.
- 10.1.4 الإشراف على التحقيقات الخاصة وبدء الإجراءات التأديبية.

10.1.5 الإشراف على ترتيبات الإدارة لمنع وردع الاحتيال.

- 10.1.6 Challenge management and internal and external auditors to ensure that the entity has appropriate antifraud programs and controls in place to identify potential fraud and ensure that investigations are undertaken if fraud is detected.
- 10.1.7 Review and follow up the reports issued by regulators on any regulatory violations or corrective actions requested and make appropriate recommendations to the Board for the same.
- 10.1.8 Review the Actuary reports, make appropriate recommendations to the Board and ensure the Company's compliance with the Actuary's proposals and recommendations, where these are mandatory and required by Regulations.
- 10.1.9 Ensuring the Company has a written code of conduct duly approved by its Board of Directors to ensure that the Company's activities are conducted in a fair and ethical manner.
- 10.1.10 The committee members should, while performing their tasks, give priority to the company's interest against any other considerations that might affect their work or decisions.
- 10.1.11 Follow up the important lawsuits filed by or against the Company and submitting periodic reports thereon to the Board.
- 10.1.12 Ensuring the optimal use and controls of information technology necessary to generate accurate and reliable information and data are in place.
- 10.1.13 Ensure that all communication with management and staff of the organization as well as any external assurance providers are direct, open and complete.
- 10.1.14 Obtain from the Head of internal Audit an annual report on management's implementation and maintenance of an appropriate enterprise-wide risk management process.
- 10.1.15 Provide oversight of the adequacy of the combined assurance being provided.
- 10.1.16 Consider the effectiveness of the Company's control framework, including information technology security and control.

- 10.1.6 محاسبة الإدارة والمراجعين الداخليين والخارجيين للتأكد من أن الكيان لديه بر امج وضوابط مناسبة لمكافحة الاحتيال من شأنها التمكين من تحديد الاحتيال المحتمل والتأكد من إجراء التحقيقات في حالة الكشف عن الاحتيال.
 - 10.1.7 مراجعة ومتابعة التقارير الصادرة عن الجهات الرقابية بشأن أي مخالفات تنظيمية أو إجراءات تصحيحية مطلوبة وتقديم التوصيات المناسبة إلى مجلس الإدارة بشأنها.
 - 10.1.8 مراجعة تقارير الخبير الاكتواري، وتقديم التوصيات المناسبة إلى مجلس الإدارة، والتأكد من امتثال الشركة لمقترحات وتوصيات الخبير الاكتواري، مادامت إلزامية ومطلوبة بموجب اللوائح.
 - التأكد من أن الشركة لديها مدونة سلوك مكتوبة ومعتمدة حسب الأصول من قبل مجلس إدارتها للتأكد من أن أنشطة الشركة تتم بطريقة منصفة وأخلاقية.
- 10.1.10 يجب على أعضاء اللجنة، أثناء أداء مهامهم، منح الأولوية لمصلحة الشركة قبل أي اعتبارات أخرى قد تؤثر على عملهم أو قراراتهم.
- 10.1.11 متابعة القضايا الهامة المرفوعة من أو ضد الشركة ورفع تقارير دورية بشأنها إلى مجلس الإدارة.
- 10.1.12ضمان الاستخدام الأمثل وتوافر ضوابط تكنولوجيا المعلومات اللازمة لتوليد معلومات وبيانات دقيقة وموثوقة.
 - 10.1.13ضمان أن جميع الاتصالات مع الإدارة والموظفين في المنظمة وكذلك مع أي من مقدمي خدمات الضمان الخار جيين مباشرة ومفتوحة وكاملة.
- 10.1.14الحصول على تقرير سنوي عن مدى تنفيذ الإدارة لعملية إدارة المخاطر على مستوى المنشأة والحفاظ عليها كما ينبغي، وذلك من مدير إدارة المراجعة الداخلية.
- 10.1.15 توفير الإشراف على مدى كفاية الضمان الداخلي والخارجي المقدم. 10.1.16 النظر في فعالية إطار الرقابة الخاص بالشركة، بما في ذلك أمن تكنولوجيا المعلومات والرقابة.

- 10.1.17 Perform other activities related to this charter as requested by any governing body.
- 10.1.18 Ensuring the optimal use and controls of information technology necessary to generate accurate and reliable Information and data are in place.
- 10.1.19 Ensuring the Company has a written code of conduct duly approved by its Board Directors to ensure that the Company's activities are conducted in a fair and ethical manner.

10.1.17 تنفيذ ما يتعلق بهذا الميثاق من أنشطة أخرى بناءًا على طلب أي جهة تنظيمية.

- 10.1.18 ضمان الإستخدام الأمثل لتقنية المعلومات وتوافر الضوابط اللازمة للحصول على معلومات وبيانات دقيقة ويعتمد عليها.
- 10.1.19 التأكد من توافر لائحة مكتوبة خاصة بقواعد السلوك المهني بعد اعتمادها من قبل مجلس إدارة الشركة لضمان القيام بأنشطة الشركة بطريقة عادلة وأخلاقية.

2-Financial Statements & Reporting Processes:

To allow the Committee to form an opinion on the integrity of the publicly reported results and disclosures made in the financial statements of Gulf Insurance Group and its contribution to the Gulf Insurance Group consolidated financial statements, the Committee shall, in particular:

- 10.2.1 Review the results of management's testing of internal controls over financial reporting designed to assure the integrity of the Company's financial statement disclosures.
- 10.2.2 Analyzing the Company's interim and annual financial statements before presenting them to the Board and providing its opinion and recommendations thereon to ensure their integrity, fairness and transparency.
- 10.2.3 Review the draft financial statements to be submitted for approval to the Board to consider the quality and clarity of the information provided and challenge, where necessary, the actions and judgments of management, particularly focusing upon:
 - Significant accounting policies or practices and any changes thereto.
 - Compliance with Accounting Principles and Standards including disclosure decisions related to extraordinary transactions.
 - Material decisions requiring a major element of judgment or significant estimates.
 - The treatment and disclosure of any new complex and/or unusual transactions during the period.
 - Any significant adjustments resulting from external audit work or otherwise.
 - Any qualifications or non-compliance with accounting standards or any listing, regulatory and/or legal requirements with regard to financial reporting.
 - Any matters drawn to the attention of the Committee by the Company's external auditors.
 - Intra-group transactions and related parties transactions.

2- القوائم المالية وعمليات إعداد التقارير: لكي تتمكن اللجنة من تكوين رأيها حول سلامة النتائج والإفصاحات المعلنة الواردة في القوائم المالية لمجموعة الخليج للتأمين ومساهمتها في القوائم المالية الموحدة للمجموعة، فإنه يتعين على اللجنة القيام بما بلى على وجه التحديد:

- مراجعة نتائج اختبار الإدارة للضوابط الداخلية على التقارير المالية المصممة لضمان سلامة إفصاحات القوائم المالية للشركة.
- دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية للشركة قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء رأيها والتوصية في شأنها؛ لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها.
- 10.2.3 مراجعة مسودة القوائم المالية وفقًا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها محليًا المزمع تقديمها إلى مجلس الإدارة لاعتمادها، وذلك للنظر في جودة المعلومات المقدمة ووضوحها، والطعن، عند الضرورة، في إجراءات وأحكام الإدارة، مع التركيز بشكل خاص على مايلي:
- السياسات أو الممارسات المحاسبية الهامة وأي تغييرات تطرأ عليها.
- الامتثال لمبادئ ومعايير المحاسبة بما في ذلك قرارات الإفصاح المتعلقة بالمعاملات غير العادية.
- القرارات الجوهرية التي تتطلب عنص حكم رئيسي أو تقديرات جوهرية.
- معالجة أي معاملات جديدة معقدة و/ أو غير عادية خلال الفترة والإفصاح عنها.
- أية تعديلات جوهرية ناتجة عن أعمال المراجعة الخارجية أو غير ذلك.
- أي تحفظات أو عدم امتثال لمعايير المحاسبة أو أي إدراج أو متطلبات تنظيمية و/ أو قانونية فيما يتعلق بالتقارير المالية.
- أي أمور يتم لفت انتباه اللجنة إليها من قبل مراجعي حسابات الشركة الخارجيين.
- المعاملات داخل المجموعة والمعاملات مع الأطراف ذات الصلة.

- Material errors in financial statements. •
- 10.2.4 Consider the results of; and procedures for the receipt, retention and investigation of; any significant complaints received by the Company regarding accounting, internal controls over financial reporting, or auditing matters.
- Review with management and the external auditors the 10.2.5 results of audit engagements, including any difficulties encountered.
- 10.2.6 Review significant accounting and reporting issues, including complex or unusual transactions and highly judgmental areas, and recent professional and regulatory pronouncements, and understand their impact on the financial statements.
- 10.2.7 Review with management and the external auditors all matters required to be communicated to the Audit Committee under generally accepted external auditing standards.
- 10.2.8 Understand strategies, assumptions and estimates that management has made in preparing financial statements, budgets, and investment plans.
- 10.2.9 Understand how management develops interim financial information and the nature and extent of internal and external auditor involvement in the process.
- 10.2.10 Review interim financial reports with management and external auditors before filing with regulators, and consider whether they are complete and consistent with the information known to committee members.
- 10.2.11 Providing its technical opinion, at the request of the Board, regarding whether the Board's report and the Company's financial statements are fair, balanced, understandable, and contain information that allows shareholders and investors to assess the Company's financial position, performance, business model, and strategy.
- 10.2.12 Analyzing any important or non-familiar issues contained in the financial reports.
- 10.2.13 Accurately investigating any issues raised by the Company's chief financial officer or any person assuming his/her duties or the Company's compliance officer or external auditor.
- 10.2.14 Examining the accounting estimates in respect of significant matters that are contained in the financial reports.
- 10.2.15 Examining the accounting policies followed by the Company and providing its opinion and recommendations to the Board thereon.

3- External Auditor:

To allow the Committee to form an opinion on the effectiveness, performance and independence of the Company's external auditors, the Committee shall:

- 10.3.1 Consider the external auditors' internal policies and procedures regarding independence and quality control and receive confirmation that they have been applied.
- 10.3.2 Reviewing the plan of the Company's external auditor and its activities, and ensuring that it does not provide any technical,

- أى أخطاء جو هرية فى القو ائم المالية.
- 10.2.4 النظر في نتائج أي شكاوي مهمة تلقتها الشركة بخصوص المحاسبة أو الضوابط الداخلية على التقارير المالية أو مسائل المراجعة ، وإجراءات استلامها وحجزها والتحقيق فبها
- 10.2.5 مراجعة نتائج عمليات المراجعة مع الإدارة والمراجعين الخارجيين، بما في ذلك أي صعوبات تواجههم.
- 10.2.6 مراجعة القضايا المحاسبية والتقارير الهامة، بما في ذلك المعاملات المعقدة أو غير العادية والأمور التي تحتاج حكم تقييمي على المستوى، وما يُستجد من إصدار أتّ مهنية وتنظبمية، وفهم تأثير ها على القو ائم المالية.
 - 10.2.7 مراجعة جميع الأمور المطلوب رفع تقارير بها إلى لجنة المراجعة مع الإدارة والمراجعين الخارجيين، وذلك بموجب معايير ألمر اجعة الخارجية المتعارف عليها عمو مًا.
- 10.2.8 فهم الاستراتيجيات والافتر إضات والتقدير إت التي اتبعتها الإدارة في إعداد القوائم المالية والميز انيات وخططً الاستثمار
- 10.2.9 فهم كيفية إعداد الإدارة للمعلومات المالية المرحلية وطبيعة ومدى مشاركة المراجعين الداخليين والخارجيين في العملية.
- 10.2.10مر اجعة التقارير المالية المؤقتة مع الإدارة والمر اجعين الخارجيين قبل تقديمها للجهات التنَّظيمية، و النظر فيما إذا كانت كاملة ومتسقة مع المعلو مات المعر وفة لأعضاء اللحنة
- 10.2.11 إبداء الرأي الفنى بناء على طلب مجلس الإدارة فيما إذا كان التقرير السنوى لمجلس الإدارة والقوائم المالية للشركة عادلة ومتوأزنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي تتبح للمسمي المبين والمستثمرين تقييم المركز المالي للشركة، وأدائها، ونموذج عملها، واستراتيجيتها. 10.2.12 دراسة أي مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير
- المالية والحسابات.
- 10.2.13 البحث في أية مسائل يثير ها المدير المالي للشركة أو من يتولى مهامه أو مسؤول الامتثال في الشركة أو مراجع الحسابات
 - 10.2.14 التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجو هرية الواردة في التقارير المالية.
 - 10.2.15 در اسة السياسات المحاسبية المتبعة في الشركة وإبداء الرأى والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.

<u>3- المراجعون الخارجيون:</u> لكي يتسنى للجنة تكوين رأي بشأن فاعلية وأداء واستقلالية المراجعين الخار جبين للشركة، بتعين على اللحنة:

10.3.1 مراعاة السياسات والإجراءات الداخلية للمراجعين الخارجيين فيما يتعلق باستقلالية ومراقبة الجودة واستلام تأكيد بأنها قدتم تطبيقها

administrative or consulting works that are beyond its scope of work, and provides its opinion thereon.

- 10.3.3 Review the management letter prepared by the auditors and peruses the management's views on them.
- 10.3.4 Supervise the activities of external auditors and approve any activity beyond the scope of the audit work assigned to them during the performance of their duties.
- 10.3.5 Monitor the statutory audit of the annual and consolidated financial statements and make recommendations thereon for the Board.
- 10.3.6 Inform the Board of Directors of the outcome of the statutory audit and explain how the statutory audit contributed to the integrity of financial reporting and what the role of the Audit Committee was in that process.
- 10.3.7 Review and monitor the independence of the external auditors from the Company, the Board members and the senior management of the Company.
- 10.3.8 Review and make a recommendation to the Board of Directors as to the appointment of the external auditors to provide non-audit services after analyzing the threats to their independence and relevant safeguards that have been applied by the auditors.
- 10.3.9 Consider the Company Auditor Independence and the Provision of Non-Audit Services Policy and its implementation and advise the Board as to whether any updates or changes should be made to this Policy on a regular basis.
- 10.3.10 Review the breakdown of the fees paid to the external auditors by the entities.
- 10.3.11 Recommend to the Board the approval of the nomination or re-nomination of the external auditors, their dismissal, the determination of their fees, the evaluation of their performance, the review of their scope of work and the confirmation of their independence and the terms of contracting with them; provided that they should have the experience required in auditing the business of insurance and reinsurance companies, and/or reinsurance companies, taking into account the following:
 - The Ordinary General Assembly appoints an auditor and determines his fees, the duration of his work, and the scope of his work.
 - The total duration of the auditor's work must not exceed seven continuous or separate financial years, and the Authority may, based on its discretion, amend this period for any company or sector. This period shall be recalculated after the passage of not less than three continuous financial years from the date of the end of the last financial year in which he worked. To review the company's accounts.
 - The total period of work of the partner supervising the audit work with the auditor must not exceed seven continuous or separate financial years. The Authority may, based on its discretion, amend this period for any company or sector. This period shall be recalculated after the passage of not less than five continuous financial years from the date of the end of the last financial year in which he worked as a partner supervising the company's audit work.
- 10.3.12 Review the additional report required from the external auditors and including their declaration of independence.

- 10.3.2 مراجعة خطة مراجع حسابات الشركة وأعماله، والتحقق من عدم تقديمه أعمالاً فنية أو إدارية أو استشارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة، وإبداء مرئياتها حيال ذلك.
 - 10.3.3 مراجعة خطاب الإدارة المُعد من قبل مراجعي الحسابات والاطلاع على مرئيات إدارة الشركة حول هذا الخطاب.
- 10.3.4 الإشراف على أنشطة المراجعين الخارجيين واعتماد أي نشاط يقع خارج نطاق أعمال المراجعة المسندة لهم أثناء أداءهم لمهامهم.
 - 10.3.5 مراقبة المراجعة القانوني للقوائم المالية السنوية والموحدة وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة.
- الطلاع مجلس الإدارة على نتائج المراجعة القانوني وإيضاح كيف ساهم المراجعة القانوني في نزاهة عملية إعداد التقارير المالية والدور الذي لعبته لجنة المراجعة في هذه العملية.
- 10.3.7 مراجعة ومراقبة استقلالية المراجعين الخارجيين عن الشركة وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا للشركة.
- المراجعة وتقديم التوصيات إلى مجلس الإدارة بشأن تعيين المراجعين الخارجيين لتقديم خدمات غير متعلقة بالمراجعة بعد تحليل التهديدات لاستقلاليتهم وسبل الحماية ذات الصلة التي طبقها المراجعون.
- 10.3.9 مراعاة استقلالية مراجع الشركة وتقديم سياسة الخدمات غير المتعلقة بالمراجعة وتطبيقها وإبلاغ مجلس الإدارة عما إذا كان يجب إجراء أي تحديثات أو تغييرات على هذه السياسة بصفة منتظمة.
- 10.3.10مراجعة تقسيم الأتعاب المدفوعة إلى المراجعين الخارجيين من الشركات.
- 10.3.11 التوصية لمجلس الإدارة بالموافقة على تعيين او إعادة تعيين مراجعي الحسابات وعزلهم وتحديد أتعابهم وتقييم أدائهم، بعد التأكد من استقلاليتهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط التعاقد معهم ويشمل هذا ضمان تمتع المراجعين الخارجيين المرشحين بالخبرة اللازمة لمراجعة اعمال شركات التأمين و/ او اعادة التأمين مع مراعاة التالي:
- تعين الجمعية العامة العادية مراجع حسابات وتحدد اتعابه ومدة عمله ونطاقه.
- يجب أن لا يتجاوز مجموع مدة عمل مراجع الحسابات سبع سنوات مالية متصلة او منفصلة , وللهيئة بناء على تقدير ها تعديل هذه المدة لأي شركة او قطاع ,ويعاد احتساب هذه المدة بعد مضي ما لايقل عن ثلاث سنوات مالية متصلة من تاريخ انقضاء أخر سنة مالية عمل فيها على مراجعة حسابات الشركة.
- يجب أن لا يتجاوز مجموع مدة عمل الشريك المشرف على أعمال المراجعة لدى مراجع الحسابات سبع سنوات مالية متصلة او منفصلة , وللهيئة بناء على تقدير ها تعديل هذه المدة لأي شركة او قطاع .ويعاد احتساب هده المدة بعد مضي ما لايقل عن خمس سنوات مالية متصلة من تاريخ انقضاء أخر سنة مالية عمل فيها شريكاً مشرفاً على أعمال مراجعة حسابات الشركة.

- 10.3.13 Consider the coordination between internal and external auditors.
- 10.3.14 Review the external auditors' proposed audit scope and approach, including coordination of audit effort with the internal audit activity.
- 10.3.15 To obtain reasonable assurance that management has acted on the results and recommendations of internal and external audit engagements, the Audit Committee will regularly review reports on the progress of implementing approved management action plans and audit recommendations resulting from completed audit engagements.
- 10.3.16 Other relevant issues between the Audit Committee and the external auditors:
 - Material conflicts with the management regarding any issue pertaining to the safeguarding of invested assets.
 - Violations of Laws, Regulations and Instructions issued by the supervisory and control entities or non-compliance with the Company's policies and procedures.
 - Comments of other auditors (of external, non-Saudi Arabian, branches) on accounting procedures, reports, and professional conduct.

10.3.17 Responding to queries of the Company's external auditor.

10.3.18 Reviewing the external auditor's reports and its comments on the financial statements, and following up the procedures taken in connection therewith.

- 10.3.12مراجعة التقرير الإضافي المطلوب من المراجعين الخارجيين مع تضمينه إقرار هم باستقلاليتهم.
 - 10.3.13 مراعاة التنسيق بين المراجعين الداخليين والخارجيين.
- 10.3.14 مراجعة نطاق ومنهج المراجعة المقترح للمراجعين الخارجيين بما في ذلك تنسيق جهود المراجعة مع نشاط المراجعة الداخلي.
- 10.3.15 الحصوّل على تأكيد معقول أن الإدارة تصرفت بناءً على نتائج وتوصيات القائمين على المراجعة الداخلي والخارجي، وأن لجنة المراجعة ستراجع بانتظام التقارير المتعلقة بمدى التقدم في تطبيق خطط العمل الإدارية المعتمدة وتوصيات المراجعة المنبثقة عن أعمال المراجعة المنجزة.
 - 10.3.16الملاحظات الأخرى ذات الصلة بين لجنة المراجعة والمراجعين الخارجيين:
 - التعارض الجو هري مع الإدارة فيما يتعلق بأي مشكلة تتعلق بحماية الأصول المستثمرة.
 - مخالفات الأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة عن الجهات الإشرافية والرقابية أو عدم الامتثال لسياسات وإجراءات الشركة.
- تعليقات المراجعين الأخرين (من فروع شركات خارجية غير سعودية) على الإجراءات والتقارير والسلوك المهني المحاسبي.

10.3.17 الإجابة عن استفسارات مراجع حسابات الشركة.

10.3.18 در اسة تقارير مراجع الحسابات وملاحظاته على القوائم المالية وإبداء مرئياتها حيالها إن وجدت ومتابعة ما اتخذ بشأنها.

4-Internal Audit:

To allow the Committee to form an opinion on the effectiveness, performance and independence of the Company's internal auditors, the Committee shall:

- 10.4.1 Discuss with the Head of Internal Audit and senior management the appropriate authority, role, responsibilities, scope, and services (assurance and/or advisory) of the internal audit function.
- 10.4.2 Ensure the Head of Internal Audit has unrestricted access to and communicates and interacts directly with the board audit committee, including in private meetings without senior management present.

4- المراجعة الداخلية:

لكي يتسنى للجنة تكوين رأي بشأن فاعلية وأداء واستقلالية المراجعين الداخليين للشركة، يتعين على اللجنة:

- المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا السلطة المناسبة والدور والمسؤوليات والنطاق والخدمات (التأكيد و/أو الاستشارات) لوظيفة المراجعة الداخلية.
- 10.4.2 التأكد من أن مدير إدارة المراجعة الداخلية لديه حق الوصول غير المقيد إلى لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة والتواصل والتفاعل معها بشكل مباشر، بما في ذلك في الاجتماعات الخاصة دون حضور الإدارة العليا.

- 10.4.3 Discuss with the Head of Internal Audit and senior management other topics that should be included in the internal audit charter.
- 10.4.4 Participate in discussions with the Head of Internal Audit and senior management about the "essential conditions," described in the Global Internal Audit Standards, which establish the foundation that enables an effective internal audit function.
- 10.4.5 Review and pre- approve the Company's internal audit plan, particularly with regard to the Company's strategy and risk and control profile, ensuring that it is free from constraint by management.
- 10.4.6 Review and approve the Internal Audit Charter at least once annually. The Charter should be reviewed to ensure that it correctly reflects the internal audit activity's purpose, authority and responsibility, consistent with mandatory guidance of the IIA's International Professional Practices Framework and the scope and nature of assurance and consulting services, as well as changes in the financial, risk management and governance process of the organization and reflects development in the professional practice of internal auditing.
- 10.4.7 Review and provide input on the internal audit activity's strategic plan, objectives, performance measures and outcomes.
- 10.4.8 Review and advise management on the results of any special investigations.
- 10.4.9 Inquire of the Head of Internal Audit whether any internal audit engagements or non-audit engagements have been completed but not reported to the committee; if so, inquire whether any matters of significance arose from such work.
- 10.4.10 Inquire of the Head of Internal Audit whether any evidence of fraud has been identified during internal audit engagements and evaluate what additional actions, if any, should be taken.
- 10.4.11 Inquire of the Head of Internal Audit about steps taken to ensure that the internal audit activity conforms to The IIA's International Standards for the Professional Practice of Internal Auditing (Standards).
- 10.4.12 Ensure that the internal audit activity has a quality assurance and improvement program and that the results of these periodic assessments are presented to the audit committee.
- 10.4.13 Ensure that the internal audit activity has an external quality assurance review every five years.

- 10.4.3 المناقشة مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا في المواضيع الأخرى التي ينبغي تضمينها في ميثاق المراجعة الداخلية.
- 10.4.4 المشاركة في المناقشات مع مدير إدارة المراجعة الداخلية والإدارة العليا حول "الشروط الأساسية" الموضحة في معايير المراجعة الداخلية العالمية، والتي تضع الأساس الذي يمكن وظيفة المراجعة الداخلية بشكل فعال.
 - المراجعة والاعتماد المسبق لخطة المراجعة الداخلي بالشركة، لاسيما فيما يتعلق باستراتيجية ومخاطر ورقابة الشركة مما يضمن خلوها من قيود الإدارة.
- 10.4.6 استعراض ميثاق المراجعة الداخلي واعتماده مرة واحدة على الأقل سنويًا. ويجب مراجعة الميثاق لضمان أن يعكس بشكل صحيح الغرض من نشاط المراجعة وصلاحياته ومسؤولياته بما يتوافق مع الإرشادات الإلزامية إطار عمل الممار سات المهنية الدولية لمعهد المراجعين الداخليين ونطاق وطبيعة الخدمات التأكيدية والاستشارية وكذلك التغييرات في إدارة المخاطر المالية وعملية حوكمة المنشأة وأن تعكس التطور في الممارسات المهنية للمراجعة الداخلية.
- 10.4.7 مراجعة وتقديم المعطيات بشأن الخطة الاستراتيجية لنشاط المراجعة الداخلي وأهدافها ومقاييس الأداء والنتائج.
- 10.4.8 الاستعراض وإطلاع الإدارة على نتائج أي تحقيقات خاصة.
- 10.4.9 الاستعلام من مدير إدارة المراجعة الداخلي عما إذا تم الانتهاء من أعمال المراجعة الداخلي أو أعمال غير المراجعة والتي لم تُبلغ بها اللجنة؛ وإذا كانت قد تم الانتهاء منها، فيُستفسر منه عما إذا كانت هناك أي أمور مهمة قد ظهرت من هذه الأعمال.
- 10.4.10الاستعلام من مدير إدارة المراجعيين الداخليين عما إذا حُدد أي دليل على التزوير أثناء أعمال المراجعة الداخلي وتقييم الإجراءات الداخلية، إن وُجدت، التي يجب اتخاذها.
- 10.4.11 الاستعلام من مدير إدارة المراجعة الداخلي عن الخطوات المتخذة لضمان ما إذا كان نشاط المراجعة الداخلي مطابق للمعايير الدولية لمعهد المراجعين الداخليين في الممارسات المهنية للمراجعة الداخلية (المعايير).
- 10.4.12 ضمان أن يكون لنشاط المراجعة الداخلية برنامج لضمان الجودة وتحسينها و عرض نتائج هذه التقييمات الدورية على لجنة المراجعة .
- 10.4.13 ضمان أن يكون لنشاط المراجعة الداخلي مراجعة ضمان جودة خارجي كل خمس سنوات.

- 10.4.14 Review the results of the independent external quality assurance review and monitor the implementation of the internal audit activity's action plans to address any recommendations.
- 10.4.15 Advise the board about any recommendations for the continuous improvement of the internal audit activity.
- 10.4.16 Reviewing the reports of the Internal Audit Department or the Internal Auditor and submitting the related recommendations to the Board.
- 10.4.17 Monitoring and overseeing the performance and activities of the internal auditor and internal audit department of the Company to ensure the availability of the necessary resources and their effectiveness in performing the assigned activities and duties.
- 10.4.18 Analyzing the internal audit reports and following up the implementation of the corrective measures in respect of the remarks made in such reports.
- 10.4.19 Review the quarterly report on resolution of internal audit issues, requesting further management explanation where necessary for high priority issues that are overdue.
- 10.4.20 Review the performance of the internal audit function including a periodic objective assessment of the effectiveness of the Company's internal audit function along with performance evaluation of the Head of internal audit.
- 10.4.21 Collaborate with senior management to determine the qualifications and competencies the organization expects in a chief audit executive, as described in the Global Internal Audit Standards.
- 10.4.22 Consider the appointment, appraisal, resignation and dismissal of the Head of Internal Audit after obtaining Insurance Authority written non-objection.
- 10.4.23 Determining the monthly salary, bonus and other remuneration of the Internal Audit Department or the Internal Auditor in accordance with the Company's internal by-laws approved by the Board.
- 10.4.24 Ensuring the independence of the internal audit department or the internal auditor in performing their tasks, and ensuring that there are no restrictions on their Scope of work or any impediments that might negatively affect their work.

10.4.14 استعر اض نتائج مر اجعة ضمان الجودة الخارجية المستقلة ومراقبة تنفيذ خطط عمل نشاط المر اجعة الداخلي للتعامل مع أي توصيات.

- 10.4.15إطلاع مجلس الإدارة على أي توصيات للتحسين المستمر لنشاط المراجعة الداخلي.
- 10.4.16مراجعة تقارير قسم المراجعة الداخلية أو المراجع الداخلي وتقديم التوصيات ذات الصلة إلى مجلس الإدارة.
- 10.4.17الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة المراجع الداخلي وإدارة المراجعة الداخلية في الشركة، للتحقق من توافر الموارد اللازمة وفعاليتها في أداء الأعمال والمهام المنوطة بها.
- 10.4.18دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.
- 10.4.19مراجعة التقرير الربع سنوي بشأن حل ملاحظات المراجعة الداخلي مع طلب توضيح إداري إضافي حيثما يلزم للملاحظات المتأخرة ذات الأولوية العالية.
- 10.4.20مراجعة أداء قسم المراجعة الداخلية بما في ذلك تقييم الأهداف الدوري لمدى فاعلية قسم المراجعة الداخلي بالشركة جنبًا إلى جنب مع تقييم أداء مدير إدارة المراجعة الداخلية.
- 10.4.21التعاون مع الإدارة العليا لتحديد المؤهلات والكفاءات التي تتوقعها المنظمة من الرئيس التنفيذي للمراجعة الداخلية، كما هو موضح في معابير المراجعة الداخلية العالمية.
 - 10.4.22مراعاة تعيين وتقييم واستقالة و عزل مدير إدارة المراجعة الداخلي بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من هيئة التأمين.
- 10.4.23تحديد الراتب الشهري والعلاوة وغيرها من تعويضات قسم المراجعة الداخلي أو المراجع الداخلي وفقًا للوائح الداخلية للشركة المعتمدة من مجلس الإدارة.
- 10.4.24 للتأكد من إستقلالية إدارة المراجعة الداخلية في أداء مهامها, والتحقق من عدم وجود أي قيد على أعمالهم أو وجود مايمكن أن يؤثر سلبًا على أعمالهم.

10.5 Compliance Assurance:

To allow the Committee to form an opinion on the effectiveness, performance and independence of the Company's internal auditors, the Committee shall:

- 10.5.1 Consider the appointment or dismissal of the Head of Compliance or the Compliance Officer after obtaining Insurance's Authority written non-objection.
- 10.5.2 Reviewing, approving, and monitoring the implementation of the compliance plan, ensuring that are no restrictions on Compliance Department's scope of work.
- 10.5.3 Review the reports of the Compliance Officer and make recommendations thereon for the Board.
- 10.5.4 Determining the monthly salary, bonus and other remuneration of the Compliance Department or the Compliance Officer in accordance with the Company's internal by-laws approved by the Board.
- 10.5.5 Assess the efficiency, effectiveness and objectivity of work performed by the Compliance Control Department or the Compliance Officer.
- 10.5.6 Ensure that the Compliance Control Department has the necessary resources and support to enable it to discharge its responsibilities effectively.
- 10.5.7 Insurance's Authority and other relevant supervisory and control entities related to any regulatory violations or corrective actions requested and making recommendations thereon for the Board.
- 10.5.8 Reviewing, approving, and monitoring the implementation of the compliance plan.
- 10.5.9 Ensuring the independence of the Compliance Control Department or the Compliance Officer in performing their tasks, and ensuring that are no restrictions on their scope of work or any Impediments that might negatively affect their work.
- 10.5.10Reviewing the contracts and proposed Related Party transactions, and providing its recommendations to the Board in connection therewith.
- 10.5.11Ensuring the Company's compliance with the relevant laws, regulations, policies and instructions.
- 10.5.12Reviewing the findings of the reports of supervisory authorities and ensuring that the Company has taken the necessary actions in connection therewith.

<u>10.5 مسؤولو الامتثال</u> لكى يتسنى للجنة تكوين رأي بشأن فاعلية وأداء واستقلالية مسؤولي الأمتثال بالشركة، يتعين على اللجنة: 10.5.1 مراعاة تعيين أو عزل رئيس قسم الامتثال أو

مسؤول الامتثال بعد الحصول على عدم ممانعة خطبة من هبئة التأمين.

- 10.5.2 مراجعة واعتماد ومراقبة وتنفيذ خطة الامتثال مع ضمان عدم وجود أي قيود على نطاق عمل قسم الامتثال.
- 10.5.3 مراجعة تقارير مسؤول الامتثال وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة.
- 10.5.4 تحديد الراتب الشهري والعلاوة والتعويضات الأخرى لقسم الامتثال أو مسؤول الامتثال وفقًا للو ائح الداخلية للشركة المعتمدة من مجلس الادارة.
- 10.5.5 تقييم مدى كفاءة وفاعلية وموضوعية الأعمال التي ينفذها قسم مر اقبة الامتثال أو مسؤول الامتثال.
- 10.5.6 ضمان أن يكون لدى قسم مراقبة الامتثال الموارد والدعم اللازم لتمكينه من الأطلاع بمسؤولياته ىشكل فعال.
- 10.5.7 در اسة الملاحظات و التقارير الصادرة من هيئة التأمين و الجهات الإشر افية و الرقابية ذات العلاقة بشأن أى مخالفات نظامية أو طلب إجراءات تصحيحية ورفع التوصيات بشأنها للمجلس.
 - 10.5.8 در اسة خطة الإلتزام وإقرارها ومتابعة تنفيذها.
- 10.5.9 التأكد من استقلالية إدارة الإلتزام أو مسؤول الإلتزام في أداء مهامهما، والتحقُّق من عدم وجود أي قيد على أعمالهما أو وجود ما يمكن أن يؤثر سلباً على أعمالهما.
 - 10.5.10مراجعة العقود والتعاملات المقترح أن تجريها الشركة مع الأطر اف ذوى العلاقة وحالات تعارض المصالح المحتملة إن وجدت، وتقديم مرئياتها حيال ذلك إلى مجلس الإدارة. 10.5.11 التحقق من التزام الشركة بالأنظمة واللوائح والسباسات والتعليمات ذات الصلة.
- 10.5.12مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الشركة الاجراءات اللازمة بشأنها.

المادة الحادية عشر: المسؤولية

Article (11): RESPONSIBILITY

- 1. The Audit Committee members are accountable to Insurance Authority, the Company's shareholders, and the Board for implementing the provisions of Insurance Authority's Audit Committee Regulations in Insurance and/or Reinsurance Companies and executing the Audit Committee's action plan issued by a Board's decision.
- 2. It is the responsibility of the Audit Committee to provide oversight of the mechanisms established by management to establish and maintain high ethical standards for all of the managers and staff of the organization.
- 3. It is the responsibility of the Audit Committee to review and provide advice on the systems and practices established by management to monitor compliance with laws, regulations, policies, and standards of ethical conduct and identify and deal with any legal or ethical violations.
- 4. To obtain reasonable assurance with respect to the organization's governance process, the Audit Committee will review and provide advice on the governance process established and maintained within the organization and the procedures in place to ensure that they are operating as intended.

يتحمل أعضاء لجنة المراجعة المسؤولية أمام هيئة التأمين والمساهمين بالشركة ومجلس الإدارة عن تطبيق أحكام لوائح لجنة المراجعة الخاصة هيئة التأمين في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة.

- من مسؤولية لجنة المراجعة الإشراف على الأليات التي تضعها الإدارة لإرساء واستمرار المعايير الأخلاقية العالية لجميع مديري وموظفى المنشأة.
- 3. من مسؤولية لجنة المراجعة المراجعة وتقديم الإرشادات بشأن النظم والممارسات التي تضعها الإدارة لمراقبة الامتثال للقوانين واللوائح والسياسات والمعايير والسلوك الأخلاقي وتحديد أي انتهاكات قانونية أو أخلاقية والتعامل معها.
- 4. للحصول على تأكيد معقول بشأن عملية حوكمة المنشأة، ستقوم لجنة المراجعة بالمراجعة وتقديم الإرشادات بشأن عملية الحوكمة الموضوعة والمستمرة داخل المنشأة والإجراءات القائمة لضمان فعاليتها على النحو المقصود منها.

Article (12): REPORTING ON AUDIT COMMITTEE PERFORMANCE

The Audit Committee will report to the Board annually, summarizing the committee's activities and recommendations. The report may be delivered during an audit committee meeting attended by the board or during a regularly scheduled meeting of the board. The report may include:

- 1. A summary of the work the audit committee performed to fully discharge its responsibilities during the preceding year.
- 2. ensuring the Company's compliance with the relevant laws, regulations, policies and instructions;
- 3. An overall assessment of management's risk, control, and compliance processes, including details of any significant emerging risks or legislative changes impacting the governing organization.
- 4. Details of meetings, including the number of meetings held during the relevant period and the number of meetings each member attended.
- 5. Provide information required, if any, by new or emerging corporate governance developments.
- 6. Any other matter it deems of sufficient importance.

المادة الثانية عشر: إعداد التقارير بشأن أداء لجنة المراجعة

ستقدم لجنة المراجعة تقريرًا إلى مجلس الإدارة سنويًا توضح فيه بإيجاز أنشطة وتوصيات اللجنة. ويجوز تقديم التقرير أثناء اجتماع لجنة المراجعة الذي يحضره مجلس الإدارة أو أثناء اجتماع مجلس الإدارة الذي يتم تحديد موعده بشكل منتظم. وقد يشتمل التقرير على ما يلى:

- ملخص بالأعمال التي قامت بها لجنة المراجعة من أجل الاطلاع بمسؤولياتها خلال العام المنصرم.
- ملخص بمدى النقدم الذي تحرزه الإدارة في التعامل مع نتائج تقارير أعمال المراجعة الداخلي والخارجي.
- تقييم شامل لعمليات مخاطر ورقابة وأمتثال الإدارة بما في ذلك تفاصيل أي مخاطر ناشئة أو تغييرات تشريعية تؤثر على التنظيم الحاكم.
- 4. تفاصيل الاجتماعات بما في ذلك عدد الاجتماعات المنعقدة خلال الفترة ذات الصلة وعدد الاجتماعات التي حضر ها كل عضو.
 - 5. تقديم المعلومات، إن وُجدت، التي تتطلبها أي تطورات حوكمة شركات جديدة أو ناشئة.
 - أي أمور أخرى قد تراها بالأهمية الكافية.

المادة الثالثة عشر: تعويضات أعضاء اللجنة

Article (13): COMMITTEE MEMBERS' REMUNERATION

1. The Chairman of the Audit Committee shall have the right to receive a remuneration for attending the Audit

PUBLIC

Committee meeting (Twenty thousand Saudi Riyals "S.R 20,000" per Audit Committee meeting).

- 2. The member of the Audit Committee shall have the right to receive a remuneration for attending the Audit Committee meeting (Fifteen thousand Saudi Riyals "S.R 15,000" per Audit Committee meeting).Audit Committee members shall be entitled for the reimbursement of travel and committee related expenses.
- 3. Audit Committee members shall be entitled for the reimbursement of travel and committee related expenses.
- 4. Audit Committee members shall be provided with Professional Indemnity Insurance.
- 5. The Secretary of the Audit Committee shall be eligible for remuneration for carrying out his or her functions for each Committee meeting. The amount of such compensation shall be determined by a decision issued by the Board of Directors.
- 6. The annual report to the Board shall include a specific disclosure providing details on the remuneration received by the Committee members throughout the financial year.

- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة حضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة (20,000 ريال سعودي لكل اجتماع للجنة المراجعة)
- يحق لعضو لجنة المراجعة مكافأة حضور عن كل جلسة والتي يتم دفعها بناءً على حضور اجتماع لجنة المراجعة (15,000 ريال سعودي لكل اجتماع للجنة المراجعة).
 - يحق لإعضاء لجنة المراجعة الحصول على بدل سفر والمصروفات الخاصة باللجنة.
 - يزود أعضاء لجنة المراجعة بتأمين التعويض المهني.
- يستحق سكرتير لجنة المراجعة الحصول على تعويض نظير أداءه لمهامه أو مهامها عن كل اجتماع من اجتماعات اللجنة. ويتحدد مقدار هذا التعويض بقرار يصدر من مجلس الإدارة.
- ويجب أن يشمل التقرير السنوي لمجلس الإدارة إفصاحاً خاصاً يتضمن تفاصيل ما تقاضاه أعضاء اللجنة من مكافآت خلال السنة المالية.

Article (14): Arrangements for Providing Remarks

1. The audit committee shall develop arrangements that enable the Company's employees to confidentially provide their remarks in respect of any inaccuracies in the financial or other reports. The audit committee shall ensure that such arrangements have been put into action through an adequate independent investigation in respect of the error or inaccuracy, and shall adopt appropriate follow-up procedures. 1. على اللجنة مراجعة وضع آلية تتيح للعاملين في الشركة تقديم ملاحظاتهم بشأن أي تجاوز في التقارير المالية أو غير ها بسرية.
 و على اللجنة التحقق من تطبيق هذه الألية بإجراء تحقيق مستقل يتناسب مع حجم الخطأ أو التجاوز وأن تتبنى إجراءات متابعة مناسبة.

المادة الرابعة عشر: تقديم الملاحظات

المادة الخامسة عشر: حدوث تعارض بين لجنة المراجعة ومجلس الإدارة

Article (15): Conflict between the Audit Committee and the Board _____

1.If a conflict arises between the recommendations of the audit committee and the Board resolutions, or if the Board refuses to put the committee's recommendations into action as to appointing or dismissal the company's external auditor or determining its remuneration, assessing its performance or appointing the internal auditor, the Board's report shall include the committee's recommendations and justifications, and the reasons for not following such recommendations. I. إذا حصل تعارض بين توصيات لجنة المراجعة وقرارات مجلس الإدارة، أو إذا رفض المجلس الأخذ بتوصية اللجنة بشأن تعيين مراجع حسابات الشركة وعزله وتحديد أتعابه وتقييم أدائه أو تعيين المراجع الداخلي، فيجب تضمين تقرير مجلس الإدارة توصية اللجنة ومبرراتها، وأسباب عدم أخذه بها.

المادة السادسة عشر: أحكام ختامية النشر والنفاذ والتعديل

 يعمل بما جاء في هذه اللائحة ويتم الالتزام بها من قبل الشركة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة. وتعدل هذه اللائحة – حسب الحاجة – بناء على توصية من مجلس الإدارة، على أن يعرض أي تعديل مقترح عليها على الجمعية العامة.

2.في حال تعارض أي حكم من أحكام هذه اللائحة مع الأنظمة واللوائح الصادرة من الجهات المختصة، أو مع أي لائحة أو قرار صادر من الجمعية العامة للشركة عندئذ يبطل الحكم المتعارض وتتخذ الإجراءات اللازمة لتعديله.

Article (16): Final Provisions for Publication, Enforcement and Amendment

1. The provisions this Term of Reference shall be enforced and adhered to by the Company as of the date of its approval by the General Assembly. This Term of Reference shall be amended - as needed - based on a recommendation from the Board, provided that any proposed amendment shall be submitted to the General Assembly.

2.In case any provision hereof conflicts with the laws and regulations issued by competent authorities, or with any regulation or decision issued by the General Assembly of the Company, the conflicting provision shall be deemed null and void, and the necessary measures shall be taken to amend it.



()

Audit Terms of Reference (Approved)

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين



مجموعة الخليج للتأمين ميثاق لجنة المراجعة

1- الغرض

يتمثل الغرض من لجنة المراجعة (يُشار إليها هنا فيما بعد باسم "اللجنة") في مساعدة مجلس الإدارة (يُشار إليه هنا فيما بعد باسم "المجلس") في الإشراف على ما يلي: 1. كفاية أطر الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر وفعاليتها.

- إجراءات الإبلاغ المالي وسلامة النتائج والإفصاحات المعلنة في القوائم المالية.
 - فعالية المراجعين الداخليين والخارجيين وأداؤهم واستقلاليتهم.
 - ٤. كفاية مبادرات المؤسسة للقيم والأخلاقيات وكذلك هيكل الحوكمة.

2- مسؤوليات مجلس الإدارة

- يتحمل مجلس الإدارة المسؤولية الكاملة عن أعمال لجنة المراجعة وفقًا للوائح والتعليمات التي تعمل الشركة بموجبها.
- يتحمل مجلس الإدارة المسؤولية عن ضمان كفاءة الضوابط والتقارير المالية وفعاليتها وحماية أصول الشركة.
 - 3- التزامات مجلس الإدارة
- يتعين على مجلس الإدارة وضع إجراءات خطية للرقابة الداخلية لضمان الامتثال للائحة لجان المراجعة في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين الصادرة عن البنك المركزي السعودي ومراقبة الامتثال لهذه اللائحة. كما يجب على مجلس الإدارة ضمان امتثال الأطراف المتعاقدة لهذه اللائحة.
- يتعين على مجلس الإدارة التأكد من توافر جميع الموارد اللازمة لتسهيل عمل لجنة المراجعة وإدارة المراجعة الداخلية وإدارة مراقبة الامتثال.
- 3. يتعين على مجلس الإدارة التأكد من أن الشركة قد وضعت هيكلاً تنظيميًا وسياسات ولوائح داخلية مناسبة تخضع للمراجعة بشكل دوري ونظام ومنهجية للإبلاغ داخل الشركة حول القضايا المختلفة التي تقع ضمن اختصاص لجنة المراجعة.
- 4. يجب على مجلس الإدارة صياغة مسؤوليات ووظائف لجنة المراجعة وإدراجها في محاضر اجتماعات مجلس الإدارة، بما في ذلك صلاحية التحقيق في أي نشاط ضمن اختصاصاتها والوصول إلى أي معلومات قد تحتاجها.
- 5. يجب على مجلس الإدارة اختيار أعضاء لجنة المراجعة وفقًا لإجراءات اختيار أعضاء لجنة المراجعة، والطريقة التي تراقب بها لجنة المراجعة أنشطتها، ومدة لجنة المراجعة العمومية،

مجموعة الخليج للتأمين

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group



بناءً على توصية مجلس الإدارة. إضافة إلى ذلك، يجب على مجلس الإدارة تحديد فترات عمل أعضاء لجنة المراجعة وجدولة عمليات تدوير هم والتأكد من عقد اجتماعاتهم على أساس دوري كاف.

- 6. يلتزم مجلس الإدارة بمتابعة أعمال لجنة المراجعة والتأكد من أدائها للمسؤوليات والواجبات المنوطة بها ومناقشة القضايا ذات الصلة بها، بما في ذلك التقارير التي تعدها لجنة المراجعة. كما يجب على المجلس التأكد من أن لجنة المراجعة تتابع التطورات المحلية والدولية فيما يتعلق بمعايير المحاسبة.
- 7. يتعين على مجلس الإدارة التأكد من أنّ لجنة المراجعة تلعب دورًا إشرافيًا ورقابيًا وأنها لا تمارس وظائف تنفيذية أو تتخذ قرارات إدارية.

4- الصلاحيات

يحدد ميثاق لجنة المراجعة صلاحيات لجنة المراجعة للقيام بالمسؤوليات التي حددها لها مجلس الإدارة على النحو المنصوص عليه في ميثاق لجنة المراجعة. تمتد صلاحيات اللجنة إلى جميع الكيانات على النحو المفصل في ملحق هذه الوثيقة؛ وللوفاء بواجباتها، يجوز للجنة، في أي وقت حسب تقديرها، القيام بما يلي:

- الاتصال مباشرة بمجلس الإدارة والإدارة العليا للشركة وجميع الموظفين واللجان والمستشارين القانونيين والمراجعين الداخليين والخارجيين في المقر الرئيسي للشركة و/أو فروعها والأطراف الأخرى ذات الصلة بالشركة.
- طلب الاستعانة بخبراء خارجيين، على نفقة الشركة، لإجراء تحقيقات في أي مسألة تقع ضمن نطاق مسؤوليتها بقدر ما تراه ضروريًا أو مناسبًا.
- 3. طلب أي معلومات تريدها من الشركة، بما في ذلك استدعاء أي موظف لتقديم معلومات في اجتماع اللجنة. وإذا رُفض الوصول إلى الوثائق المطلوبة لأسباب قانونية أو تتعلق بالسرية، فعلى لجنة المراجعة و/أو كبير المراجعين الداخليين اتباع آلية محددة ومعتمدة من مجلس الإدارة لحل هذه المسألة.
 - حل أي خلافات بين الإدارة والمراجع الخارجي فيما يتعلق بالإبلاغ المالي وغير ها من الأمور.

5- السرية

 يلتزم جميع أعضاء لجنة المراجعة بالحفاظ على سرية جميع الموضوعات المتعلقة بأنشطة لجنة المراجعة، حتى بعد خروجهم من عضوية لجنة المراجعة.

6- تضارب المصالح

- لا يحق لعضو لجنة المراجعة أن تكون له أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في أعمال الشركة والعقود التي تبرمها.
- لا يحق لعضو لجنة المراجعة المشاركة في أي عمل قد ينافس الشركة أو يتاجر في الأنشطة التي تزاولها الشركة. ويحق للشركة المطالبة بالتعويض عن أي خسائر ناجمة عن مثل هذا العمل أو الفعل.

مجموعة الخليج للتأمين

PUBLIC

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



3. يتعين على أعضاء لجنة المراجعة الالتزام بمدونة قواعد سلوك الشركة وأي قيم وأخلاقيات تحددها الشركة. يتحمل أعضاء لجنة المراجعة مسؤولية إبلاغ اللجنة بأي تضارب في المصالح أو ظهور أي تضارب في المصالح. وإذا كان هناك أي سؤال حول ما إذا كان يجب على أعضاء لجنة المراجعة المراجعة استبعاد أنفسهم من التصويت، فيتعين على اللجنة التصويت لتحديد ما إذا كان يجب على العضو استبعاد نفسه / نفسها.

7- المعاملات المالية مع الشركة

 لا يجوز للشركة إصدار أو تجديد أي وثيقة تأمين لأي من أعضاء لجنة المراجعة أو الأطراف المرتبطة بهم قبل السداد الكامل للقسط المستحق. إذا قدم أي من أعضاء لجنة المراجعة طلبًا لسداد مطالبة بموجب وثيقة صادرة له أو لها من قبل الشركة، فيتعين التعامل مع المطالبة وفقًا للإجراءات والقواعد التي تحددها الشركة دون أي استثناء أو تفضيل. يجب إخطار مسؤول الامتثال بأي مدفو عات مستحقة للعضو.

8- الإدارة

- أشكَّل لجنة المراجعة بقرار من الجمعية العمومية بعد الحصول على عدم ممانعة الجهات الرقابية وتوصية مجلس الإدارة. وتتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل، ويجوز أن يكون الحد الأقصى لعدد الأعضاء خمسة، على أن تكون أغلبيتهم من خارج المجلس
- يجب ألا يكون عضو لجنة المراجعة من المديرين التنفيذيين أو الموظفين أو المستشارين التابعين للشركة.
- 3. يجب ألا يكون عضو لجنة المراجعة من أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والموظفين والمستشارين وممثلي أي أطراف مرتبطة بالشركة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
 - کبار المساهمین والمؤسسین
 - ب) المراجعون الخارجيون
 - ت) الموردون
 - ثُ) عملاء الشركة
 - ج) الأشخاص الاعتباريون الذين لديهم علاقات من الدرجة الأولى مع مجلس
 - إدارة الشركة أو المديرين التنفيذيين أو الذين لديهم أي علاقة مالية أو تجارية معهم
- 4. يجب ألا يكون عضو لجنة المراجعة عضوًا في مجلس إدارة أو لجنة مراجعة أي شركة أخرى تعمل في قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية.
 - يجب ألا يكون عضو لجنة المراجعة أحد الأعضاء التنفيذيين في مجلس الإدارة.
 - يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة المرشح لعضوية اللجنة مستقلاً.

مجموعة الخليج للتأمين

PUBLIC

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



- 7. لا يجوز لأي عضو من أعضاء لجنة المراجعة العمل في نفس الوقت في لجان مراجعة لما يزيد على أربع شركات عامة.
- 8. يجب أن يضمن مجلس الإدارة أن أعضاء لجنة المراجعة مؤهلون للوفاء بمسؤولياتهم. ويجب أن يمتلك عضوان على الأقل من أعضاء اللجنة، بمن فيهما رئيس اللجنة، خبرات حديثة ومختصة بالشؤون المالية والمحاسبية.
- 9. تكون المدة الأولى لتعيين رئيس وأعضاء لجنة المراجعة 3 سنوات تبدأ من 24 مايو 2021 إلى 23 مايو 2024. يجوز للمساهمين انتخاب أعضاء لجنة المراجعة والتجديد لهم مدة 3 سنوات أخرى لمرة واحدة فقط. يخضع استمرار أعضاء لجنة المراجعة لعملية مراجعة سنوية.
- 10. يجوز لمجلس الإدارة تعيين أعضاء جدد للجنة المراجعة في حالة انتخاب مجلس إدارة جديد بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من البنك المركزي السعودي.
- 11. يحق لمجلس الإدارة بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من البنك المركزي السعودي عزل أي من أعضاء اللجنة وذلك في حال فقدانه شروط العضوية أو مخالفته لأحكام ميثاق لجنة المراجعة أو مخالفة اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات أو أي من أحكام اللوائح والتعليمات ذات الصلة.
- 12. يحق لعضو لجنة المراجعة الاستقالة شريطة أن يُقدِم طلب استقالته مُسبقًا لمجلس الإدارة قبل شهر من تاريخ نفاذ استقالته. وعلى الشركة إخطار البنك المركزي السعودي خطيًا باستقالة عضو لجنة المراجعة وأسباب استقالته وتزويد البنك المركزي السعودي بصورة من طلب الاستقالة خلال خمسة (5) أيام عمل من تاريخ الاستقالة.
- 13. يعد العضو مستقيلاً من عضوية لجنة المراجعة إذا تخلف دون عُذرٍ يقبله مجلس الإدارة عن حضور اجتماعات لجنة المراجعة لأكثر من ثلاث جلسات متتالية.
- 14. في حال وجود مركز شاغر لأحد أعضاء لجنة المراجعة أثناء مدة العضوية، فإن مجلس الإدارة يعين عضوًا آخرًا بمدة أقصاها شهر من شغور هذا المنصب وذلك بعد الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي السعودي ، ويكمل العضو الجديد مدة من كان قبله.
- 15. تنتهي عضوية عضو لجنة المراجعة مباشرة عند حدوث أي تغيير يخالف شروط العضوية المنصوص عليها في أي من لوائح أو تعليمات أو قرارات أخرى تصدرها البنك المركزي السعودي. ويجب على عضو لجنة المراجعة إبلاغ الشركة خطيًا فور حدوث هذا التغيير، ولا يجوز لعضو اللجنة حضور أي اجتماع للجنة المراجعة بعد تاريخ حدوث التغيير.
 - 16. تشكل أغلبية أعضاء اللجنة النصاب القانوني.
- 17. تجتمع اللجنة ست مرات على الأقل كل عام، بما في ذلك اجتماع سنوي مع مجلس الإدارة، ولها صلاحية عقد اجتماعات إضافية استجابة لأي من الحالات التالية، على سبيل المثال لا الحصر:
 - أ) طلب من رئيس مجلس الإدارة.

مجموعة الخليج للتأمين

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group



- ب) الحالات التي يطلب فيها المراجع الخارجي أو المراجع الداخلي أو مسؤول الامتثال أو الخبير الاكتواري عقد اجتماع اللجنة لوجود حاجة تستدعي ذلك.
- ج) اجتماعات بشأن مسائل أخرى مثل: المسائل المالية ومسائل المراجعة، ومسائل الامتثال، وتضارب المصالح، وقواعد السلوك المهني والأخلاقي.
- 18. يضع رئيس لجنة المراجعة جداول أعمال اجتماعات لجنة المراجعة بالتشاور مع أعضاء لجنة المراجعة والإدارة العليا وكبار المراجعين الداخليين.
- 19. للجنة المراجعة دعوة من تراه من داخل الشركة أو خارجها لحضور اجتماعاتها إذا دعت الحاجة إلى ذلك.
- 20. تجتمع اللجنة مع المراجعين الخارجيين ومع كبير المراجعين الداخليين، دون حضور المديرين التنفيذيين. الأخرين، مرتين على الأقل كل عام لمناقشة اختصاصات كل منهم وأي قضايا أو مخاوف أو مسائل أخرى تعذر حلّها. تحدد لجنة المراجعة وتعقد جلسة خاصة إذا لزم الأمر مع المدير العام والمدير المالي ومع أي مسؤولين آخرين قد تراهم لجنة المراجعة مناسبين في كل اجتماع من اجتماعاتها.
- 21. تصدُر قرارات لجنة المراجعة بالأغلبية، وفي حال تساوي عدد الأصوات، يُعدُ صوت رئيس لجنة المراجعة مُرجِحًا، على أنْ يُثبت سكرتير لجنة المراجعة آراء جميع الأطراف في محضر الاجتماع.
 - 22. لا يجوز التصويت على قرارات لجنة المراجعة بالنيابة أو الوكالة عن أحد الأعضاء.
- 23. يتعين توفير محاضر الاجتماعات بصيغة مسودة بعد أسبوعين على الأقل من اجتماع لجنة المراجعة. ومع ذلك، في حالة وجود أي مشكلات أو صعوبات مهمة قد تواجهها اللجنة، فيجب عليها إبلاغ رئيس مجلس الإدارة في أقرب وقت ممكن عمليًا.
- 24. يتعين إجراء تقييم لأداء اللجنة مقابل متطلبات هذه الاختصاصات على أساس سنوي أو على أساس دوري آخر تراه اللجنة أو مجلس الإدارة ملائمًا.
- 25. يتعين على لجنة المراجعة وضع ميثاق لها معتمد بقرار من مجلس الإدارة. ويتضمن هذا الميثاق قواعد لجنة المراجعة ومسؤولياتها والتزاماتها. إضافة إلى ذلك، يجب على لجنة المراجعة وضع خطة عمل سنوية مفصلة تتضمن المواضيع الرئيسية التي من المقرر بحثها خلال السنة ومواعيد اجتماعها.
- 26. على رئيس لجنة المراجعة أن يتعاون مع الإدارة العليا وكبير المراجعين الداخليين لوضع خطة عمل لضمان تحديد مسؤوليات لجنة المراجعة وتنفيذها.
- 27. تحدد لجنة المراجعة متطلباتها من المعلومات وتعلن عنها، على أن يتضمن ذلك طبيعة المعلومات ومداها و و توقيتها. يجب تقديم المعلومات إلى لجنة المراجعة قبل أسبوع على الأقل من كل اجتماع للجنة المراجعة.
 - 28. يلتزم أعضاء لجنة المراجعة بالتحضير لاجتماعات اللجنة والمشاركة فيها.
- 29. يجب أن يتلقى أعضاء لجنة المراجعة تدريبًا توجيهيًا رسميًا حول الغرض من اللجنة وصلاحياتها وأهداف المؤسسة. كما يجب وضع عملية تثقيف مستمر لأعضاء لجنة المراجعة.

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 101027120 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



- 30. يجب على لجنة المراجعة التأكد من أن كبير المراجعين الداخليين يحضر جميع اجتماعات لجنة المراجعة.
- 31. يجب الاحتفاظ بسجلات كافية لإثبات الامتثال للائحة لجان المراجعة في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، محاضر اجتماعات لجنة المراجعة وتقاريرها وتوصياتها.

9- تعيين رئيس وسكرتير اللجنة

- يجب على مجلس الإدارة تعيين أحد أعضاء لجنة المراجعة رئيسًا لها، بعد الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي السعودي.
 - لا يجوز أن يكون رئيس مجلس الإدارة عضوًا في لجنة المراجعة أو رئيسًا لها.
- ٤. لا يجوز أن يكون لرئيس لجنة المراجعة صلة قرابة أو علاقة مالية أو تجارية مع أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة.
 - 4. لا يجوز أن يكون لرئيس لجنة المراجعة علاقة مع الإدارة العليا بالشركة تؤثر على استقلاليته.
- 5. تُعين لجنة المراجعة سكرتيرًا لها من موظفي الشركة يتولى أعمالها الإدارية وإعداد محاضر اجتماعاتها والتأكد من توقيع رئيس اللجنة وأعضائها على هذه المحاضر، وجدولة مواعيد اجتماعات لجنة المراجعة بالتنسيق مع رئيسها.
- 6. يجب على سكرتير لجنة المراجعة توثيق وحفظ محاضر اجتماعات لجنة المراجعة في سجلٍ خاصٍ بذلك.
 - ٢. لا يجوز أن يكون سكرتير لجنة المراجعة سكرتيرًا لأي لجنة أخرى من لجان مجلس الإدارة.
- 8. يتعين على كبير المراجعين الداخليين تسهيل وتنسيق اجتماعات لجنة المراجعة بالإضافة إلى تقديم الدعم الإضافي للجنة حسب توافر ما يلزم من الوقت والموارد.

10- الواجبات

تنظر اللجنة في جميع الأمور التالية وترفع تقريرًا بها إلى مجلس الإدارة والمساهمين على أساس سنوي أو اي أساس دوري آخر حسبما تراه اللجنة مناسبًا:

1-10 إدارة المخاطر والرقابة الداخلية

لكي تتمكن اللجنة من مراجعة فعالية أطر الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الشركة وتكوين رأي بشأنها، فإنه يتعين على اللجنة القيام بما يلي على وجه التحديد:

مجموعة الخليج للتأمين

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.

PUBLIC

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



10.1.1. أن تتناقش مع الإدارة حول إطار عمل الشركة لتقييم وإدارة تعرض الشركة للمخاطر، ونتائج تقييمات المخاطر التي تم إجراؤها، والخطوات التي اتخذتها الإدارة للتأكد من أن مثل تلك التعرضات لا تزال ضمن درجة تقبل المخاطر التي حددتها الشركة. وتقوم لجنة المراجعة بمراجعة ملف مخاطر المنشأة سنويًا. ولا تتحمل لجنة المراجعة مسؤولية تحديد مدى تقبل المخاطر، كما أنها غير مطالبة بمراجعة مستوى تقبل المخاطر المحدد أو إبداء الرأي حوله.

10.1.2. مراجعة تقارير الإدارة حول أي تطورات قد تؤثر بشكل كبير على ملف المخاطر أو عمليات الشركة، وطلب تقارير من الإدارة حول أي تطورات من وقت لآخر حسب ما تراه مناسباً.

10.1.3 النظر في تقييمات الإدارة و/ أو المراجعين الداخليين/ الخارجيين لفعالية عمليات الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر بما في ذلك أي نقاط ضعف أو غير ها من القضايا التي كشفت عنها التحقيقات في الأسباب التي تكمن وراء الوقائع مثل الاحتيال الداخلي والإجراءات القانونية الهامة والإخفاقات التشغيلية المبلغ عنها، وكذلك نتائج المراجعات التي تقوم بها هيئات مثل المراجعة الداخلي والخارجي، والامتثال، ووظائف الرقابة الإدارية، والمنظمين وتقديم توصيات إلى مجلس الإدارة بشأنها.

10.1.4 الإشراف على التحقيقات الخاصبة وبدء الإجراءات التأديبية.

10.1.5. الإشراف على ترتيبات الإدارة لمنع وردع الاحتيال.

10.1.6. محاسبة الإدارة والمراجعين الداخليين والخارجيين للتأكد من أن الكيان لديه بر امج وضوابط مناسبة لمكافحة الاحتيال من شأنها التمكين من تحديد الاحتيال المحتمل والتأكد من إجراء التحقيقات في حالة الكشف عن الاحتيال.

10.1.7 مراجعة ومتابعة التقارير الصادرة عن الجهات الرقابية بشأن أي مخالفات تنظيمية أو إجراءات تصحيحية مطلوبة وتقديم التوصيات المناسبة إلى مجلس الإدارة بشأنها.

10.1.8 مراجعة تقارير الخبير الاكتواري، وتقديم التوصيات المناسبة إلى مجلس الإدارة، والتأكد من امتثال الشركة لمقترحات وتوصيات الخبير الاكتواري، مادامت إلزامية ومطلوبة بموجب اللوائح.

10.1.9 التأكد من أن الشركة لديها مدونة سلوك مكتوبة ومعتمدة حسب الأصول من قبل مجلس إدارتها للتأكد من أن أنشطة الشركة تتم بطريقة منصفة وأخلاقية.

10.1.10 يجب على أعضاء اللجنة، أثناء أداء مهامهم، منح الأولوية لمصلحة الشركة قبل أي اعتبارات أخرى قد تؤثر على عملهم أو قراراتهم.

10.1.11 متابعة القضايا الهامة المرفوعة من أو ضد الشركة ورفع تقارير دورية بشأنها إلى مجلس الإدارة.

10.1.12.ضمان الاستخدام الأمثل وتوافر ضوابط تكنولوجيا المعلومات اللازمة لتوليد معلومات وبيانات دقيقة وموثوقة.

10.1.13.ضمان أن جميع الاتصالات مع الإدارة والموظفين في المنظمة وكذلك مع أي من مقدمي خدمات الضمان الخار جيين مباشرة ومفتوحة وكاملة.

مجموعة الخليج للتأمين

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حى النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.

PUBLIC

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.


10.1.14.الحصول على تقرير سنوي عن مدى تنفيذ الإدارة لعملية إدارة المخاطر على مستوى المنشأة والحفاظ عليها كما ينبغي، وذلك من كبير المراجعين الداخليين.

10.1.15 توفير الإشراف على مدى كفاية الضمان الداخلي والخارجي المقدم.

10.1.16 النظر في فعالية إطار الرقابة الخاص بالشركة، بما في ذلك أمن تكنولوجيا المعلومات والرقابة.

10.1.17 تنفيذ ما يتعلق بهذا الميثاق من أنشطة أخرى بناءًا على طلب أي جهة تنظيمية.

2-10 القوائم المالية وعمليات إعداد التقارير

لكي تتمكن اللجنة من تكوين رأيها حول سلامة النتائج والإفصاحات المعلنة الواردة في القوائم المالية لشركة أكسا للتأمين التعاوني ومساهمتها في القوائم المالية الموحدة لمجموعة الخليج للتأمين، فإنه يتعين على اللجنة القيام بما يلي على وجه التحديد:

10.2.1. مراجعة نتائج اختبار الإدارة للضوابط الداخلية على التقارير المالية المصممة لضمان سلامة إفصاحات القوائم المالية للشركة.

10.2.2. مناقشة القوائم المالية الفصلية السنوية والمرحلية مع المراجعين الخارجيين والإدارة العليا للشركة قبل إصدار ها.

10.2.3. مراجعة مسودة القوائم المالية وفقًا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها محليًا المزمع تقديمها إلى مجلس الإدارة لاعتمادها، وذلك للنظر في جودة المعلومات المقدمة ووضوحها، والطعن، عند الضرورة، في إجراءات وأحكام الإدارة، مع التركيز بشكل خاص على مايلى:

- السياسات أو الممارسات المحاسبية الهامة وأي تغييرات تطرأ عليها. .1
- الامتثال لمبادئ ومعايير المحاسبة بما في ذلك قرارات الإفصاح المتعلقة بالمعاملات غير العادية. .11
 - القرارات الجو هرية التي تتطلب عنص حكم رئيسي أو تقديرات جو هرية. .111
 - معالجة أي معاملات جديدة معقدة و/ أو غير عادية خلال الفترة والإفصاح عنها. .IV
 - أية تعديلات جو هرية ناتجة عن أعمال المراجعة الخارجية أو غير ذلك. .V
- أي تحفظات أو عدم امتثال لمعايير المحاسبة أو أي إدراج أو متطلبات تنظيمية و/ أو قانونية فيما يتعلق .VI بالتقارير المالية.
 - أي أمور يتم لفت انتباه اللجنة إليها من قبل مراجعي حسابات الشركة الخارجيين. .VII
 - المعاملات داخل المجموعة والمعاملات مع الأطراف ذات الصلة. .VIII
 - أى أخطاء جو هرية في القوائم المالية. IX

10.2.4. النظر في نتائج أي شكاوي مهمة تلقتها الشركة بخصوص المحاسبة أو الضوابط الداخلية على التقارير المالية أو مسائل المراجعة ، وإجراءات استلامها وحجزها والتحقيق فيها؛

10.2.5. مراجعة نتائج عمليات المراجعة مع الإدارة والمراجعين الخارجيين، بما في ذلك أي صعوبات تواجههم.

مجموعة الخليج للتأمين

الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.

PUBLIC

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh حى النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group



10.2.6. مراجعة القضايا المحاسبية والتقارير الهامة، بما في ذلك المعاملات المعقدة أو غير العادية والأمور التي تحتاج حكم تقييمي علي المستوي، وما يُستجد من إصدارات مهنية وتنظيمية، وفهم تأثيرها على القوائم المالية.

10.2.7. مراجعة جميع الأمور المطلوب رفع تقارير بها إلى لجنة المراجعة مع الإدارة والمراجعين الخارجيين، وذلك بموجب معايير المراجعة الخارجية المتعارف عليها عمومًا.

10.2.8. فهم الاستراتيجيات والافتراضات والتقديرات التي اتبعتها الإدارة في إعداد القوائم المالية والميزانيات وخطط الاستثمار.

10.2.7. فهم كيفية إعداد الإدارة للمعلومات المالية المرحلية وطبيعة ومدى مشاركة المراجعين الداخليين والخارجيين في العملية.

10.2.10 مراجعة التقارير المالية المؤقتة مع الإدارة والمراجعين الخارجيين قبل تقديمها للجهات التنظيمية، والنظر فيما إذا كانت كاملة ومتسقة مع المعلومات المعروفة لأعضاء اللجنة.

10-3 المراجعون الخارجيون

لكي يتسنى للجنة تكوين رأي بشأن فاعلية وأداء واستقلالية المراجعين الخارجيين للشركة، يتعين على اللجنة:

10.3.1. مراعاة السياسات والإجراءات الداخلية للمراجعين الخارجيين فيما يتعلق باستقلالية ومراقبة الجودة واستلام تأكيد بأنها قد تم تطبيقها.

10.3.2. مراجعة خطة تكليف المراجعين الخارجيين وتقريرهم السنوي وخطاب الإدارة والاعتماد المسبق لها.

10.3.3. الإشراف على أنشطة المراجعين الخارجيين واعتماد أي نشاط يقع خارج نطاق أعمال المراجعة المسندة لمه أثناء أداءهم لمهامهم.

10.3.4. مراقبة المراجعة القانوني للقوائم المالية السنوية والموحدة وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة.

10.3.5. إطلاع مجلس الإدارة على نتائج المراجعة القانوني وإيضاح كيف ساهم المراجعة القانوني في نزاهة عملية إعداد التقارير المالية والدور الذي لعبته لجنة المراجعة في هذه العملية.

10.3.6. مراجعة ومراقبة استقلالية المراجعين الخارجيين عن الشركة وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا للشركة.

10.3.7. المراجعة وتقديم التوصيات إلى مجلس الإدارة بشأن تعيين المراجعين الخارجيين لتقديم خدمات غير متعلقة بالمراجعة بعد تحليل التهديدات لاستقلاليتهم وسبل الحماية ذات الصلة التي طبقها المراجعون.

10.3.8. مراعاة استقلالية مراجع الشركة وتقديم سياسة الخدمات غير المتعلقة بالمراجعة وتطبيقها وإبلاغ مجلس الإدارة عما إذا كان يجب إجراء أي تحديثات أو تغييرات على هذه السياسة بصفة منتظمة.

10.3.9. مراجعة تقسيم الأتعاب المدفوعة إلى المراجعين الخارجيين من الشركات.

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/2010/25) | سجل تجاري رقم 101027123 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



10.3.10. مراجعة أداء المراجعين الخارجيين ومراعاة تعيين وإعادة تعيين وعزل واستقالة المراجعين الخارجيين والإشراف على عملية اختيار المراجعين الخارجيين وتقديم التوصيات المتعلقة بتعيينهم أو إعادة تعيينهم أو عزلهم إلى مجلس الإدارة والتي قد تتضمن ضمان أن يتمتع المراجعون الخارجيون المعينون بالخبرة اللازمة في المراجعة بشركات التأمين و/أوإعادة التأمين.

10.3.11. مراجعة التقرير الإضافي المطلوب من المراجعين الخارجيين مع تضمينه إقرار هم باستقلاليتهم.

10.3.12. مراعاة التنسيق بين المراجعين الداخليين والخارجيين.

10.3.13. مراجعة نطاق ومنهج المراجعة المقترح للمراجعين الخارجيين بما في ذلك تنسيق جهود المراجعة مع نشاط المراجعة الداخلي.

10.3.14. الحصول على تأكيد معقول أن الإدارة تصرفت بناءً على نتائج وتوصيات القائمين على المراجعة الداخلي والخارجي، وأن لجنة المراجعة ستراجع بانتظام التقارير المتعلقة بمدى التقدم في تطبيق خطط العمل الإدارية المعتمدة وتوصيات المراجعة المنبثقة عن أعمال المراجعة المنجزة.

10.3.15. المشاكل الأخرى ذات الصلة بين لجنة المراجعة والمراجعين الخارجيين:

- التعارض الجو هري مع الإدارة فيما يتعلق بأي مشكلة تتعلق بحماية الأصول المستثمرة.
- مخالفات الأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة عن الجهات الإشرافية والرقابية أو عدم الامتثال لسياسات وإجراءات الشركة.
- تعليقات المراجعين الآخرين (من فروع شركات خارجية غير سعودية) على الإجراءات والتقارير والسلوك المهنى المحاسبي.

4-10 المراجعون الداخليون

لكي يتسنى للجنة تكوين رأي بشأن فاعلية وأداء واستقلالية المراجعين الداخليين للشركة، يتعين على اللجنة:

10.4.1. مراعاة خط المراجعة الداخلي بالشركة، لاسيما فيما يتعلق باستراتيجية ومخاطر ورقابة الشركة مما يضمن خلوها من قيود الإدارة.

10.4.2. استعراض ميثاق المراجعة الداخلي واعتماده مرة واحدة على الأقل سنويًا. ويجب مراجعة الميثاق لضمان أن يعكس بشكل صحيح الغرض من نشاط المراجعة وصلاحياته ومسؤولياته بما يتوافق مع الإرشادات الإلزامية إطار عمل الممارسات المهنية الدولية لمعهد المراجعين الداخليين ونطاق وطبيعة الخدمات التأكيدية والاستشارية وكذلك التغييرات في إدارة المخاطر المالية وعملية حوكمة المنشأة وأن تعكس التطور في الممارسات المهنية للمراجعة الداخلية.

10.4.3. مراجعة وتقديم المعطيات بشأن الخطة الاستراتيجية لنشاط المراجعة الداخلي وأهدافها ومقاييس الأداء والنتائج.

مجموعة الخليج للتأمين

PUBLIC

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م | vals ن/2010/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز | 1203 حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد d and الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة واشراف هيئة التأمين.

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



10.4.4. الاستعراض وإطلاع الإدارة على نتائج أي تحقيقات خاصة.

10.4.5. الاستعلام من مدير أول المراجعة الداخلي عما إذا تم الانتهاء من أعمال المراجعة الداخلي أو أعمال غير المراجعة والتي لم تُبلغ بها اللجنة؛ وإذا كانت قد تم الانتهاء منها، فيُستفسر منه عما إذا كانت هناك أي أمور مهمة قد ظهرت من هذه الأعمال.

10.4.6. الاستعلام من مدير أول المراجعة الداخلي عما إذا حُدد أي دليل على التزوير أثناء أعمال المراجعة الداخلي وتقييم الإجراءات الداخلية، إن وُجدت، التي يجب اتخاذها.

10.4.7. الاستعلام من مدير أول المراجعة الداخلي عن الخطوات المتخذة لضمان ما إذا كان نشاط المراجعة الداخلي مطابق للمعايير الدولية لمعهد المراجعين الداخليين في الممارسات المهنية للمراجعة الداخلية (المعايير).

10.4.8. ضمان أن يكون لنشاط المراجعة الداخلي برنامج لضمان الجودة وتحسينها وعرض نتائج هذه التقييمات الدورية على لجنة المراجعة .

10.4.9. ضمان أن يكون لنشاط المراجعة الداخلي مراجعة ضمان جودة خارجي كل خمس سنوات.

10.4.10. استعراض نتائج مراجعة ضمان الجودة الخارجية المستقلة ومراقبة تنفيذ خطط عمل نشاط المراجعة الداخلي للتعامل مع أي توصيات.

10.4.11. إطلاع مجلس الإدارة على أي توصيات للتحسين المستمر لنشاط المراجعة الداخلي.

10.4.12. مراجعة تقارير قسم المراجعة الداخلي أو المراجع الداخلي وتقديم التوصيات ذات الصلة إلى مجلس الإدارة.

10.4.13. مراعاة مدى كفاية الموارد المتاحة لقسم المراجعة الداخلي في الشركة في سياق إدارة المخاطر والرقابة بالشركة. وإبلاغ مجلس الإدارة بالزيادة والعجز في الموارد المطلوبة من أجل تحقيق خطة المراجعة الداخلي.

10.4.14. مراجعة النتائج الرئيسية المقدمة من المراجعة الداخلي ومراعاة مدى ملاءمة استجابة الإدارة لها.

10.4.15. مراجعة التقرير الربع سنوي بشأن حل مشاكل المراجعة الداخلي مع طلب توضيح إداري إضافي حيثما يلزم للمشاكل المتأخرة ذات الأولوية العالية.

10.4.16. مراجعة أداء قسم المراجعة الداخلي بما في ذلك تقييم الأهداف الدوري لمدى فاعلية قسم المراجعة الداخلي بالشركة جنبًا إلى جنب مع تقييم أداء مدير أول المراجعة الداخلي.

10.4.17. مراعاة تعيين وتقييم واستقالة وعزل مدير أول المراجعة الداخلي بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من البنك المركزي السعودي.

10.4.18. تحديد الراتب الشهري والعلاوة وغيرها من تعويضات قسم المراجعة الداخلي أو المراجع الداخلي وفقًا للوائح الداخلية للشركة المعتمدة من مجلس الإدارة.

مجموعة الخليج للتأمين

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حى النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.

PUBLIC

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.



5-10 مسؤولو الامتثال

لكي يتسنى للجنة تكوين رأي بشأن فاعلية وأداء واستقلالية مسؤولي الامتثال بالشركة، يتعين على اللجنة:

10.5.1. مراعاة تعيين أو عزل رئيس قسم الامتثال أو مسؤول الامتثال بعد الحصول على عدم ممانعة خطية من البنك المركزي السعودي.

10.5.2 مراجعة واعتماد ومراقبة وتنفيذ خطة الامتثال مع ضمان عدم وجود أي قيود على نطاق عمل قسم الامتثال.

10.5.3.مراجعة تقارير مسؤول الامتثال وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة.

10.5.4.تحديد الراتب الشهري والعلاوة والتعويضات الأخرى لقسم الامتثال أو مسؤول الامتثال وفقًا للوائح الداخلية للشركة المعتمدة من مجلس الإدارة.

10.5.5 تقييم مدى كفاءة وفاعلية وموضوعية الأعمال التي ينفذها قسم مراقبة الامتثال أو مسؤول الامتثال.

10.5.6. ضمان أن يكون لدى قسم مراقبة الامتثال الموارد والدعم اللازم لتمكينه من الاطلاع بمسؤولياته بشكل فعال.

11- المسؤولية

- يتحمل أعضاء لجنة المراجعة المسؤولية أمام البنك المركزي السعودي والمساهمين بالشركة ومجلس الإدارة عن تطبيق أحكام لوائح لجنة المراجعة الخاصة بالبنك المركزي السعودي في شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وتنفيذ خطة عمل لجنة المراجعة الصادرة بقرار مجلس الإدارة.
- من مسؤولية لجنة المراجعة الإشراف على الأليات التي تضعها الإدارة لإرساء واستمرار المعايير الأخلاقية العالية لجميع مديري وموظفي المنشأة.
- 3. من مسؤولية لجنة المراجعة المراجعة وتقديم الإرشادات بشأن النظم والممارسات التي تضعها الإدارة لمراقبة الامتثال للقوانين واللوائح والسياسات والمعايير والسلوك الأخلاقي وتحديد أي انتهاكات قانونية أو أخلاقية والتعامل معها.
- 4. للحصول على تأكيد معقول بشأن عملية حوكمة المنشأة، ستقوم لجنة المراجعة بالمراجعة وتقديم الإرشادات بشأن عملية الحوكمة الموضوعة والمستمرة داخل المنشأة والإجراءات القائمة لضمان نجاعتها على النحو المقصود منها.

مجموعة الخليج للتأمين

PUBLIC

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority. شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



12- إعداد التقارير بشأن أداء لجنة المراجعة

ستقدم لجنة المراجعة تقريرًا إلى مجلس الإدارة سنويًا توضح فيه بإيجاز أنشطة وتوصيات اللجنة. ويجوز تقديم التقرير أثناء اجتماع لجنة المراجعة الذي يحضره مجلس الإدارة أو أثناء اجتماع مجلس الإدارة الذي يتم تحديد موعده بشكل منتظم. وقد يشتمل التقرير على ما يلي:

- 1. ملخص بالأعمال التي قامت بها لجنة المراجعة من أجل الاضطلاع بمسؤولياتها خلال العام المنصرم.
- ملخص بمدى التقدم الذي تحرزه الإدارة في التعامل مع نتائج تقارير أعمال المراجعة الداخلي والخارجي.
- تقييم شامل لعمليات مخاطر ورقابة وامتثال الإدارة بما في ذلك تفاصيل أي مخاطر ناشئة أو تغييرات تشريعية تؤثر على التنظيم الحاكم.
- 4. تفاصيل الاجتماعات بما في ذلك عدد الاجتماعات المنعقدة خلال الفترة ذات الصلة وعدد الاجتماعات التي حضر ها كل عضو.
 - 5. تقديم المعلومات، إن وُجدت، التي تتطلبها أي تطور ات حوكمة شركات جديدة أو ناشئة.
 - أي أمور أخرى قد تراها بالأهمية الكافية.

13- تعويضات أعضاء اللجنة

- يحق لرئيس لجنة المراجعة مكافأة إجمالية قدر ها 120,000 ريال سعودي بما في ذلك مكافأة حضور عن كل جلسة و التي يتم دفعه بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة (20,000 ريال سعودي لكل اجتماع للجنة المراجعة)
- 2. كما يحق لعضو لجنة المراجعة مكافأة إجمالية قدر ها 90,000 ريال سعودي، بما في ذلك مكافأة حضور عن كل جلسة والتي يتم دفعه بناء على حضور اجتماع لجنة المراجعة و المخاطر (15,000 ريال سعودي لكل اجتماع للجنة المراجعة)
 - يحق لأعضاء لجنة المراجعة الحصول على بدل سفر والمصروفات الخاصة باللجنة.
 - يزود أعضاء لجنة المراجعة بتأمين التعويض المهني.
- 5. يستحق سكرتير لجنة المراجعة الحصول على تعويض نظير أداءه لمهامه أو مهامها عن كل اجتماع من اجتماعات اللجنة. ويتحدد مقدار هذا التعويض بقرار يصدر من مجلس الإدارة.

مجموعة الخليج للتأمين

PUBLIC

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority. شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 101027120 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



ملحق 1: قائمة بالشركات والفروع شركة مجموعة الخليج للتأمين شركة مجموعة الخليج للتأمين – فرع الخبر شركة مجموعة الخليج للتأمين – فرع الرياض شركة مجموعة الخليج للتأمين – فرع جدة

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



GULF INSURANCE GROUP AUDIT COMMITTEE TERMS of REFERENCE

1. PURPOSE

The purpose of the Audit Committee ("the Committee") is to assist the Board of Directors' ("the Board") oversight of the:

- 1. Adequacy and effectiveness of the internal control and risk management frameworks.
- 2. Financial reporting process and the integrity of the publicly reported results and disclosures made in the financial statements.
- 3. Effectiveness, performance and independence of the internal and external auditors.
- 4. Adequacy of the organization's initiatives for Values and Ethics as well as Governance Structure.

2. BOARD OF DIRECTORS RESPONSIBILITIES

- 1. The Board of Directors is fully responsible for the Audit Committee's businesses in pursuance of the regulations and instructions under which the Company operates.
- 2. The Board of Directors is responsible for ensuring the efficiency and effectiveness of the controls and financial reports and for safeguarding the assets of the Company.

3. BOARD OF DIRECTORS OBLIGATIONS

- 1. The Board of Directors shall establish written procedures for internal control to ensure and monitor compliance with SAMA's Audit committee Regulation in Insurance and/ or Reinsurance Companies. The Board of Directors shall also ensure compliance of contracted parties with this Regulation.
- 2. The Board of Directors shall ensure availability of all resources to facilitate the work of the Audit Committee, Internal Audit Department and Compliance Control Department.
- 3. The Board of Directors shall ensure that the Company has in place an appropriate organizational structure, internal policies and regulations that is periodically reviewed, and the system and methodology for reporting within the Company on the different issues that fall within the remit of the Audit Committee.

مجموعة الخليج للتأمين

PUBLIC

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378 | الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة واشراف هيئة التأمين.



- 4. The Board of Directors shall formulate the responsibilities and functions of the Audit Committee and incorporate them in the minutes of a board meeting, including the authority to investigate any activity within its terms of reference and have access to any information it may need.
- 5. The Board of Directors shall select the Audit Committee members in accordance with Selecting Procedures of the Audit Committee's members, manner in which the Audit Committee monitors its activities and the duration of the Audit Committee issued by the General Assembly upon a recommendation of the Board. In addition, the Board of Directors shall fix Audit Committee members duration terms, schedule their rotations and ensure their meetings are held on a sufficient periodic basis.
- 6. The Board of Directors shall follow up the Audit Committee's work, ensure that it performs its assigned responsibilities and duties and discuss relevant issues with it, including reports prepared by the Audit Committee. The Board shall also ensure that the Audit Committee follow up with the local and international developments in accounting standards.
- 7. The Board of Directors shall ensure that the Audit Committee plays an oversight and supervisory role and does not exercise executive functions or make administrative decisions.

4. AUTHORITY

The Audit Committee Charter sets out the authority of the Audit Committee to carry out the responsibilities established for it by the Board as articulated within the Audit Committee Charter. The authority of the Committee extends to all entities as detailed in the appendix to this document and, to fulfill its duties, the Committee may at any time in its discretion:

- 1. Contact directly the Board of Directors, senior management of the Company, all employees, committees, and legal advisors, internal and external auditors in the Company's Head Office and/or branches and other parties related to the Company.
- 2. Request, at the Company's expense, the engagement of external experts to perform investigations into any matter within its scope of responsibility to the extent that it deems necessary or appropriate.
- 3. Request any information it desires from the Company, including calling any employee to provide information at a meeting of the Committee. If access to requested documents is denied due to legal or confidentiality reasons, the Audit Committee and/or Senior Internal Audit Manager will follow a prescribed, board approved mechanism for resolution of the matter.
- 4. Resolve any disagreements between management and the external auditor regarding financial reporting and other matters.

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



5. CONFIDENTIALITY

1. All Audit Committee's members shall maintain the confidentiality of all the topics related to the Audit Committee's activities, even after he/she vacates the Audit Committee membership.

6. CONFLICT OF INTERESTS

- 1. An Audit Committee's member shall not have any direct or indirect interest in the Company's business and contracts concluded by it.
- 2. An Audit Committee's member shall not take part in any business that might compete with the Company or trade in the activities performed by the Company. The Company has the right to claim indemnification for any losses caused by such business or act.
- 3. Audit committee members should adhere to the Company code of conduct and any values and ethics established by the Company. It is the responsibility of Audit Committee members to disclose any conflict of interest or appearance of a conflict of interest to the committee. If there is any question as to whether audit committee members should recuse themselves from a vote, the committee should vote to determine whether the member should recuse himself or herself.

7. FINANCIAL TRANSACTIONS WITH THE COMPANY

1. The Company shall not issue or renew any insurance policy for any of the Audit Committee's members or parties related thereto before the full payment of the due premium. If any of the Audit Committee's members submits a request for the payment of a claim under a policy issued to him or her by the Company, the claim shall be treated in accordance with procedures and rules set forth by the company without any exception or preference. The Compliance Officer shall be notified of any payment due to the member.

8. ADMINISTRATION

Gulf Insurance Group

1. The Audit Committee shall be formed by a decision of the General Assembly after obtaining the regulators' non-objection and the Board of Directors recommendation. The Committee shall comprise at least three members and may have

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



a maximum number of five members; the majority of which shall be from outside the Board.

- 2. The Audit Committee members shall not include the Company's executives, employees, or consultants.
- 3. The Audit Committee members shall not include board members, executives, employees, consultants, representatives of any parties connected to the Company, including but not limited to:
 - a. major shareholders and founders
 - b. External auditors,
 - c. Suppliers,
 - d. The company's customers,
 - e. The legal persons who have first-degree relationships with the Company's Board of Directors or executives or have any financial or business relationship therewith
- 4. An Audit Committee member shall not be a member of a Board or an Audit Committee of any other company operating in the insurance sector in the Kingdom of Saudi Arabia.
- 5. The Audit Committee member shall not be one of the executive members of the Board.
- 6. The Audit Committee member nominated for membership shall be independent.
- 7. The Audit Committee Member shall not simultaneously serve on the audit committees of more than four public companies.
- 8. The Board shall ensure that the members of the Audit Committee are appropriately qualified to discharge their responsibilities. At least two Audit Committee members, including the Audit Committee Chairman, have recent and relevant accounting or financial management expertise or experience.
- 9. The appointment of 1st term of Audit Committee's Chairman and members is for 3 years start from 24 May 2021 to 23 May 2024. The shareholders may elect and renew the Audit Committee Members thereof for another 3 years term for one time only. Continuance of audit committee members will be reviewed annually.
- 10. The Board may appoint new Audit Committee members in case of electing a new Board of Directors after obtaining SAMA's written non objection.
- 11. The Board of Directors, after obtaining SAMA's written non-objection, may dismiss an Audit Committee member if he or she ceases to satisfy membership terms or violates the provisions of this Regulation, the Supervision of Cooperative Insurance Companies Control Law and its Implementing Regulation or any relevant Regulations and Instructions.

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378 | الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة واشراف هيئة التأمين.



- 12. An Audit Committee member has the right to resign, after providing the resignation request to the Board one month before its resignation becomes effective. The Company shall notify SAMA in writing of the resignation of a member of the Audit Committee and the reasons thereof and provide SAMA with a copy of the resignation request within five (5) working days from the date of the resignation
- 13. An Audit Committee member shall be deemed resigned if he or she fails to attend any meetings of the Audit Committee for more than three consecutive times without presenting an excuse acceptable to the Board.
- 14. If there is a vacant seat in the Audit Committee during the membership term, the Board, after obtaining SAMA's written non-objection, shall appoint another member within a month of the vacancy date to fill the vacant position. The new member shall complete his or her predecessor's term.
- 15. The membership of an Audit Committee member shall terminate automatically upon the occurrence of any change that would breach the membership's terms set forth in any Regulations, Instructions or Decisions issued by SAMA. The Audit Committee member shall immediately inform the Company in writing upon the occurrence of such a change and he/she shall not attend any meeting of the Audit Committee held after the date of the change.
- 16. A majority of the Committee shall constitute a quorum.
- 17. The Committee shall meet at least six times each year, including an annual meeting with the Board of Directors, with the authority to convene additional meetings in response to any of the following cases but not limited to:
 - a. Upon the request of the Chairman of the Board.
 - b. Cases in which the External Auditor, Internal Auditor, Compliance Officer or Actuary requests a Committee meeting due to reason that requires so.
 - c. Meetings on other issues such as: Financial and audit issues, Compliance Issues, Conflict of Interest, Professional and ethical codes of conduct.
- 18. The Chairman of Audit Committee will establish agendas for Audit Committee Meetings in consultation with Audit Committee members, Senior Management and Senior Internal Auditor.
- 19. The Audit Committee is entitled to invite, if the need arises, whomever it deems relevant from inside or outside the Company to attend its meetings.

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378 | الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة واشراف هيئة التأمين.



- 20. Without the presence of other executives, the Committee shall meet with the external auditors and with the Senior Internal Audit Manager at least twice each year to discuss. their respective remits and any unresolved issues, concerns or other matters. The Audit Committee will schedule and hold if necessary a private session with the Managing Director, the Chief Financial Officer (CFO) and with any other officials that the Audit Committee may deem appropriate at each of its meetings.
- 21. The Audit Committee's decisions shall be determined by the majority of the members' votes. In case of equal votes, the Committee's Chairman shall have the casting vote, provided that the Audit Committee's Secretary shall record the views of all sides in the meeting minutes.
- 22. Voting on the Audit Committee's decisions on behalf of, or by proxy from, any other member is not allowed.
- 23. Meetings minutes will be provided in draft format at least two weeks after the Audit Committee meeting. However, in the case of any significant issues or difficulties that it may face, the Committee shall inform the Chair of the Board as soon as is practicable.
- 24. An evaluation of the performance of the Committee shall be performed against the requirements of these terms of reference on an annual or other periodic basis deemed appropriate by the Committee or the Board.
- 25. The Audit Committee shall develop its charter that shall be approved by the Board's decision. This charter shall include the Audit Committees' rules, responsibilities and obligations. In addition, the Audit Committee shall develop a detailed annual action plan that includes the key topics to be discussed during the year and meeting dates
- 26. The Audit Committee Chairman will collaborate with Senior Management and the Senior Internal Auditor to establish a work plan to ensure that the responsibilities of Audit Committee are scheduled and carried out.
- 27. The Audit Committee will establish and communicate its requirements for information, which will include the nature, extent and timing of information. Information will be provided to the Audit Committee at least one week prior to each Audit Committee meeting.
- 28. Audit Committee members are obligated to prepare for and participate in committee meetings.
- 29. Audit committee members should receive formal orientation training on the purpose and mandate of the Committee and on the organization's objectives. Also, a process of continuing education of the Audit Committee members should be established.

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

Gulf Insurance Group A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز مي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



- 30. The Audit Committee shall ensure that the Senior Internal Auditor is attending all audit committee meetings.
- 31. Adequate records shall be maintained to demonstrate compliance with Audit Committee Regulation in Insurance and/or Reinsurance Companies, including but not limited to, the Audit Committee's minutes of meetings, reports and recommendations.

9 Appointing the Chairman and Secretary of the Committee

- 1. The Board of Directors shall, after obtaining SAMA's written no-objection, shall appoint one of the Audit Committee's members as a Chairman thereof.
- 2. The Chairman of the Board shall not be a member or Chairman of the Audit Committee
- 3. The Chairman of the Audit Committee shall not be related to the other members of the Board or have any financial or business relationship with any members of the Board.
- 4. The Chairman of the Audit Committee of the Board shall not have a relationship with Senior Management of the company that could affect his independence.
- 5. The Audit Committee shall appoint a Committee Secretary from the Company's staff to handle its administrative tasks, prepare meeting minutes and ensure that its Chairman signs these minutes, and schedule the Audit Committee's meetings in coordination with its Chairman.
- 6. The Audit Committee Secretary must document and keep meeting minutes in a special register.
- 7. The Secretary of the Audit Committee shall not be a Secretary of any other board committee.
- 8. The Senior Internal Auditor will facilitate and coordinate Audit Committee meetings as well as provide ancillary support to the Committee as time and resource permit.

مجموعة الخليج للتأمين

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م | ن/2010/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز | حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 3376| الرقم المجاني 8001160020 | البريد hl الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.

PUBLIC



10. DUTIES

The Committee shall consider and report to the Board and shareholders on each of the following matters on an annual or other periodic basis as it deems appropriate:

10.1 Risk Management & Internal Control

To allow the Committee to review and form an opinion on the effectiveness of the Company's internal control and risk management frameworks, the Committee shall in particular:

- 10.1.1. Discuss with management the Company's framework for assessing and managing the Company's exposure to risks, the results of the risk assessments performed, and the steps management has taken to monitor that such exposures remain within the risk appetite set by the Company. The Audit Committee shall annually review the organization's risk profile. The Audit Committee is not responsible for setting the risk appetite, nor required to review or opine on the level of risk appetite set.
- 10.1.2. Review management reports on any developments that may significantly affect the risk profile or operations of the Company, and request reports from management on any such developments from time to time as deemed appropriate.
- 10.1.3. Consider management's and/or internal / external auditors' assessments of the effectiveness of the internal control and risk management processes including any weaknesses or other issues revealed by investigations of the causal factors behind events such as internal frauds, significant legal actions and reported operational failures, as well as the results of reviews performed by bodies such as internal and external audit, compliance, management control functions, and regulators and make recommendations to the Board thereon.
- 10.1.4. Oversee special investigations and initiate disciplinary actions.
- 10.1.5. Oversee management's arrangements for the prevention and deterrence of fraud.
- 10.1.6. Challenge management and internal and external auditors to ensure that the entity has appropriate antifraud programs and controls in place to identify potential fraud and ensure that investigations are undertaken if fraud is detected.
- 10.1.7. Review and follow up the reports issued by regulators on any regulatory violations or corrective actions requested and make appropriate recommendations to the Board for the same.
- 10.1.8. Review the Actuary reports, make appropriate recommendations to the Board and ensure the Company's compliance with the Actuary's proposals and recommendations, where these are mandatory and required by Regulations.
- 10.1.9. Ensuring the Company has a written code of conduct duly approved by its Board of Directors to ensure that the Company's activities are conducted in a fair and ethical manner.

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378 | الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



- 10.1.10. The committee members should, while performing their tasks, give priority to the company's interest against any other considerations that might affect their work or decisions.
- 10.1.11. Follow up the important lawsuits filed by or against the Company and submitting periodic reports thereon to the Board.
- 10.1.12. Ensuring the optimal use and controls of information technology necessary to generate accurate and reliable information and data are in place.
- 10.1.13. Ensure that all communication with management and staff of the organization as well as any external assurance providers are direct, open and complete.
- 10.1.14. Obtain from the Senior Internal Auditor an annual report on management's implementation and maintenance of an appropriate enterprise-wide risk management process.
- 10.1.15. Provide oversight of the adequacy of the combined assurance being provided.
- 10.1.16. Consider the effectiveness of the Company's control framework, including information technology security and control.
- 10.1.17. Perform other activities related to this charter as requested by any governing body.

10.2 Financial Statements & Reporting Processes

To allow the Committee to form an opinion on the integrity of the publicly reported results and disclosures made in the financial statements of Gulf Insurance Group and its contribution to the Gulf Insurance Group consolidated financial statements, the Committee shall, in particular:

- 10.2.1. Review the results of management's testing of internal controls over financial reporting designed to assure the integrity of the Company's financial statement disclosures.
- 10.2.2. Discuss the annual and interim quarterly financial statements with the external auditors and the Company's Senior Management before issuance.
- 10.2.3. Review the draft financial statements to be submitted for approval to the Board to consider the quality and clarity of the information provided and challenge, where necessary, the actions and judgments of management, particularly focusing upon:
 - i. Significant accounting policies or practices and any changes thereto.
 - ii. Compliance with Accounting Principles and Standards including disclosure decisions related to extraordinary transactions.
 - iii. Material decisions requiring a major element of judgment or significant estimates.

PUBLIC

iv. The treatment and disclosure of any new complex and/or unusual transactions during the period.

مجموعة الخليج للتأمين

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378 | الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



- v. Any significant adjustments resulting from external audit work or otherwise.
- vi. Any qualifications or non-compliance with accounting standards or any listing, regulatory and/or legal requirements with regard to financial reporting.
- vii. Any matters drawn to the attention of the Committee by the Company's external auditors.
- viii. Intra-group transactions and related parties transactions.
- ix. Material errors in financial statements.
- 10.2.4. Consider the results of; and procedures for the receipt, retention and investigation of; any significant complaints received by the Company regarding accounting, internal controls over financial reporting, or auditing matters.
- 10.2.5. Review with management and the external auditors the results of audit engagements, including any difficulties encountered.
- 10.2.6. Review significant accounting and reporting issues, including complex or unusual transactions and highly judgmental areas, and recent professional and regulatory pronouncements, and understand their impact on the financial statements.
- 10.2.7. Review with management and the external auditors all matters required to be communicated to the Audit Committee under generally accepted external auditing standards.
- 10.2.8. Understand strategies, assumptions and estimates that management has made in preparing financial statements, budgets, and investment plans.
- 10.2.9. Understand how management develops interim financial information and the nature and extern of internal and external auditor involvement in the process.
- 10.2.10. Review interim financial reports with management and external auditors before filing with regulators, and consider whether they are complete and consistent with the information known to committee members.

مجموعة الخليج للتأمين

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority. شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة واشراف هيئة التأمين.

PUBLIC



10.3 External Auditors

To allow the Committee to form an opinion on the effectiveness, performance and independence of the Company's external auditors, the Committee shall:

- 10.3.1. Consider the external auditors' internal policies and procedures regarding independence and quality control and receive confirmation that they have been applied.
- 10.3.2. Review and pre-approve the external auditors' assignment plan, annual report and management letter.
- 10.3.3. Supervise the activities of external auditors and approve any activity beyond the scope of the audit work assigned to them during the performance of their duties.
- 10.3.4. Monitor the statutory audit of the annual and consolidated financial statements and make recommendations thereon for the Board.
- 10.3.5. Inform the Board of Directors of the outcome of the statutory audit and explain how the statutory audit contributed to the integrity of financial reporting and what the role of the Audit Committee was in that process.
- 10.3.6. Review and monitor the independence of the external auditors from the Company, the Board members and the senior management of the Company.
- 10.3.7. Review and make a recommendation to the Board of Directors as to the appointment of the external auditors to provide non-audit services after analyzing the threats to their independence and relevant safeguards that have been applied by the auditors.
- 10.3.8. Consider the Company Auditor Independence and the Provision of Non-Audit Services Policy and its implementation and advise the Board as to whether any updates or changes should be made to this Policy on a regular basis.
- 10.3.9. Review the breakdown of the fees paid to the external auditors by the entities.
- 10.3.10. Review of performance of the external auditors and consider the appointment, reappointment, dismissal or resignation of the external auditors and oversee the process for selecting the external auditors, making recommendations regarding their appointment, reappointment, or dismissal to the Board which may include ensuring that the nominated external auditors have the necessary experience in auditing Insurance and/or Reinsurance Companies.

10.3.11. Review the additional report required from the external auditors and including their declaration of independence.

10.3.12.Consider the coordination between internal and external auditors.

10.3.13.Review the external auditors' proposed audit scope and approach, including coordination of audit effort with the internal audit activity.

10.3.14.To obtain reasonable assurance that management has acted on the results and recommendations of internal and external audit engagements, the Audit Committee will regularly

PUBLIC

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

مجموعة الخليج للتأمين

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز مي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



review reports on the progress of implementing approved management action plans and audit recommendations resulting from completed audit engagements.

10.3.15.Other relevant issues between the Audit Committee and the external auditors:

- Material conflicts with the management regarding any issue pertaining to the safeguarding of invested assets.
- Violations of Laws, Regulations and Instructions issued by the supervisory and control entities or non-compliance with the Company's policies and procedures.
- Comments of other auditors (of external, non-Saudi Arabian, branches) on accounting procedures, reports, and professional conduct.

10.4 Internal Auditors

To allow the Committee to form an opinion on the effectiveness, performance and independence of the Company's internal auditors, the Committee shall:

- 10.4.1. Review and pre- approve the Company's internal audit plan, particularly with regard to the Company's strategy and risk and control profile, ensuring that it is free from constraint by management.
- 10.4.2. Review and approve the Internal Audit Charter at least once annually. The Charter should be reviewed to ensure that it correctly reflects the internal audit activity's purpose, authority and responsibility, consistent with mandatory guidance of the IIA's International Professional Practices Framework and the scope and nature of assurance and consulting services, as well as changes in the financial, risk management and governance process of the organization and reflects development in the professional practice of internal auditing.
- 10.4.3. Review and provide input on the internal audit activity's strategic plan, objectives, performance measures and outcomes.
- 10.4.4. Review and advise management on the results of any special investigations.
- 10.4.5. Inquire of the Senior Internal Audit Manager whether any internal audit engagements or non-audit engagements have been completed but not reported to the committee; if so, inquire whether any matters of significance arose from such work.
- 10.4.6. Inquire of the Senior Internal Audit Manager whether any evidence of fraud has been identified during internal audit engagements and evaluate what additional actions, if any, should be taken.
- 10.4.7. Inquire of the Senior Internal Audit Manager about steps taken to ensure that the internal audit activity conforms with The IIA's International Standards for the Professional Practice of Internal Auditing (Standards).
- 10.4.8. Ensure that the internal audit activity has a quality assurance and improvement program and that the results of these periodic assessments are presented to the audit committee.

PUBLIC

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

مجموعة الخليج للتأمين

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/2010/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز جي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



10.4.9. Ensure that the internal audit activity has an external quality assurance review every five years.

10.4.10.Review the results of the independent external quality assurance review and monitor the implementation of the internal audit activity's action plans to address any recommendations.

10.4.11.Advise the board about any recommendations for the continuous improvement of the internal audit activity.

10.4.12.Reviewing the reports of the Internal Audit Department or the Internal Auditor and submitting the related recommendations to the Board.

10.4.13.Consider the adequacy of resources available to the Company's internal audit function in the context of the risk and control profile of the Company. Advise the Board about increases and decreases to the requested resources to achieve the internal audit plan.

10.4.14.Review the major findings presented by internal audit and consider the appropriateness of management's response to them.

10.4.15.Review the quarterly report on resolution of internal audit issues, requesting further management explanation where necessary for high priority issues that are overdue.

10.4.16.Review the performance of the internal audit function including a periodic objective assessment of the effectiveness of the Company's internal audit function along with performance evaluation of Senior Internal Audit Manager.

10.4.17.Consider the appointment, appraisal, resignation and dismissal of the Senior Internal Audit Manager after obtaining SAMA's written non-objection.

10.4.18.Determining the monthly salary, bonus and other remuneration of the Internal Audit Department or the Internal Auditor in accordance with the Company's internal by-laws approved by the Board.

10.5 Compliance Officers

To allow the Committee to form an opinion on the effectiveness, performance and independence of the Company's Compliance Officers, the Committee shall:

10.5.1. Consider the appointment or dismissal of the Head of Compliance or the Compliance Officer after obtaining SAMA's written non-objection.

10.5.2. Reviewing, approving, and monitoring the implementation of the compliance plan, ensuring that are no restrictions on Compliance Department's scope of work.

10.5.3. Review the reports of the Compliance Officer and make recommendations thereon for the Board.

10.5.4. Determining the monthly salary, bonus and other remuneration of the Compliance Department or the Compliance Officer in accordance with the Company's internal by-laws approved by the Board.

Gulf Insurance Group

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378 | الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين.



10.5.5. Assess the efficiency, effectiveness and objectivity of work performed by the Compliance Control Department or the Compliance Officer.

10.5.6. Ensure that the Compliance Control Department has the necessary resources and support to enable it to discharge its responsibilities effectively.

11. RESPONSIBILITY

- 1. The Audit Committee members are accountable to SAMA, the Company's shareholders, and the Board for implementing the provisions of SAMA's Audit Committee Regulations in Insurance and/or Reinsurance Companies and executing the Audit Committee's action plan issued by a Board's decision.
- 2. It is the responsibility of the Audit Committee to provide oversight of the mechanisms established by management to establish and maintain high ethical standards for all of the managers and staff of the organization.
- 3. It is the responsibility of the Audit Committee to review and provide advice on the systems and practices established by management to monitor compliance with laws, regulations, policies, and standards of ethical conduct and identify and deal with any legal or ethical violations.
- 4. To obtain reasonable assurance with respect to the organization's governance process, the Audit Committee will review and provide advice on the governance process established and maintained within the organization and the procedures in place to ensure that they are operating as intended.

مجموعة الخليج للتأمين

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة واشراف هيئة التأمين.

PUBLIC



12. REPORTING ON AUDIT COMMITTEE PERFORMANCE

The Audit Committee will report to the Board annually, summarizing the committee's activities and recommendations. The report may be delivered during an audit committee meeting attended by the board or during a regularly scheduled meeting of the board. The report may include:

- 1. A summary of the work the audit committee performed to fully discharge its responsibilities during the preceding year.
- 2. A summary of Management's progress in addressing the results of internal and external audit engagement reports.
- 3. An overall assessment of management's risk, control, and compliance processes, including details of any significant emerging risks or legislative changes impacting the governing organization.
- 4. Details of meetings, including the number of meetings held during the relevant period and the number of meetings each member attended.
- 5. Provide information required, if any, by new or emerging corporate governance developments.
- 6. Any other matter it deems of sufficient importance.

13. COMMITTEE MEMBERS' REMUNERATION

- 1. The Chairman of the Audit Committee, shall be entitled a total remuneration of SR 120,000 including sitting fee per annum and shall be paid based on the attendance of the meeting, (SR 20,000 per Audit Committee meeting). And,
- 2. The Member of the Audit Committee, shall be entitled a total remuneration of SR 90,000 including sitting fee per annum and shall be paid based on the attendance the meeting, (SR 15,000 per Audit Committee meeting).
- 3. Audit Committee members shall be entitled for the reimbursement of travel and committee related expenses.
- Audit Committee members shall be provided with Professional Indemnity Insurance. 4.
- 5. The Secretary of the Audit Committee shall be eligible for remuneration for carrying out his or her functions for each Committee meeting. The amount of such compensation shall be determined by a decision issued by the Board of Direct.

PUBLIC

مجموعة الخليج للتأمين

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority.

Gulf Insurance Group

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/20101/25) | سجل تجاري رقم 1010271203 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز حى النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378| الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة واشراف هيئة التأمين.



Appendix 1: List of entities and branches

Gulf Insurance Group Company Gulf Insurance Group Company - Khobar branch Gulf Insurance Group Company - Riyadh branch Gulf Insurance Group Company - Jeddah branch

مجموعة الخليج للتأمين

Gulf Insurance Group

A Saudi joint stock company | Paid-up capital 525 Million Saudi Riyals | Licensed by No (TMN/25/20101) | Commercial Registration No.1010271203 | 3528 King Abdullah Bin Abdulaziz Road, Al Nuzha District | Unit No. 25 | Riyadh 12471 - 6378 |Toll free 8001160020 | Website www.gig.sa | Regulated and Supervised by the Insurance Authority. شركة مساهمة سعودية | رأس المال 525 مليون ريال سعودي | مرخص لها برقم ترخيص (ت م ن/2010/25) | سجل تجاري رقم 101027120 | 3528 طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز جي النزهة | رقم الوحدة 25 | الرياض 12471- 6378 | الرقم المجاني 8001160020 | البريد الإلكتروني www.gig.sa | خاضعة لرقابة واشراف هيئة التأمين.

PUBLIC